

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

*Ministère de l'Enseignement Supérieur et
de la Recherche Scientifique
Université Akli Mohand Oulhadj -
Bouira -*

*Tasdawit Akli Muhend Ulhag - Tubirett -
Faculté des sciences économiques,
commerciales et des sciences de gestion*



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أكلي محند أولحاج

-البويرة-

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

مطبوعة مقدمة بعنوان:

محاضرات في الاقتصاد البنكي

موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس تخصص اقتصاد نقدي ومالي قسم العلوم الاقتصادية

من إعداد:

د. شرفي آسية

السنة الجامعية: 2024-2025

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

*Ministère de l'Enseignement Supérieur et
de la Recherche Scientifique
Université Akli Mohand Oulhadj -
Bouira -*

*Tasdawit Akli Muhend Ulhag - Tubirett -
Faculté des sciences économiques,
commerciales et des sciences de gestion*



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أكلي محمد أولحاج

-البويرة-

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

مطبوعة مقدمة بعنوان:

محاضرات في الاقتصاد البنكي

موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس تخصص اقتصاد نقدي ومالي قسم العلوم الاقتصادية

من إعداد:

د. شرفي آسية

السنة الجامعية: 2024-2025

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

العنوان	رقم الصفحة
فهرس المحتويات	.ا
فهرس الجداول والاشكال	.٧
مقدمة	أ-ب
المحور الأول: الصيرفة والصيرفة الالكترونية	14-2
أولاً. ماهية البنوك	2
ثانياً. شروط ممارسة المهنة البنكية والمبادئ التي تحكم أعمال البنوك	5
ثالثاً. دور البنوك وأهميتها في الاقتصاد الوطني	6
رابعاً. تمييز المؤسسات المالية والبنكية	7
خامساً. ماهية الصيرفة الالكترونية	9
المحور الثاني: تحرير الخدمات البنكية	22-15
أولاً. مفهوم الخدمات البنكية	16
ثانياً. التحرير البنكي وتحرير الخدمات البنكية	17
ثالثاً. عناصر التحرير البنكي	18
رابعاً. مبادئ اتفاقية تحرير الخدمات البنكية	19
خامساً. الاثار الإيجابية والسلبية لتحرير الخدمات البنكية	19
المحور الثالث: الاندماج البنكي	28-23
أولاً. مفهوم الاندماج البنكي	24

فهرس المحتويات

24	ثانيا. أنواع الاندماج البنكي
26	ثالثا. أسباب الاندماج البنكي
26	رابعا. تقييم الاندماج البنكي
45-29	المحور الرابع: إدارة المخاطر البنكية وحوكمة البنوك
30	أولا. عموميات حول المخاطر البنكية وإدارتها
34	ثانيا. ماهية الحوكمة وحوكمة البنوك
42	ثالثا. أوجه الاختلاف بين الحوكمة البنكية وحوكمة الشركات
42	رابعا. العلاقة بين الحوكمة وإدارة المخاطر البنكية
61-46	المحور الخامس: مقررات لجنة بازل 1، 2، 3
47	أولا. اتفاقية بازل 1
56	ثانيا. الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 2
57	ثالثا. اتفاقية بازل 3
73-62	المحور السادس: الأزمات المالية
63	أولا. ماهية الازمات المالية
64	ثانيا. أنواع الازمات المالية
65	ثالثا. حالات لازمات علمية
69	رابعا. الأسباب العامة للازمات المالية
81-74	المحور السابع: التسويق البنكي

فهرس المحتويات

75	أولا . ماهية التسويق البنكي
78	ثانيا . المزيج التسويقي للخدمات البنكية
90-82	المحور الثامن: البنوك الإسلامية
83	أولا . مفهوم البنوك الإسلامية
86	ثانيا . موارد واستخدامات البنوك الإسلامية
101-91	قائمة المراجع

قائمة الجداول:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الفرق بين البنك والمؤسسة المالية (من حيث المبدأ العام)	8
02	التفرقة بين البنوك العامة والبنوك الخاصة	8
03	أوزان المخاطر المرجحة للأصول حسب نسبة بازل	51
04	أوزان المخاطرة بالنسبة للالتزامات العرضية (التعهدات خارج الميزانية)	52
05	كرونولوجيا الأزمة المالية العالمية 2008	66

فهرس الجداول والأشكال

قائمة الاشكال:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	حجم التوريد أثناء الأزمة المالية العالمية 2008	68

مقدمة المطبوعة

مقدمة:

يهتم مقياس الاقتصاد البنكي بدراسة احد مكونات الاقتصاد الوطني وهي البنوك ، والتي زادت أهميتها في الآونة الأخيرة نتيجة التطور الاقتصادي وصدور قوانين مشجعة للاستثمار بشكل عام ، حيث لم يعد دور البنوك كمؤسسات اقتصادية منحصرا في العمليات الادخارية للأفراد ، وإنما أصبح لها دور في العمليات الائتمانية والاستشارية بمختلف أنواعها، كما كان للتغيرات الاقتصادية والمصرفية العالمية انعكاس واضح على تطورات أداء وأعمال البنوك، مما أدى إلى ظهور ونمو كيانات مالية جديدة تعتبر تطورات نمو واضحة في عالم البنوك.

ويندرج مقياس "الاقتصاد البنكي" ضمن وحدة التعليم الاساسية للسداسي الخامس، وتتمثل أهمية المقياس في تلقين الطلبة للمفاهيم والمعارف الأساسية للبنوك، التي تمكنهم من اكتساب القواعد والمهارات الأساسية لدراسة مختلف المقاييس المتعلقة بالبنوك في السنوات اللاحقة من التكوين والتعليم الجامعي.

يحتوي برنامج المقياس "الاقتصاد البنكي" على ثمانية محاور، يتمكن من خلالها الطالب من فهم المقياس والتمكن منه، حيث يحتوي كل محور على مفاهيم وأنشطة تعلم متنوعة.

بالنسبة للمحور الأول: خصصناه للصيرفة والصيرفة الالكترونية، حيث تطرقنا فيه إلى ماهية البنوك، شروط ممارسة المهنة البنكية وكذا المبادئ التي تحكم أعمال البنوك، تمييز المؤسسات البنكية والمالية، كما تطرقنا إلى ماهية الصيرفة الالكترونية.

أما بالنسبة للمحور الثاني: فقد خصصناه لتحرير الخدمات البنكية، وهذا بالتطرق إلى مفهوم الخدمات البنكية، ثم تم الإشارة إلى ماهية التحرير البنكي وتحرير الخدمات البنكية، عناصرها، مبادئها واثارها الإيجابية والسلبية.

أما للمحور الثالث: تم تخصيصه للاندماج البنكي، من حيث المفاهيم، أنواعه، أسبابه وفي الأخير تقييم الاندماج البنكي.

كما خصصنا المحور الرابع: لإدارة المخاطر البنكية وحوكمة البنوك، حيث تم التطرق إلى عموميات المخاطر البنكية وإدارتها، ماهية حوكمة البنوك، الفرق بين حوكمة البنوك وحوكمة الشركات، إضافة إلى عرض العلاقة بين الحوكمة وإدارة المخاطر البنكية.

أما بالنسبة للمحور الخامس: تم تخصيصه لمقررات لجنة بازل 1، 2 و3، وهذا من خلال عرض الاتفاقيات الأولى والثانية والثالث لبازل.

بالنسبة للمحور السادس: تم تخصيصه للأزمات المالية، من خلال التطرق إلى مفهوميها، خصائصها، أنواعها، كما سنتطرق إلى مختلف الازمات المالية التي عرفها الاقتصاد العالمي بالإشارة إلى أزمة المالية العالمية (أزمة الرهن العقاري) 2008، وما نجم عنها من اثار، وفي الأخير تطرقنا إلى الأسباب العامة للازمات المالية.

أما المحور السابع: فقد خصصناه للتسويق البنكي، حيث تطرقنا إلى ماهية التسويق البنكي، كما تطرقنا إلى المزيج التسويقي للخدمات البنكية.

أما بالنسبة للمحور الثامن: تم تخصيصه إلى المفاهيم المرتبطة بالبنوك الإسلامية، من حيث النشأة، الخصائص، والتطرق إلى مصادر واستخدامات البنوك الإسلامية.

أما الكفاءات المستهدفة من هذا المقياس تتمثل في تمكين الطالب من المفاهيم الأساسية للبنوك التي تسمح له بالتعمق في النشاط البنكي وعلى العموم يمكن اختصار أهداف المادة في النقاط التالية:

- اكتساب معارف حول البنوك؛
- التعمق أكثر في الجانب المعرفي للبنوك، خاصة والتطورات التي أفرزتها ظاهرة العولمة وكذا اثارها على الجهاز المصرفي كالاندماج المصرفي والصيرفة الإلكترونية والتطورات الدولية او ما يعرف بلجنة بازل.

الصيرفة والصيرفة الالكترونية

تمهيد:

سنتناول في هذا المحور مفهوم البنك، أهدافه، نشأته، وظائفه، كما سنتطرق إلى شروط ممارسة البنوكية، وأهم المبادئ التي تحكم أعمال البنوك، تمييز البنوك عن المؤسسات المالية غير البنكية، كما سنستعرض الصيرفة الالكترونية، وذلك وفقاً يلي:

أولاً. ماهية البنوك

1. تعريف البنوك:

ترجع كلمة بنك إلى كلمة بانكو الإيطالية وهي تعني المقعد أو المنضدة التي يجلس عليها الصرافون أثناء قيامهم بعملية التحويل للعمليات النقدية. ثم تطور مفهومه إلى المنضدة التي يحدث فوقها تبادل العملات حتى أصبحت تعني المكان الذي يتم فيه المتاجرة بالنقد.¹ أما مفهوم كلمة مصرف في اللغة العربية حسب مصباح المنير (صرفت المال أنفقته وصرفت الذهب بالدرهم بعته، واسم الفاعل صيرفي، وصيرف وصراف للمبالغة، قال ابن فارس: فضل الدرهم في الجودة على الدرهم، ومنه اشتقاق: الصيرفي "الصراف: من يبدل نقداً بنقداً، والصرافة مهنة الصارف والمصرف بكسر الراء: وكلمة مصرف في اللغة على وزن مَفْعَل (مكان الصرف) وبه سمي البنك مصرفاً.²

أما اصطلاحاً، يوجد عدة تعريفات للبنوك، ويمكن تقديم عدة تعريفات وهي:

البنوك هي مؤسسات مرخص لها بتلقي الأموال من الجمهور (الودائع)، وجمع المدخرات، وتوفير وإدارة وسائل الدفع (الأوراق النقدية، والشيكات، وبطاقات الدفع، وما إلى ذلك)، ومنح القروض (المعاملات الائتمانية). وقد يُسمح لهم أيضاً بتقديم خدمات الاستثمار. وتسمى أيضاً "المؤسسات المصرفية" أو "المؤسسات الائتمانية"³

كما تعتبر البنوك هي بيوت الائتمان التي تخصصت في تجارة النقود في الاقتراض والاقتراض، وهي في الواقع المؤسسات الأساسية التي تصل بين أولئك الذين يحتفظون بالأموال وبين أولئك الذين يحتاجون إليها.⁴

أما التشريع الجزائري حسب قانون رقم 09-23، المؤرخ في 21 يونيو 2023، المتعلق بالنقد والقروض، في المادة 68 تتضمن العمليات المصرفية في تلقي الودائع وعمليات القرض، والعمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية

وكذا وضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن، وإدارة هذه الوسائل، كما يمكنها القيام بعمليات أخرى تابعة لأنشطتها (المادة 79).

إذن العملية المصرفية تتكون من جمع الأموال ومنح الائتمانات مع تقديم وإدارة وسائل الدفع للعملاء، كما أن العمل التاريخي للبنك هو أنه إذا لم تكن الودائع كافية لتمويل القروض، فإنه يسعى إلى إعادة التمويل من البنك المركزي أو البنوك الأخرى، مما يؤدي إلى خلق النقود.⁵

2. نشأة البنوك:

نشأة البنوك (أو المصارف) في شكلها الحالي، لم يظهر دفعة واحدة مكتملة المعالم، وكانت وليدة تطور طويل امتد من النظم البدائية الأولى وصولاً للنظام الحالي، ويرجع نشوئها إلى 34 قرناً قبل الميلاد (الحضارة السومرية)، حيث ارتبط ظهورها باستعمال النقد في التداول، والحاجة لأماكن آمنة (استخدام المعابد أول الأمر)، وتجلت أكثر في الحضارة البابلية، فأقيم بنك أنشأ (EANSIR) في مدينة أور على موانئ الخليج العربي، الذي تخصص في تجارة المعادن والعاج والمرمر، وتواجد العديد من البنوك في المملكة البابلية، وكانت تتلقى الودائع وتمنح القروض لقاء سعر فائدة، ويتم استعمال النقود السلعية والمعدنية، وتجري العمليات بين البنك والزبون عن طريق القسم بين الطرفين أو العقود أمام الشهود. يلاحظ وجود ارتباط قوي بين تطور النقود وإنشاء النقود، ولعبت البنوك الإيطالية خلال الفترة الممتدة من القرن 13 إلى القرن 16 دوراً رائداً في مجال تطور النقود، وكانت فينيسيا الإيطالية في بداية الأمر مكاناً للفنون البنكية خلال هذه الفترة. ويجمع الباحثون أن تاريخ نشأة البنوك الحديثة بدأ من منتصف القرن 12 حيث أسس أول بنك في مدينة البندقية سنة 1157، وتلاه بنك برشلونة سنة 1401، ثم بنك ريتلو بالبندقية سنة 1587 ثم بنك أمستردام سنة 1609. ويعتبر البنك الأخير النموذج الذي احتذته معظم البنوك الأوروبية مع بعض التعديلات. ويعتبر الظهور الحقيقي للمصارف بالمفهوم الحديث كان على يد الصاغة والصيارفة.⁶

حيث نما العمل المصرفي في إنجلترا على أيدي الصاغة الذين كانوا يقومون بحفظ الذهب والفضة لزبائنهم، بعد ذلك تطرق إلى لذهنهم أنه من الممكن أن يقرضوا هذه العملات. مع الوضع في الاعتبار حفظ جزء محدد كاحتياطي حيث أنه من غير المعقول أن يطلب جميع العملاء ودائعهم في نفس الوقت، والأكثر من هذا، أنهم أعطوا المودعين إيصالات، ولكي يتأكدوا من فاعلية هذه التحويلات قاموا بإصدار إيصالات في شكل أرقام

دائرية، وهكذا أصبحت هذه الايصالات أوراق بنكية خاصة.⁷

فالبنوك الحالية وريثة نظم ثلاثة هي: التاجر المعروف صاحب السمعة الحسنة الذي يستودعه الناس أموالهم، والمرايبي العادي الذي يلجأ إليه المأزومون ليفرج عنهم مؤقتاً بقرض منه، والصائغ الخبير بالمعادن وعيارها الذي تحول إلى صيرفي يقوم بمبادلة العملات بعضها ببعض فتحول من صياغة إلى أعمال الصرافة والصرف.⁸

3. أهداف البنوك

- الربحية : وتتمثل في الفرق بين الفوائد عمى الودائع و الفوائد على القروض الممنوحة و مختلف إيرادات الخدمات المصرفية المقدمة.
- السيولة : و هي موارد البنك المالية المتمثلة في الودائع، و يجب على البنك توفير السيولة اللازمة لمواجهة زيادة السحوبات المفاجئة.
- الامان : يهدف البنك إلى تحقيق الأمان للمودعين، والذي يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار.⁹

4. وظائف البنوك (كل البنوك المكونة للجهاز المصرفي):

نشأت البنوك وتكونت، باعتبارها مؤسسات تتلقى الودائع وتمنح الائتمان، ثم تعددت وظائف البنوك، وتقسم كما يلي¹⁰:

أ. وظائف نقدية: تشمل مايلي:

- قبول الودائع: يكون ذلك بالنسبة للبنوك التجارية.
- إنشاء (خلق) نقود الودائع: يتعلق الامر بالبنوك التجارية.
- إصدار النقود القانونية (البنك المركزي).

ب. وظائف تمويلية:

- توفير النقود القانونية، وتنظيم تداولها من طرف البنك المركزي.
- تمويل الاقتصاد الوطني: تمويل مباشر، تمويل غير مباشر.
- إعادة تمويل البنوك.

ثانيا. شروط ممارسة المهنة البنكية والمبادئ التي تحكم أعمال البنوك

1. شروط ممارسة المهنة البنكية:

- منح اعتماد من قبل البنك المركزي: أي التسجيل ضمن قائمة البنوك. ويتم منح الاعتماد حسب التشريع الجزائري وفق قانون 09-23 المؤرخ في 21 يونيو 2023 والمتعلق بالنقد والقرض (المادة 89).
- أول بنك خاص منح له الاعتماد في الجزائر هو "union bank" في 1995/5/5.
- وجود رأسمال أدنى: محدد في الجزائر بين 20 مليار دج للبنوك، و 6.5 مليار دج للمؤسسات المالية، ونص عليه النظام 03_18 المؤرخ في 4 نوفمبر 2018 والمتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، حيث تلزم البنوك والمؤسسات المالية العاملة بالامتثال لأحكام هذا النظام في أجل أقصاه 31 ديسمبر 2020 (المادة 4)، ثم جاء نظام رقم 08-20 المؤرخ في 7 ديسمبر 2020 يعدّل ويتم النظام رقم -2018 03 المؤرخ في 4 نوفمبر سنة 2018 المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر في المادة 2 تلزم البنوك والمؤسسات المالية العاملة بالامتثال لأحكام هذا النظام في أجل أقصاه 20 يونيو 2021.
- احترام القواعد القانونية.
- ضمان السر البنكي
- توفير السيولة
- القدرة على الوفاء
- إعلام الجمهور.¹¹

2. المبادئ التي تحكم أعمال البنوك:

- يوجد عدد من المبادئ العامة التي تلتزم بها البنوك التجارية في أداء وظائفها وذلك لاكتساب ثقة المتعاملين وتنمية معاملاتها ومن أهم هذه المبادئ ما يلي¹²:
- السرية: إن المعاملات بين البنك وعملائه تقوم على الثقة المطلقة فيه وفي العاملين لديه، فالمودع حينما يودع أمواله بالبنك إنما يتعهد إلى هذا الأخير بخصوصياته التي تعد من أسرارها الخاصة، فلا يجوز للبنك أن يذيعها وإلا انصرف عنه المودعة، كذلك فإن المقترضين من البنك يعتبرون أن حاجتهم إلى القرض هي سر خاص بهم وإذاعته

المحور الأول: الصيرفة والصيرفة الالكترونية

تضر بسمعتهم المالية وتزعزع الثقة فيهم، لهذا فإن التزام البنك بالسرية في معاملاته إنما هو التزام عام تفتضيه أصول المهنة وظروف معاملاته التي تتسم بحساسية فائقة الحد؛

- **حسن المعاملة:** إن المعاملة الحسنة التي يلقاها عميل البنك من العاملين فيه هي الأساس في تحويل العميل العرضي إلى عميل دائم، وهي التي تجتذب العميل إلى التعامل مع بنك بذاته مادامت الخدمات المصرفية التي تقدمها كافة البنوك واحدة، وواجب أن يعتني عناية فائقة باختيار العاملين فيه ويعمل على تدريبهم بما يمكنهم من تقديم خدمة مصرفية ذات جودة عالية إلى عملائه، ويجب أن يكون المصرفي صريحا وحازما في عمله حتى يستطيع أن يحكم بسرعة على أحوال العميل، ويجب أن يتسم بالبشاشة التي تجذب الناس إليه.

- **الراحة والسرعة :** إن إحساس العميل بالراحة عند وجوده بالبنك يدفعه إلى كثرة التردد عليه، لهذا تسعى البنوك إلى توفير أكبر قدر من الراحة للعملاء ومن إعداد أماكن مناسبة لاستقبالهم لقضاء وقت الانتظار فضلا عن استخدام أجهزة تكييف الهواء، ولا يعني توفر راحة العملاء أن يتقاعس العاملون في البنك عن تلبية طلباتهم بالسرعة الواجبة، فالعميل يهمه أن ينصرف في أسرع وقت مهما كانت الظروف التي يحاط بها أثناء الانتظار لهما يجب أن توضع الإجراءات الروتينية للعمل داخل البنك، بحيث تكفل الخدمة السريعة للعملاء دون ما تعقيد.

- **كثرة الفروع:** إن الفروع بشقيها العامة والخاصة تسعى دائما إلى توسيع نشاطها وذلك بفتح فروعها في المناطق التي تأمل أن يغطيها نشاطه، وكثرة الفروع وانتشارها في مناطق جغرافية مختلفة تعود على البنك بفوائد كثيرة مثل:

- التسهيل على عملاء البنك إجراء معاملاتهم وذلك بعدم الانتقال إلى الإدارة المركزية للبنك وما يترتب على ذلك من إصدار للوقت وتضييع المال.
- البنك ذو الفروع يتمتع بمزايا المشروعات الكبيرة فيتمكن من تقسيم العمل على نطاق واسع، ويقل عندهم الاحتياطي النقدي اعتمادا على تبادل المساعدات بين الفروع.
- السهولة والسرعة وقلة التكاليف التي يتحملها البنك عند تحويل النقود من جهة إلى أخرى، وذلك بعدم الاستعانة بالمراسلين ومنحهم عمولات عن عمليات التحويل.

ثالثا. دور المصارف وأهميتها في الاقتصاد الوطني:

إن الهدف لأي برنامج تنموي حكومي أو أي عملية إصلاح اقتصادي هو تحقيق أعلى معدل نمو اقتصادي، أي أعلى معدل نمو في الناتج المحلي الإجمالي، والذي يؤدي بدوره إلى تحقيق أعلى معدل نمو من

المحور الأول: الصيرفة والصيرفة الالكترونية

الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية لأفراد المجتمع، وذلك باعتماد عدد م الوسائل وهي¹³:

- تخفيض العجز في الموازنة العامة للدولة.
 - تخفيض العجز في الميزان التجاري.
 - تخفيض أعباء الدي العام بشقيه الداخلي والخارجي.
 - تخفيض معدلات التضخم.
 - تخفيض الدعم بالنسبة للسلع غير الأساسية للاستثمار بمشاريع جديدة.
 - تخفيض حجم معدلات البطالة.
- ولذلك يتطلب نجاح برنامج الإصلاح الاقتصادي عدداً من المتغيرات وهي:
- توحيد سعر الصرف.
 - تحرير سعر الفائدة.
 - تعديل في نسبي الاحتياط والسيولة.
 - تحرير التجارة الخارجية.
 - تمويل عجز الموازنة العامة م إيرادات حقيقية، وليس من خلال التمويل بالعجز.
- كما تحقق البنوك عبر خدماتها ثلاث فوائد رئيسية للمجتمع وهي¹⁴:

- الحفاظ على الأموال من السرقة.
- استثمار وتنمية الأموال نيابة عن أصحابها.
- تسهم الفائدتان السابقتان في تنمية وتطوير المجتمع سواء من خلال منح القروض للأفراد وللشركات والمشاريع أو تيسير تنفيذ العمليات المالية وإدخال استخدام التقنية الحديثة في حياة الناس اليومية.

رابعاً. تمييز المؤسسات المالية والبنكية

سنحاول تقديم تمييز البنوك، والفرق بين البنك والمؤسسات المالية، وأيضاً الفرق بين البنوك العامة والخاصة

كما يلي¹⁵:

1. تمييز البنوك:

المحور الأول: الصيرفة والصيرفة الالكترونية

أهم ما يميز البنوك عن المؤسسات غير البنكية هي: تلقي الودائع، نوع القروض الممنوحة، إنشاء النقود (حيث البنوك مؤسسات نقدية، اما المؤسسات المالية غير البنكية غير نقدية تسمى بهذا الاسم ليس كونها لا تتعامل بالنقد وإنما لا تنشئ النقود)، وعليه أهم الفروقات بين البنك والمؤسسة المالية :

الجدول 1: الفرق بين البنك والمؤسسة المالية (من حيث المبدأ العام):

بنك	مؤسسة مالية
تلقي الودائع إنشاء النقود	لا تتلقى الودائع من حيث المبدأ العام
يعتمد على رأسماله والودائع	تعتمد على رأسمالها
يمنح كل أنواع القروض	تمنح قروض متوسطة وطويلة الأجل، بالإضافة للتوظيف المالي.

المصدر: خليل عبد القادر، مبادئ الاقتصاد النقدي والبنكي الجزء الثاني إضاءات حول الجهاز المصرفي والسياسات النقدية في تحليل نظرية ومقاربات كمية، مرجع سبق ذكره، ص 29.

فحسب قانون النقدي والمصرفي 09-23 المؤرخ في 21 يونيو 2023 المادة: 78 لا يمكن للمؤسسات المالية تلقي الأموال من الجمهور، ولا إدارة وسائل الدفع أو وضعها تحت تصرف زبائنهم. وبإمكانها القيام بسائر العمليات الأخرى.

2. تمييز بين البنوك الخاصة والعامة:

نعلم أن القطاع العام ظهر نسبيا، ارتبط بظروف تاريخية نتيجة تحول الاقتصاد الرأسمالي من الليبرالية الى الاقتصاد الموجه أو المختلط، واليوم يعود من جديد إلى اقتصاد نيولبرالي، ونقدم الجدول الموالي التفرقة بين البنوك العامة والخاصة كما يلي:

الجدول 2: التفرقة بين البنوك العامة والبنوك الخاصة

بنوك عامة	بنوك خاصة
تحت سيطرة الدولة، ورقابة البنك المركزي	سيطرة مالكيها وتحت رقابة البنك المركزي
الملكية التامة لرأسمال من طرف الدولة، او ملكية مختلطة	ملكية خاصة لرأسمال أو ملكية مختلطة
تتلقى ودائع حكومية كدعم متميز	عادة لا تتلقى ودائع حكومية (نذكر حالة الجزائر واحتجاج صندوق النقد الدولي على تعليمة رئيس

الحكومة اويجي، والغاؤها لاحقا. وتتعلق بمنع المؤسسات العمومية من وضع أموالها لدى البنوك الخاصة	
---	--

المصدر: خليل عبد القادر، مبادئ الاقتصاد النقدي والبنكي الجزء الثاني إضاءات حول الجهاز المصرفي والسياسات النقدية في تحاليل نظرية ومقاربات كمية، مرجع سبق ذكره، ص 29.

3. تمييز بين البنوك الوطنية والأجنبية:

البنك الأجنبي يعني خضوع رأس المال لسلطة الأجانب، فقد يكون البنك مملوكا لأجانب يقيمون في إقليم الدولة أو يكون تابعا لمؤسسة متعددة الجنسيات، أو لأجانب خارج إقليم الدولة، أو مجرد مشاركة بأغلبية أجنبية، أو مجرد فرع لبنك أجنبي مركزه الرئيسي خارج الإقليم، وهذه البنوك قد تخضع أو لا تخضع لرقابة البنك المركزي الوطني تبعا للتنظيم الاقتصادي السائد. ويمكن لهذه البنوك ان تمارس كافة الأنشطة للبنوك التجارية، بما في ذلك تلقي الودائع الوطنية، بالإضافة الى الودائع الاجنبية وان تستخدم تلك الودائع سواء في منح الائتمان داخل الحدود الوطنية، او تحويلها الى الخارج لاستثمارها في اسواق النقد والمال الدولية، او تودعها في مراكزها الرئيسية في الخارج في شكل ودائع بنكية، ويمكنها داخل الحدود الوطنية ان تفتح حسابات اجنبية.¹⁶

خامسا. ماهية الصيرفة الالكترونية:

1. نشأة الصيرفة الالكترونية:

ظهرت الصيرفة الإلكترونية بظهور النقد الإلكتروني مع بداية الثمانينيات، حيث برز مفهوم Monétique، الذي يعني تراوج النقد بالإلكترونيك.

غير أن استخدام البطاقات بدل النقد الائتماني يرجع في الواقع إلى بدايات القرن الماضي في فرنسا (بطاقات كرتونية تستخدم في الهاتف العمومي) وفي الولايات المتحدة الأمريكية (بطاقات معدنية تستعمل في تعريف الزبون على مستوى البريد).

ومع ذلك كان لابد من الانتظار حتى الخمسينيات حتى يشهد العالم تحولا في هذه البطاقات، حيث أصدر American express (1958) بطاقات بلاستيكية، والتي انتشرت على نطاق دولي في الستينيات. وفي سنة 1968 أصدرت مجموعة من ثمانية بنوك بطاقة BankAmericard، والتي دولت لتتحول فيما

بعد إلى شبكة Visa العالمية. كما تم في نفس العام إصدار البطاقة الزرقاء carte bleue من قبل ستة بنوك فرنسية.

وفي نهاية السبعينيات، وبفضل ثورة الإلكترونيك، تم تزويد البطاقات بمسارات مغناطيسية (pistes magnétiques) في عدد من البلدان الصناعية، حيث أصبحت البطاقة تحوي ذاكرة ويمكن تخزين القيمة المخزنة فيها لإجراء عمليات الدفع.

ومنذ 1986 شرعت اتصالات فرنسا (France telecom) في تزويد غرف الهاتف العمومي بأجهزة قارئة لبطاقات الذاكرة (cartes à mémoire). ومع بداية التسعينيات (1992) أصبحت كل البطاقات المصرفية (بطاقات دفع أو سحب) في فرنسا برغوثية (des cartes à puce)، وبالتالي فهي تسمح بالتعرف على سلامة البطاقة وعلى هوية صاحبها، وهو ما يعد دعم كبير لأمن العمليات التي تجري بها. إن الانفجار الذي حدث في التسعينيات، بفعل التطور الهائل في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، وخاصة منها ثورة الإنترنت، أدى إلى تحولات عميقة في مجال الصيرفة. فلقد ظهر في منتصف التسعينيات أول بنك افتراضي في الولايات المتحدة الأمريكية، ليتلاحق بروز مصارف من نفس النمط، وبصورة متسارعة، في مناطق أخرى من العالم، خاصة وأن تسيير الزبون الافتراضي (client virtuel) أقل تكلفة من تسيير الزبون التقليدي كما بينت ذلك الدراسات المتخصصة.¹⁷

2. تعريف الصيرفة الالكترونية:

هناك عدة تعاريف للصيرفة الالكترونية نذكر منها:

يقصد بمصطلح الصيرفة الالكترونية "كافة العمليات أو النشاطات المصرفية التي يتم عقدها أو تنفيذها أو الترويج لها بواسطة الوسائل الالكترونية أو الرقمية مثل الهاتف، الحاسب، الصراف الآلي، الإنترنت، التلفون الرقمي وغيرها، وذلك من قبل المصارف أو المؤسسات المالية."¹⁸

كما تعرف أيضا بأنها إجراء العمليات المصرفية التقليدية والمبتكرة، وذلك باستخدام شبكات اتصال إلكترونية، يخول الدخول إليها من قبل الزبائن بموجب شروط يحددها البنك، وذلك باستعمالهم إحدى منافذ الشبكة، للحصول على الخدمات، سواء تعلق الأمر بالسحب أو بالدفع أو بالائتمان أو بالتحويل أو بالتعامل بالأوراق المالية أو غير ذلك من أعمال البنوك.¹⁹

3. مراحل تطور الصيرفة الالكترونية :

أدى التطور التكنولوجي إلى إحداث تحولات عميقة مست مجال الصيرفة، تجسد هذا التحول في ظهور

المحور الأول: الصيرفة والصيرفة الالكترونية

الصيرفة الالكترونية وتطورها ثم انتشارها عبر مراحل²⁰:

مرحلة الدخول : وهي المرحلة التي دخلت فيها التكنولوجيا إلى أعمال المصارف بغرض إيجاد حلول للأعمال المكتبية الخلفية، حيث بدأ الأخصائيون يدخلون التكنولوجيا في الشؤون المصرفية لإيجاد حلول لمشاكل الأعمال المصرفية مثل مشكلات التأخير في إعداد التقارير المالية والمحاسبية، ولم يكن هناك تدخل مباشر من قبل الإدارات الوسطى والعليا التنفيذية في الحلول المقترحة أو في كلفتها، فكان المهم هو حل المشاكل المتعلقة بالعمل المصرفي.

مرحلة تعميم الوعي بالتكنولوجيا : وهي الرحلة التي بدأت بتعميم الوعي التكنولوجي على كافة العاملين بالمصرف، من خلال برنامج تدريب تغلب عليه التقنية على حساب المعرفة بالأعمال، وكانت مرحلة تحضير أوسع لدخول التكنولوجيا، وتميزت هذه المرحلة بعدم وجود تدخل مباشر من قبل الإدارات الوسطى والعليا.

مرحلة دخول الاتصالات والتوفير الفوري لخدمات العملاء : وتميزت هذه المرحلة بالتكاليف العالية، حيث بدأ اهتمام الإدارات العليا بالتكنولوجيا.

مرحلة ضبط أو السيطرة على التكاليف : وهي مرحلة ضبط الاستثمار في التكنولوجيا، وعمدت هذه الإدارات إلى الاستعانة بأخصائيين واستشاريين في شؤون التكنولوجيا لمساعدتهم في ضبط التكاليف.

مرحلة اعتبار التكنولوجيا أصلا كباقي أصول المصرف : وبالتالي يجب أن ينجي هذا الأصل مردودا كباقي الأصول، وهنا بدأت إدارة التكنولوجيا.

مرحلة اعتبار التكنولوجيا عملا ضمن أعمال المصرف : والتي ارتكزت على تفعيل الإنتاجية على الصعيد الداخلي، وتحسين الضبط على الصعيد العملي، وتسويق التكنولوجيا على الصعيد الخارجي.

4. أنماط الصيرفة الالكترونية

هناك ثلاث صور أساسية للبنوك الالكترونية على الانترنت:

أ. الموقع المعلوماتي

وهو المستوى الأساسي للبنوك الإلكترونية أو ما يمكن تسميته بصورة الحد الأدنى من النشاط الإلكتروني المصرفي، ومن خلال فإن المصرف يقدم معلومات حول برامجه ومنتجاته وخدماته المصرفية²¹، وينطوي هذا النوع من الخدمات على مخاطر متدنية نسبيا، بسبب عدم وجود قناة اتصال الكتروني عبر الانترنت تمكن أحدا من الدخول إلى الشبكة وأنظمة المعلومات الداخلية للمصرف.

ب. الموقع التفاعلي أو الاتصالي

بحيث يسمح الموقع بنوع ما من التبادل الاتصالي بين المصرف وعملائه، كالبريد الالكتروني وتعبئة طلبات أو نماذج على الخط، أو تعديل معلومات القيود والحسابات.²²

ج. الموقع التبادلي

وهذا هو المستوى الذي يمكن القول إن المصرف فيه يمارس خدماته وأنشطته في بيئة إلكترونية، حيث تشمل هذه الصور السماح للزبون بالوصول إلى حساباته وإدارتها وإجراء الدفعات النقدية والوفاء بقيمة الفواتير وإجراء كافة الخدمات الاستعلامية وإجراء التحويلات بين حساباته داخل المصرف أو مع جهات خارجية.²³

- ¹ محمد الفاتح محمود بشير المغربي، نقود وبنوك، دار الجنان للنشر والتوزيع، الأردن، بدون سنة نشر، ص 75.
- ² محمود حسين الوادي وآخرون، النقود والمصارف، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص 104.
- ³ متاح على الموقع الالكتروني [Economie.gouv.fr, \[https://www.economie.gouv.fr/facileco/banque-et-societes-financieres#:~:text=Les%20banques%20sont%20des%20entreprises,pr%C3%AAts%20\\(op%C3%A9rations%20de%20cr%C3%A9dit\\),\]\(https://www.economie.gouv.fr/facileco/banque-et-societes-financieres#:~:text=Les%20banques%20sont%20des%20entreprises,pr%C3%AAts%20\(op%C3%A9rations%20de%20cr%C3%A9dit\),\) تاريخ الاطلاع: 09/09/2023.](https://www.economie.gouv.fr/facileco/banque-et-societes-financieres#:~:text=Les%20banques%20sont%20des%20entreprises,pr%C3%AAts%20(op%C3%A9rations%20de%20cr%C3%A9dit),)
- ⁴ فؤاد مرسي، النقود والبنوك في البلاد العربية (1) مصر والسودان، جامعة الدول العربية، معهد الدراسات العربية العالية، ص 49.
- ⁵ Catherine Karyotis, L'essentiel de la bannque, Guallino, 2015-2016, P17.
- ⁶ خليل عبد القادر، الاقتصاد البنكي مدخل معاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، 2016، ص 36.
- ⁷ توماس ماير وآخرون، النقود والبنوك والاقتصاد، دار المريخ، الرياض، 2002، ص 138.
- ⁸ فؤاد مرسي، مرجع سبق ذكره، ص 49.
- ⁹ مطهري كمال، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري)، المشكاة، 2017، ص 132.
- ¹⁰ خليل عبد القادر، مبادئ الاقتصاد النقدي والبنكي الجزء الثاني إضاءات حول الجهاز المصرفي والسياسات النقدية في تحاليل نظرية ومقاربات كمية، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، 2014، ص 21-22.
- ¹¹ خليل عبد القادر، الاقتصاد البنكي مدخل معاصر، مرجع سبق ذكره، ص 41-42.
- ¹² محمد الصيرفي. إدارة العمليات المصرفية العادية-غير العادية- الالكترونية، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2016، ص 41-43.
- ¹³ كنعان علي، حمزه محمد، إدارة المصارف، منشورات جامعة دمشق، دمشق، 2017، ص 30.
- ¹⁴ علي محمد شلهوب، شؤون النقود وأعمال البنوك، شعاع للنشر والعلوم، سوريا، 2007، ص 258.
- ¹⁵ خليل عبد القادر، مبادئ الاقتصاد النقدي والبنكي الجزء الثاني إضاءات حول الجهاز المصرفي والسياسات النقدية في تحاليل نظرية ومقاربات كمية، مرجع سبق ذكره، ص 28-29.
- ¹⁶ ميراندا زغلول رزق، النقود والبنوك، جامعة نبها، 2008-2009، ص 112-113.

- ¹⁷ رحيم حسين، هوارى معراج، الصيرفة الالكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية، ملتقى الوطني بعنوان المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية واقع تحديات، جامعة الشلف، 14 ديسمبر 2004، ص 316
- ¹⁸ علي محبوب، على سنوسي، واقع الصيرفة الالكترونية في البنوك التجارية مصرف السلام الجزائر أنموذجا، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد 4، العدد 2، 2020، ص 13.
- ¹⁹ جلالبة عبد الجليل، الصيرفة الالكترونية، خدماتها ومخاطرها، مجلة الاصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المجلد 13، العدد 1، المرسى العليا للتجارة، 2019، ص 253.
- ²⁰ زهيوه كريمة، زهيوه راضية، واقع تطبيق الصيرفة الالكترونية في ظل التكنولوجيا الراهنة، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد 8، العدد 1، 2024، ص 256.
- ²¹ خباية عبد الله. الاقتصاد المصرفي - البنوك الالكترونية، البنوك التجارية، السياسة النقدية، مصر: مؤسسة شباب الجامعة، 2008، ص 95-96.
- ²² أيت قاسي عزو رضوان، بودي عبد الصمد، واقع البنوك الالكترونية، المجلة الجزائرية للأبحاث الاقتصادية والمالية، المجلد 6، العدد 1، 2023، ص 62
- ²³ خباية عبد الله. مرجع سبق ذكره، ص 96.

تحرير الخدمات البنكية

تمهيد:

سنتناول في هذا المحور مفهوم الخدمات البنكية، أهدافه، كما سنتطرق إلى المفاهيم المرتبطة بتحرير الخدمات البنكية، أهدافه، عناصره، وأهم مبادئ اتفاقية تحرير الخدمات البنكية، وفي الأخير نشير إلى الآثار الإيجابية والسلبية لتحرير البنكي، وذلك وفقا كما يلي:

أولا. مفهوم الخدمات البنكية

1. تعريف الخدمات البنكية:

عرفت الخدمة البنكية بأنها مجموعة من العمليات ذات المضمون المنفي الذي يتصف بتغلب العناصر غير الملموسة، والتي تدرك من قبل الأفراد أو المؤسسات من خلال دلالاتها، وقيمتها المنفعة التي تشكل مصدرا لإشباع حاجاتهم المالية، والائتمانية الحالية والمستقبلية، والتي تشكل في الوقت نفسه مصدرا لربحية المصارف، وذلك من خلال علاقة تبادلية بين الطرفين.¹

يمكن تعريف الخدمات البنكية على أنها: "مجموعة الأنشطة والعمليات التي توفرها المصارف والمؤسسات المالية الأخرى، والتي تهدف إلى تلبية احتياجات ورغبات العملاء والمستخدمين في مجالات مالية وائتمانية متعددة، تتضمن هذه الخدمات العديد من العمليات والخدمات المالية التي يقدمها المصرف للعملاء²، مثل فتح الحسابات الجارية وما يتعلق بإصدار الشيكات والبطاقات الائتمانية، أو الحسابات الادخارية والاستثمارية، تحصيل الأوراق التجارية، التحويلات، بيع وشراء العملات الأجنبية والمعادن الثمينة، عمليات الأوراق المالية، تأجير الخزائن الحديدية، إصدار خطابات الضمان وتقديم الاستشارات ودراسات الجدوى الاقتصادية.³

كما ينظر إليها على أنها نشاط أو متعة غير ملموسة تقدم للزبائن ومؤسسات الخدمات المالية لضمان حفظ أموالهم من جهة وتحقيق الأرباح من جهة أخرى عن طريق عالقة تبادلية تجمعهما.⁴

2. خصائص الخدمات المصرفية:

من بين خصائص خدمات المصرفية نذكر⁵ :

- نظام تقديم الخدمة على درجة عالية من الخصوصية.
- التفتت الجغرافي.

المحور الثاني: تحرير الخدمات البنكية

- العلاقة الوظيفية بني الطلب على الخدمة المصرفية والنشاط الاقتصادي بصفة عامة.
- ارتفاع مرونة الطلب.
- لا يمكن صنع الخدمة مقدما أو تخزينها.
- لا يمكن إنتاج عينات من الخدمة المصرفية.
- الخدمة المصرفية تنتج وتستهلك في نفس الوقت.
- الخدمة غير قابلة للفحص بعد الإنتاج.
- الخدمات المصرفية غير ملموسة.
- زيادة قدرة عرض الخدمة المصرفية على خلق الطلب عليها .
- تساعد أهمية كفاءة العنصر البشري.

ثانيا. التحرير البنكي وتحرير الخدمات البنكية

1. مفهوم التحرير البنكي وأهدافه:

أ. تعريف التحرير البنكي

هو عبارة عن مجموعة من الإجراءات التي تسعى إلى خفض درجة القيود المفروضة على القطاع المصرفي، والتي اعتبرتها الدراسات الاقتصادية قيود الحكومة المشرفة على تنفيذ البرامج الاقتصادية، باستعمال المؤسسات المصرفية كوسيلة لتمويل برامجها الاقتصادية. أما المعنى الواسع لتحرير المصرفي فهو يتعدى الأسواق النقدية، لينقل الأسواق المالية، ويتمثل في الإجراءات التي تعمل على تطوير الأسواق المالية، وتطبيق نظام غير مباشر للرقابة النقدية وإنشاء نظام إشرافي قوي⁶.

كما هو عملية تتضمن مجموعة من الاجراءات التي تؤدي إلى إزالة القيود المفروضة على القطاع والبنكي في الدول النامية، مثل، تحرير معدلات الفائدة البنكية وإزالة القيود المطبقة على العمليات المتعلقة برأس المال.⁷

حيث تختلف أساليب تحرير القطاع المصرفي من بلد لآخر حسب الأهداف المحددة للسياسة الاقتصادية العامة، وضمن الاطار الشامل للتحرير الاقتصادي، فهي إما إجراءات تهدف إلى تحسين السياسة النقدية، أو لتشجيع المنافسة في القطاع المصرفي، أو لتحسين أساليب وتطوير الأسواق المالية أو لدعم التنظيم الهيكلي للجهاز المصرفي.⁸

ب. أهدافه:

وهي أهداف ساهمت في تطوير الظروف الملائمة لتحرير القطاع المصرفي، وتوفير الأموال اللازمة والجو المناسب لزيادة الاستثمار، وتتمثل في⁹:

- تعبئة الادخار المحلي والأجنبي لتمويل الاقتصاد عن طريق رفع معدلات الاستثمار.
- خلق علاقة بين أسواق المال المحلية والأجنبية من أجل أموال لتمويل الاستثمار.
- استعمال خدمات مالية مصرفية في المفاوضات التجارية بين عدة دول من أجل تحرير لتجارة الخارجية خاصة مع الدخول لعدة دول نامية إلى المنظمة العالمية للتجارة.
- رفع فعالية الأسواق المالية لتكون قادرة على المنافسة الدولية، وعليه تمكنها من فتح مصادر اقتراض وتمويل أجنبية وخلق فرص استثمار جديدة.
- تحرير التحولات الخارجية مثل تحرير العملات الأجنبية وحركة رؤوس الأموال، خاصة مع التغيرات الاقتصادية التي منها تغيرات أسعار الصرف وأسعار الفائدة.

ثالثا. عناصر التحرير المصرفي:

للتحرير المصرفي عدة عناصر، ومن أهم هذه العناصر¹⁰:

- الخصوصية: أعاد دعاة العولمة الجدد أسباب الأزمات الاقتصادية إلى تضخم دور الدولة الاقتصادي، وتعطيل لآليات نظام السوق، وتغليب البعد الاجتماعي لذلك فإن الحل من وجهة نظرهم يتمثل في تخلي الدولة عن تلك السياسة من خلال الخصوصية، التي تعتبر جزءا من التحرير الاقتصادي وتحول ملكية القطاع العام والقدرة إلى ملكية القطاع الخاص، وهو ما يعني تحول الاقتصاد إلى اقتصاد السوق، وإخضاع تلك الاقتصاديات للمنافسة في ظل الحرية الاقتصادية وعدم تدخل الدولة في الاقتصاد.
- تحرير سعر الفائدة: يعتبر تحرير سعر الفائدة مظهرا من مظاهر تدخل الحكومة في أواسط القرن العشرين، والذي دفع الكثير إلى طرح فكرة تحرير سعر الفائدة، ومما ساعد على سرعة تحرير سعر الفائدة هو التطور في الاتصالات والتقنيات المالية، بالإضافة إلى أزمة التضخم وتعويم سعر الصرف وأزمة النفط في السبعينيات.
- الاستثمار الأجنبي المباشر: من أهم عناصر التحرير المصرفي هو فتح القيود أمام الاستثمارات الأجنبية بأنواعها طويلة وقصيرة الأجل.

رابعاً. مبادئ اتفاقية تحرير الخدمات المالية المصرفية:

تعد اتفاقية تحرير الخدمات المالية من ضمن محتويات الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات حيث الحق بالاتفاقية ملحقان يتناولان قطاع الخدمات المالية وبالتالي المبادئ والقواعد التي تأخذ بها الاتفاقية العامة للخدمات تطبيق على اتفاقية الخدمات المالية والتي من أهمها ما يلي:

- مبدأ معاملة الدولي الأولي بالرعاية : وهذا المبدأ يعني عدم التمييز بين موردي الخدمات الأجانب من حيث دخولهم الأسواق وشروط تشغيلهم حيث يقضي الاتفاق بأن أي ميزة بتجارة الخدمات يمنحها طرف لطرف آخر في الاتفاق تطبق فوراً ودون شروط على كافة أطراف الاتفاق الآخرين.

- مبدأ حرية النفاذ : وهذا المبدأ يعني وصول موردي الخدمات الأجانب إلى أسواق الدول الأعضاء في الاتفاقية ويتمتع موردي الخدمات الأجانب بحرية اختيار الأسلوب الذي يفضلونه في تصدير خدماتهم إلى الدولة المستوردة وهي الدولة التي تؤدي فيها الخدمة

- مبدأ المعاملة الوطنية : وهذا المبدأ يعني منح مصدري الخدمات من أي دولة عضو في الاتفاقية في سوق أي أو دولة أخرى معاملة لا تقل تفضيلاً عن المعاملة التي يتمتع بها موردي الخدمات المحليين في الدولة المستوردة للخدمات، وذلك من حيث القوانين واللوائح والتعليمات الإدارية في هذه الدولة ويمكن أن تختلف هذه المعاملة عند الضرورة طالما كانت مساوية في الواقع للمعاملة التي يتمتع بها موردو الخدمات المحليين في الدولة المعنية.

- مبدأ الشفافية: وهذا المبدأ يعني التزام أطراف الاتفاقية بنشر كافة القوانين واللوائح والتعليمات الإدارية والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتجارة في الخدمات وإمكانية إنشاء مراكز قومية للرد على الاستفسارات في هذا المجال، كما يتضمن هذا المبدأ التزام الشفافية وتبادل المعلومات بشأن الأنشطة العالمية لموردي الخدمات.¹¹

خامساً. الآثار الإيجابية والسلبية لتحرير الخدمات البنكية:

1. الآثار السلبية:

ويمكن إجمالها في النقاط التالية:

- سيطرة المؤسسات الأجنبية ذات القدرة المالية الأفضل نسبياً من المؤسسات المحلية على سوق الخدمات المالية العربية.

المحور الثاني: تحرير الخدمات البنكية

- قد تقتصر البنوك الأجنبية في نشاطها حد خدمة الشرائح المربحة في الأسواق المحلية وتحمل الشرائح الأخرى مما يؤثر سلبا على الاقتصاد.

- قد يؤدي التحرير إلى زيادة عدد البنوك الأجنبية في السوق المحلية العربية مما يؤدي إلى تفاقم مشكلة تضخم القطاع المصرفي العربي.

- يوجد فجوة واسعة بين ما توصلت إليه التكنولوجيا الحديثة وما تم استيعابه وتطبيقه من اغلب المصارف العربية الأمر الذي يقلل من قدرتها التنافسية ويؤثر على حصصها السوقية وما تحققة من معدلات ربحية.

2. الآثار الايجابية:

- زيادة درجة المنافسة وستسعى المؤسسات المالية من خلال ذلك إلى تحسين أساليبها الإدارية وهذا سيؤدي إلى تخفيض تكاليف الخدمات ومن ثم استفادة العملاء من هذه التخفيضات.

- تنوع الخدمات المقدمة للعملاء سيسهم في تعميق وتوسيع الأسواق المالية من خلال زيادة حجم المبادلات .

- الضغط على الحكومات لتحسين السياسات النقدية والمالية والسياسات المتعلقة بأسعار الصرف.

- إصلاحات تشريعية تساعد على تحقيق المنافع المرجوة من عملية التحرير و التي ستؤدي إلى المزيد من الاستقرار الاقتصادي والمالي .

- سياسات التحرير سوف تؤدي إلى أن تكون المؤسسات أكثر اهتمامات بحاجات ومتطلبات العملاء نتيجة للمنافسة العالمية الناتجة عن تحرير الأسواق العالمية.¹²

- ¹ فضل محمد إبراهيم المحمودي، التسويق المصرفي، مركز جامعة العلوم والتكنولوجيا للكتاب الجامعي، صنعاء، 2014، ص 18.
- ² حويش حورية مدوب خيرة، مساهمة التحول الرقمي في تحسين جودة الخدمات البنكية-دراسة تطبيقية لعينة من البنوك على مستوى ولاية تيارت الجزائر، مجلة الاقتصاد والمالية، المجلد 10، العدد 2، 2024، ص 65.
- ³ سليمان ناصر، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2015، ص 44-45.
- ⁴ بوترة وليد، تأثير أبعاد الصورة الذهنية للبنوك الجزائرية على ولاء العملاء دراسة تطبيقية لعينة من عملاء البنوك العمومية والخاصة في الشرق الجزائري، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث شعبة العلوم التجارية، تخصص تسويق بنكي، جامعة قلمة، 2024-2025، ص 19.
- ⁵ جنان أحمد، واقع وتحديات تحرير الخدمات المصرفية في الجزائر، دراسات اقتصادية، المجلد 18، العدد 1، دراسات اقتصادية، 2018، ص 96.
- ⁶ مجيب عبد القادر، التحرير المصرفي أداة لإصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سيدي بلعباس، ص 57.
- ⁷ بن قري، أثار تحرير تجارة الخدمات على تنافسية المصارف الجزائرية دراسة حالة عينة من البنوك العمومية والخاصة العاملة بولاية سطيف، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الدكتوراه علوم، تخصص علوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2021-2022، ص 49.
- ⁸ بريس عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك التجارية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر 3، 2005-2006، ص 34.
- ⁹ بن طلحة صليحة، معوشي بوعلام، دور التحرير المصرفي في إصلاح المنظومة المصرفية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي-الواقع والتحديات، جامعة الشلف، 2004، ص 478.
- ¹⁰ بن احمد أخضر، متطلبات تطوير وتحرير الخدمات المصرفية في الجزائر (دراسة الواقع والافاق)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2011-2012، ص 100.
- ¹¹ توبين علي، دور التكنولوجيا المصرفية في ظل تحرير الخدمات المصرفية، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 6، 2012، ص 255-256.

¹² توبين علي، تحرير الخدمات المالية والمصرفية وانعكاساتها على القطاع المصرفي السعودي للفترة (2002-2017)، حوليات جامعة الجزائر 1، المجلد 35، العدد 1، ، جامعة الجزائر 1، 2021، ص 651-652

الاندماج البنكي

تمهيد:

أصبحت ظاهرة الاندماج المصرفي بين البنوك مثيرة للانتباه خاصة لكونها قد تعاضمت مؤخرا إلى حد وصفها بأنها ظاهرة العصر ولغة عالم اليوم. نتناول ضمن هذا المحور مفهوم الاندماج المصرفي، أنواعه، أسبابه، وأخيرا نتطرق إلى تقييم الاندماج المصرفي.

أولا. مفهوم الاندماج المصرفي

1. تعريف الاندماج المصرفي

هناك العديد من التعاريف للاندماج يمكن ذكر منها ما يلي :

الاندماج المصرفي هو تحرك جماعي نحو التكتل والتكامل والتعاون بين بنكين أو أكثر، وهذا لإحداث شكل من أشكال التوحد يتجاوز النمط والشكل الحالي إلى خلق كيان أكثر قدرة وفعالية على تحقيق أهداف كانت تبدو مستعصية التحقيق قبل إتمام عملية الاندماج.¹

كما يمكن تعريفه على أنه اتحاد مصالح بنكين أو أكثر، من خلال المزج الكامل بينهم وظهور كيان جديد²، بحيث يكون ذو قدرة أعلى وفعالية أكبر على تحقيق أهداف لا يمكن أن تتحقق قبل إتمام عملية تكوين الكيان المصرفي الجديدة³.

كما يقصد به اتفاق بين مصرفين أو أكثر وذوبانهما إراديا في كيان مصرفي واحد، بحيث يصبح الكيان الجديد ذا قدرة أعلى وفعالية أكبر، على تحقيق أهداف لا يمكنها أن تتحقق قبل إتمام عملية تكوين الكيان المصرفي الجديد.⁴

ثانيا: أنواع الاندماج المصرفي

تختلف عمليات الاندماج المصرفي حسب اختلاف الدوافع والظروف، ويمكن ذكر أنواع الاندماج المصرفي فيما يلي:

- حسب معيار طبيعة العلاقة بين طرفي عملية الاندماج: حسب هذا المعيار يمكن أن نميز بين الأنواع التالية⁵:

المحور الثالث: الاندماج البنكي

- الاندماج الطوعي: يتم هذا النوع من الاندماج بموافقة إدارة كل من المصرف الدامج والمصرف المندمج، وتعمل العديد من السلطات النقدية في مختلف الدول على تشجيع هذا النوع من الاندماج من خلال إظهار مزاياه وفوائده، وتقديم الحوافز التي تدفع بالمصارف إلى الاندماج إرادياً وودياً.
- الاندماج الإجباري أو القسري: يتم هذا النوع من الاندماج من خلال تدخل حكومي أو تنظيمي من الجهات الرقابية والسلطات النقدية في حالة تعثر أحد المصارف، حيث تأمر تلك السلطات بدمجها في أحد المصارف القوية، ويستخدم هذا النوع من الاندماج كملجأ أخير لتنقية الجهاز المصرفي.

- الاندماج العدائي: يتم هذا النوع من الاندماج ضد رغبة المصرف المستهدف، وهو اندماج لا إرادي ويأخذ مفهوم الاستحواذ.

- حسب معيار طبيعة النشاط الوحدات المندمجة⁶:

- الاندماج المصرفي الأفقي: وهو ذلك الاندماج الذي يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في نفس النشاط أو الأنشطة المترابطة فيما بينها مثل البنوك التجارية أو بنك الاستثمار والأعمال أو لبنوك المتخصصة وغيرها ويخلق هذا النوع من الاندماج مشكلة نمو وتزايد الاحتكارات المصرفية العملاقة في السوق.

- الاندماج المصرفي الرأسي: وهو الاندماج الذي يتم بين البنوك الصغيرة في المناطق المختلفة والبنك الرئيسي في المدن الكبرى، بحيث تصبح هذه البنوك الصغيرة وفروعها امتداد للبنك الكبير، والاندماج المصرفي الرأسي قد يبسط عمليات التخطيط طويل المدى لكلا البنكين، ويقلل من احتياجاتها إلى إجراء العقود القانونية المكلفة، وحتى على الرغم من أن الاندماج لا يؤدي عادة إلى زيادة التركيز، أو التكتل داخل السوق المصرفية، إلا أن بعض الاقتصاديين يتهم بمثل هذه الاندماجات بحجة أنها تقلل المنافسة.

- الاندماج المصرفي المختلط: هو ذلك الاندماج الذي يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في أنشطة مختلفة غير مترابطة فيما بينها أي أن الاندماج الذي يمكن إتمامه بين أحد البنوك التجارية وأحد البنوك المتخصصة، وأحد بنوك الاستثمار والأعمال وهذا يعني اختلاف الخدمات المصرفية التي يقدمها كل بنك وهذا النوع من الاندماج المصرفي يحقق عملية تكامل في الأنشطة بين البنكين المندمجين.

ثالثا: أسباب الاندماج المصرفي:

- هناك العديد من الأسباب والدوافع وراء الاندماج المصرفي، من أهمها ما يلي⁷:
- الالتزامات المالية والاقتصادية العالمية وما نجم عنها من تغيير في البنوك العالمية أدت بها إلى الاندماج لتحسين أوضاعها.
 - سياسة الإصلاح الاقتصادي والتحول إلى آليات واقتصاديات السوق ومن ثم التحرر من القيود، أدت إلى زيادة حدة المنافسة بين البنوك، وبالتالي لجأت إلى الاندماج المصرفي لزيادة قدراتها التنافسية.
 - تزايد الاتجاه نحو ما يسمى بالبنوك الشاملة داخل الصناعة المصرفية، وقيام البنك الواحد بما يسمى بالصيرفة الشاملة.
 - الدافع التنظيم، فقد تقرر السلطات النقدية إدماج بعض البنوك بغرض تنظيم الجهاز المصرفي ليتواءم والهوية المنهجية التي يسير عليها الاقتصاد القومي ومرحلة التحول التي يمر بها.

رابعا: تقييم الاندماج المصرفي

تهدف عملية الاندماج بين البنوك إلى تحقيق المزايا الآتية :

- تحسين مستوى أداء البنوك من خلال رفع الكفاءة الفنية والتشغيلية في إدارة الكيان الجديد .
 - دعم القدرة التنافسية في الأسواق العالمية والمحلية، وذلك من خلال الاستفادة من تباين المزايا النسبية التي تتمتع بها تلك المؤسسات.
 - تنويع وتطوير هيكل الخدمات المالية والمصرفية من خلال تقديم خدمات مالية ومصرفية جديدة
- رغم المزايا الكثيرة التي يحققها الاندماج المصرفي إلا أن هذه العملية لا تخلو من السلبيات والتي نذكرها على النحو الآتي :

- استغناء المؤسسات المندمجة عن عدد من العاملين بها.
- صعوبة مزج الثقافات وأساليب العمل لنوعيات مختلفة من البنوك والمؤسسات المالية .
- احتكار عدد محدود من البنوك للسوق المصرفية، وما يترتب على ذلك من غياب دوافع التجديد، والتطوير في الخدمات المصرفية، وتحديد أسعار الخدمات بصورة مبالغ فيها.
- تعقد النظام الإداري بالبنوك والاتجاه نحو المركزية عند اتخاذ القرارات المصرفية، مما يؤثر على كفاءة البنك.

المحور الثالث: الاندماج البنكي

- صعوبة التسويق المصرفي لتباعد الاتصالات بين الزبائن والمركز الرئيسي للبنك بعد عملية الاندماج⁸.

- ¹ خنفوسي عبد العزيز، العولمة وتأثيراتها على الجهاز المصرفي، دار الأيام، الأردن، 2016، ص 114.
- ² طارق عبد العال حمادي، "الاندماج وخصخصة البنوك، الدار الجامعية"، الإسكندرية، 1999، ص 6.
- ³ خليل المهدي، أنطوان الناشف، "العمليات المصرفية والسوق المالية-دمج المصارف"، الجزء الثالث، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2000، ص 12.
- ⁴ Gilbert Angenieux, Les fusions et l'évaluation des entreprises, dunot, paris, 1970, p13.
- ⁵ بن معتوق صابر، بوخاري لولو، دراسة تحليلية لظاهرة الاندماج في القطاع المصرفي العربي- تجارب مختارة، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المجلد 16، العدد 1، المدرسة العليا للتجارة، 2022، ص 82-83.
- ⁶ بن عطا الله لخضر، تواتي عامر، الاندماج المصرفي وأثره على القدرة التنافسية، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 2، العدد 3، جامعة الجلفة، 2017، ص 87.
- ⁷ ريم عمري، الحوكمة المصرفية ودورها في مواجهة الأزمات المالية دراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في علوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، جامعة أم البواقي، 2016-2017، ص 37-38.
- ⁸ شهبون لامية، الاندماج المصرفي وموقع البنوك الجزائرية منه، دراسات اقتصادية، المجلد 3، العدد 3، جامعة الجلفة، 2009، ص 176-177.

إدارة المخاطر البنكية وحوكمة البنوك

تمهيد:

سنتناول في هذا المحور ماهية المخاطر البنكية، تصنيفاتها، إدارتها، كما سيتم التطرق إلى حوكمة البنوك بالإشارة أولاً إلى مفهوم الحوكمة ثم التطرق إلى ماهية الحوكمة البنكية.

أولاً. عموميات حول المخاطر البنكية وإدارتها

1. مفهوم المخاطر البنكية

أ. تعريف المخاطر البنكية

تتعدد وتنوع مفاهيم المخاطرة باختلاف مجالات البحث والتطبيق، وفيما يلي أهم هذه المفاهيم:

تعرف المخاطرة بشكل عام بأنها الانحراف غير المتوقع في أداء المنظمة، وبما أن الهدف الرئيس لمنظمات الأعمال يتمثل في تعظيم الربحية، فالمخاطرة الرئيسية بالنسبة لها يتمثل في انحراف ربحيتها أو عوائدها.¹

كما يعرف الخطر بأنه حالة طارئة غير منتبأ بها على نشاط المؤسسة، بحيث تؤثر على نتائجها المحاسبية، وعلى العموم يمكن القول أن الخطر هو عبارة عن حدث أو مجموعة من الحوادث التي يكون لتصادفها أثر سلبي على نتائج البنك.²

وعرفت المخاطرة البنكية بأنها: " احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين، أي إن هذا التعريف يشير إلى وجهة نظر المراجعين والمدراء للتعبير عن قلقهم إزاء الآثار البنكية الناجمة عن أحداث مستقبلية محتملة الوقوع لها قدرة على التأثير على تحقيق أهداف البنك المعتمدة وتنفيذ استراتيجياته.³

ب. تصنيفاتها

وفقاً لمعيار مصدر الخطر تم تصنيف المخاطر التي تتعرض لها البنوك إلى نوعين رئيسيين هما المخاطر المالية ومخاطر التشغيل.⁴

المحور الرابع: إدارة المخاطر البنكية وحوكمة البنوك

- **المخاطر المالية:** المخاطر المالية هي مقياس نسبي لمدى تقلب العائد المنظّر تحقيقه مستقبلاً، أو هي مقدار الخسارة الناتجة عن تغيرات غير مؤكدة بمعنى أن الخطر المالي هو التقلب المحتمل في النواتج بما يخلف خسائر قابلة للقياس الكمي.

- **المخاطر التشغيلية:** هي تلك المخاطر الناجمة عن اختلال في الأنظمة الداخلية لبنك كنظام المعلومات والنظام المحاسبي والأنظمة المعلوماتية، كما أنها تنشأ نتيجة لارتكاب الأخطاء أو الغش من طرف الأفراد العاملين بالبنك أو عدم احترامهم لآداب وأخلاقيات المهنة.

إجمالاً فإننا سنتطرق فيما يلي أنواع المخاطر المالية التي تظهر بشكل:

- **مخاطر الائتمان (خطر القرض):** هي مخاطر تحدث نتيجة تخلف العملاء عن الدفع أي نتيجة عدم قدرة المقترض على الوفاء بأصل القرض وفوائده أو أنه يرغب في ذلك لسبب أو لآخر ويسبب العجز نتيجة لخسارة كلية أو جزئية لأي مبلغ مقرض إلى الطرف المقابل.⁵

- **مخاطر السيولة:** خطر السيولة في البنوك ينشأ من تمويل الأصول طويلة الأجل عن طريق الخصوم قصيرة الأجل، مما يجعل الخصوم تخضع للتمديد أو إعادة تمويل المخاطر. كما تعني عدم القدرة على الحصول على الأموال وقت الحاجة إليها، أو هي المخاطر التي تكمن في عدم مقدرة العميل على الوفاء بالتزاماته تجاه المصرف عندما يحين موعد الدفع، أو هي احتمال عدم قدرة البنك على الإيفاء بالتزاماته عند استحقاقها بسبب عدم القدرة على التمويل اللازم أو الأصول السائلة.⁶

- **مخاطر السوق:** خطر السوق هو الخسائر المحتملة الناجمة عن تقلبات أسعار الفائدة، أسعار السلع، أسعار الصرف أو أسعار الأوراق المالية... إلخ، وذلك بسبب التطورات غير المتوقعة لعوامل السوق، بمعنى أن مخاطر السوق تنتج عن التغيرات المعاكسة، أو التي ليست في صالح البنك لأسعار السوق، إن هذا الخطر يهدد أنشطة المبادلة أو التفاوض التي تتم على مختلف الأوراق المالية والعقود، وتزداد خطورته كلما انخفضت سيولة الأسواق المالية.

وبالتالي فإن خطر السوق هو خطر مركب ينشأ نتيجة التقلبات العكسية لكل من أعار الفائدة وسعر

الصرف ومؤشرات البورصة خلال مدة الاحتفاظ بالأصل.⁷

وفيما يلي تفصيل لأنواع مخاطر السوق:⁸

- **مخاطر أسعار الفائدة :** هي المخاطر الناشئة من تراجع إيرادات البنك وتعرضه للخسارة نتيجة لتحركات أسعار الفائدة في السوق وعدم استقرارها، ويتوقف حجم هذا النوع من المخاطر على مدى اختلاف أسعار الفائدة عن التوقعات التي بنيت على أساسها الفجوة، ومدى قدرة البنك على تصحيح أوضاعه في الوقت المناسب.
- **مخاطر أسعار صرف العملات :** المخاطر التي تنشأ نتيجة التقلبات أو التغيرات العكسية المحتملة في أسعار العملات أو في المراكز المحتفظ بها من تلك العملات، والتي يكون لها تأثير على الأصول والالتزامات المسعرة بالعملات الأجنبية والأنشطة خارج الميزانية، وتزداد هذه المخاطر إذا تغيرت أسعار الصرف وكانت مبالغ الأصول مختلفة عن الالتزامات كنتيجة لاختلاف العملة، فإذا كانت التزامات البنك بالعملة الأجنبية أكبر من أصوله وارتفعت أسعار العملة فإن البنك سوف يتحمل خسارة، وإذا كانت أصول البنك بالعملة الأجنبية أكبر من التزاماته وانخفضت أسعار العملة لهذه الأصول فإن البنك سوف يتحمل الخسارة كذلك.
- **مخاطر السعر:** هي المخاطر التي تتمثل في إمكانية تحمل البنك لخسائر نتيجة للتغيرات المعاكسة في الأسعار السوقية، وتنشأ من التذبذبات في المراكز المأخوذة في أسواق الأسهم والسندات، وأسواق البضائع.

2. ماهية إدارة المخاطر

أ. تعريف إدارة المخاطر البنكية

تعرف إدارة المخاطر عبارة عن منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطر البحتة عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة وتصميم وتنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل امكانية حدوث الخسارة أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى⁹.

كما تعتبر تنظيم متكامل يهدف إلى مجابهة المخاطر بأفضل الوسائل وأقل التكاليف وذلك عن طريق اكتشاف الخطر وتحليله وقياسه وتحديد وسائل مجابهته مع اختيار أنسب هذه الوسائل لتحقيق الهدف المطلوب.¹⁰

المحور الرابع: إدارة المخاطر البنكية وحوكمة البنوك

كما تعرف على انها كافة الاجراءات التي تقوم بها ادارات المصارف من اجل وضع حدود للأثار السلبية الناجمة عن تلك المخاطر بأشكالها المختلفة والمحافظة عليها من أدني حد ممكن وتحليل المخاطر وتقييمها ومراقبتها بهدف التقليل والتخفيف من اثارها السلبية على المصارف.¹¹

وانطلاقا مما سبق يمكن القول بأن إدارة المخاطر هي العملية التي يتم من خلالها اكتشاف وتحديد المخاطر المحيطة بالمصرف بدقة وقياسها ثم اتخاذ الاجراءات المناسبة من خلال قبول المخاطر المعقولة وتحويل المخاطر غير المرغوب فيها أو تجنبها من خلال إطار شامل ومتكامل لإدارة المخاطر.

ب. مبادئ إدارة المخاطر البنكية: هي المبادئ التي تتضمن القواعد الإرشادية والممارسات السليمة التي تعمل على توفير إطار سليم لإدارة المخاطر والتي يمكن إجمالها فيما يلي¹²:

- مسؤولية مجلس الإدارة والإدارة العليا: تقع مسؤولية إدارة المخاطر بشكل أساسي على عاتق مجلس الإدارة لكل بنك، وهو مسؤول أمام المساهمين عن أعمال البنك، مما يستوجب فهمه للمخاطر التي يواجهها البنك والتأكد من أنها تسير بأسلوب فعال.
- توفر إطار فعال لإدارة المخاطر: يجب أن يكون لدى البنك إطار لإدارة المخاطر يتصف بالفاعلية، الشمول والاتساق. ويجب على الإدارة أن تخصص موارد تمويلية كافية للموظفين ولدعم إطار إدارة المخاطر الذي تم اختياره.
- تكامل إدارة المخاطر: لتحقيق التكامل في عمل إدارة المخاطر يقتضي الأمر وجوب عدم مراجعة وتقييم المخاطر البنكية بصورة منعزلة عن بعضها البعض، ولكن بصورة متكاملة، نظرا لأنه يوجد تداخل بين المخاطر، ويتأثر كل منها بالآخر ويهدف هذا المبدأ إلى التأكد من أن عملية إدارة المخاطر تتم بشكل مستمر على مستوى المنشأة ككل .
- محاسبة خطوط الأعمال: من المعروف أن أنشطة البنك يمكن تقسيمها إلى خطوط أعمال، مثل نشاط التجزئة، ونشاط الشركات،...، لذا فإن المسؤولين عن كل خط من خطوط الأعمال يجب أن يكونوا مسؤولين عن إدارة المخاطر المصاحبة لخط الأعمال المناط بهم.
- تقييم وقياس المخاطر: يجب أن تقيم جميع المخاطر بطريقة وصفية وكمية وبصورة منتظمة، وحيثما أمكن ويجب أن يأخذ تقييم المخاطر في الحسبان تأثير الأحداث المتوقعة وغير المتوقعة، حيث تساعد عملية

المحور الرابع: إدارة المخاطر البنكية وحوكمة البنوك

تقييم وقياس المخاطر الإدارية في فهمها وإدراكها لحجم وطبيعة المخاطر التي قد تتعرض لها من خلال تحويلها إلى لغة الأعمال والأرقام، مما يسمح لها باتخاذ القرارات الصحيحة وتطبيق الإجراءات المناسبة للتعامل مع المخاطر المختلفة.

- المراجعة المستقلة: إن أهم ما يميز إدارة المخاطر هو وجوب الفصل بين مهام الأشخاص الذين يتخذون قرارات الدخول في مخاطر، ومهام الأشخاص الذين يقومون بقياس ومتابعة وتقييم المخاطر في البنك، هذا بمعنى أن تتم عملية تقييم المخاطر من قبل جهة مستقلة تتوافر لها السلطة والخبرة الكافية لتقييم هذه المخاطر واختبار فعالية أنشطتها أو تقديم تقاريرها للإدارة العليا ومجلس الإدارة.
- التخطيط للطوارئ: يجب أن يكون هناك سياسات وخطط لإدارة المخاطر في حالة الأزمات الطارئة وغير العادية، ويجب مراجعة هذه الخطط بصورة دورية، للتأكد من تغطيتها للأزمات المحتملة التي قد تؤثر على أداء المؤسسة.

ثانيا: ماهية الحوكمة وحوكمة البنوك

1. مفهوم الحوكمة

أ. نشأة الحوكمة:

يرجع الباحثون ظهور بوادر هذا المفهوم بمقارنته الحديثة إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية حيث شهدت الولايات المتحدة الأمريكية طفرة اقتصادية هائلة تجاوزت فيها حدودها الجغرافية ظهرت على إثرها نزاعات بين بعض الشركات، ومشاكل بسبب سوء استغلال الشركات الاقتصادية العملاقة لنفوذها. وأما تنظيم هذه العلاقة في إطارها التشريعي الحديث فيرجعون إلى الربع الأخير من القرن الماضي وبالتحديد سنة 1970م، أين أدرجت اللجنة الفدرالية الأمريكية للأوراق المالية والمبادلات: موضوع حوكمة الشركات ضمن خططها الإصلاحية، وفي سنة 1974م تم تداول مصطلح حوكمة الشركات بدلالاته القانونية في حل بعض النزاعات التي حدثت بين شركات سكك الحديد والشركات العقارية وغيرها من الشركات، وكذا ظهور اختلاسات ورشاوي. وفي سنة 1997م وعلى إثر الأزمة المالية التي أصابت الدول الآسيوية وبسبب انهيار بورصتها، تأكدت أهمية إثارة موضوع حوكمة الشركات من خلال وضع معايير تسهم في ضبطه، فبادرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD سنة 1998 إلى وضع مبادئ حوكمة الشركات، حيث صارت هذه المبادئ مرجعا رئيسا لحوكمة الشركات عموما والمؤسسات المالية على وجه الخصوص. فقد تمت الموافقة على مبادئها من قبل منتدى الاستقرار

المحور الرابع: إدارة المخاطر البنكية وحوكمة البنوك

المالي وصارت المعايير أساسا لعنصر حوكمة الشركات في تقارير البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، وبنك التسويات الدولية ولجنة بازل، والمنظمة الدولية للجان الأوراق المالية. وعلى إثر الأزمات التي حدثت بعد انهيار بورصة آسيا، مثل فقاعة الدوت كوم أو فقاعة تكنولوجيا المعلومات سنة 2000 وفضيحة شركة الطاقة أنرون التي تورط فيها محاسبو ومراجعو الشركة سنة 2001 عاودت الجهات المضطلة بموضوع الحوكمة بما فيها منظمة التعاون الاقتصادي للتنمية مراجعة المبادئ لزيادة ضبط بعض جوانبها، فأصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية نسخة معدل لمبادئ الحوكمة سنة 2004 وأصدرت بعدها لجنة بازل للرقابة المصرفية معايير تعزيز حوكمة الشركات سنة 2006.

وبعد الأزمة المالية العالمية سنة 2008م انتقل النقاش إلى مرحلة متقدمة بسبب تورط من كان يفترض أن يساهموا في ضبط موضوع الحوكمة والمساءلة في الأزمة وهم المحاسبون والمراجعون ووكالات التصنيف في تغطية حقائق وضعية المؤسسات المالية بسبب المصالح المحققة من قبل تلك المؤسسات، فنادى بعض المتخصصين بنهاية مبادئ حوكمة الشركات كون القائمين على هذه الحوكمة هم من تسبب في عدم الالتزام بهذا، وتم التأكيد على موضوع المسؤولية الاجتماعية للشركات أي الدافع الداخلي الأخلاقي والقيمي الذي يجب أن يسبق موضوع الحوكمة النمطية، وتم تأطيره من خلال وضع بعض اللوائح والتعليمات التي يمكن قياسها، ومن خلال جعله مطلباً رئيس يضاف إلى متطلبات وضع مبادئ الحوكمة.¹³

ب. تعريف الحوكمة

تعرف الحوكمة على أنها مجموعة من الأهداف التي تسعى إليها العديد من القواعد والممارسات والإجراءات التي توجه وتراقب المؤسسات المالية بكل أساسي الى تحقيق توازن بين مصالح المساهمين المتعددين والمديرين التنفيذيين وكبار العملاء.¹⁴

كما تعرفها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) الحوكمة بأنها " من العلاقات فيما بين القائمين على إدارة الشركة ومجلس الإدارة وحملة الأسهم وغيرهم من مجموعة المساهمين ".
وكما يمكن القول أنه يوجد العديد من التعريفات حسب أنواع الحوكمة او زاوية النظر إليها مثل الحوكمة المؤسسية، الحوكمة الرشيدة، الحوكمة الإلكترونية، الحوكمة الإدارية، الحوكمة البيئية، الحوكمة العامة، الحوكمة المالية، الحوكمة التعليمية، حوكمة الرعاية الصحية، حوكمة الذكاء الاصطناعي، حوكمة أنظمة المعلومات.

المحور الرابع: إدارة المخاطر البنكية وحوكمة البنوك

ومن خلال هذه التعاريف يتبين لنا أن الحوكمة هي: نظام يقصد به الأسلوب الذي تمارس به سلطات الإدارة بطريقة جيدة، وهذا النظام هو الذي يحكم العلاقات بين الأطراف الأساسية التي تؤثر في الأداء داخل أي منظمة، كما يشمل النظام المقومات الأساسية لنجاح المنظمة وتقويتها على المدى البعيد، بالإضافة إلى تحديد المسؤوليات داخلها وضمان حقوق جميع الأطراف التي لها علاقة بالمنظمة وبعدها.

حيث يستند الإطار العام للحوكمة في المؤسسات المالية على مبادئ الحوكمة والذي يشمل¹⁵:

- الشفافية: وتعني وضوح الإجراءات والأدوار والمسؤوليات لعملية اتخاذ القرارات وممارسة السلطة.
- النزاهة: وتعني التصرف بحيادية وبشكل أخلاقي في المصالح المتعلقة بالمؤسسة، وعدم إساءة استخدام المعلومات المكتسبة أو موارد المؤسسة لصالح طرف معين.
- الإشراف: وتعني الإشراف على استخدام كافة الموارد لتعزيز قيمة الأصول العامة في المؤسسات .
- الكفاءة: وتعني الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة لغرض تعزيز أهداف المؤسسة، مع الالتزام باستراتيجيات التحسين المستمرة.
- الريادة: وتعني الالتزام بالحوكمة على نطاق المؤسسة من خلال القيادة من منظور أعلى.
- الشفافية: الإفصاح العام عن المعلومات المناسبة والكافية لتقييم المخاطر التي قد تهدد أصحاب المصالح في البنك (المودعين والمساهمين)، فضلاً عن استيفاء معايير المحاسبة الكافية للتقييم والتسجيل.¹⁶

2. مفهوم الحوكمة البنكية

أ. تعريف الحوكمة البنكية:

يختلف مفهوم حوكمة البنوك كثيراً في معناه العام عن حوكمة المؤسسات وذلك بسبب الحساسية الكبيرة للبنوك والمؤسسات المالية للمعلومات وسرعة استجابتها لها وفي ما يلي نورد بعض التعاريف التي تناولت الحوكمة البنكية:

- عرفتها لجنة بازل للرقابة المصرفية من خلال اتفاقية بازل 2 بأنها: الإدارة الرشيدة وتحديد العلاقة بين شركاء المصرف (مساهمين، مودعين، دائنين، زبائن، مجلس الإدارة، الحكومة،... إلخ)، ومحاولة تلافي تعارض المصالح وذلك من خلال هيكل تنظيمي محكم يحقق مصالح الجميع، ويضمن إدارة

المحور الرابع: إدارة المخاطر البنكية وحوكمة البنوك

المصرف وخصوصا ادارة المخاطر بصورة واضحة وجيدة بما يؤمن المحافظة على استقرار النظام المصرفي.¹⁷

- يعرفها بنك التسويات الدولية الذي تعمل تحت سلطته لجنة بازل للرقابة المصرفية على أنها: الأساليب التي تدار بها البنوك من خلال مجلس الإدارة والإدارة العليا والتي تحدد كيفية وضع أهداف البنك والتشغيل وحماية مصالح حملة الأسهم وأصحاب المصالح مع الالتزام بالعمل وفقا للقوانين والنظم السائدة وبما يحقق حماية مصالح المودعين.¹⁸

- كما تعرف الحوكمة بالبنوك بأنها: النظام الذي تتم بموجبه إدارة البنوك و مراقبتها ابتغاء تحقيق غاياتها وأهدافها فهو النظام الذي يتعاملون بموجبه مع مصادر الأموال (المساهمين ، والمستثمرين المؤسسيين).¹⁹

انطلاقا من التعاريف سابقة الذكر يمكن القول بأن الحوكمة البنكية هي: الإطار المرجعي الذي يتضمن كيفية توزيع الحقوق والمسؤوليات فيما بين الأطراف ذات العلاقة بالبنك بالطريقة التي تضمن استخدام الاصول المادية والمعنوية على النحو الذي يسمح بتعظيم قيمة البنك لصالح المساهمين والمودعين على المدى البعيد مع الحفاظ على مصالح الأطراف الاخرى وهذا في ظل توافر البيئة المناسبة التي تعمل في ظلها هذه البنوك.

ب. الفاعلين الأساسيين في حوكمة البنوك

يتوقف نجاح نظام الحوكمة في البنوك على فعالية دور الفاعلين الأساسيين (داخليين وخارجيين) كما يلي:²⁰

- الأدوار والمسؤوليات الخاصة بالفاعلين الداخليين:

حملة الاسم: يلعب حملة الأسهم دورا هاما في مراقبة أداء الشركات بصفة عامة حيث أنه في إمكانهم التأثير على تحديد توجيهات البنك.

مجلس الإدارة: وضع الاستراتيجيات وتوجيه الإدارة العليا ووضع سياسات التشغيل وتحمل المسؤولية والتأكد من سلامة موقف البنك.

المحور الرابع: إدارة المخاطر البنكية وحوكمة البنوك

الإدارة التنفيذية: لا بد أن يكون لديهم الكفاءة والنزاهة المطلوبين لإدارة البنك كما أنه عليهم أن يتعاملوا وفقا لأخلاقيات المهنة.

المراجعين الداخليين: أصبح للمراجعين دورا هاما في تقييم عملية إدارة المخاطر.

- الأدوار والمسؤوليات الخاصة بالفاعلين الخارجيين:

الإطار القانوني والتنظيمي والرقابي: يعتبر وجود إطار تنظيمي وقانوني متطور لنظام البنك أمرا هاما وحيويا، بالإضافة إلى الدور الرقابي للبنك المركزي الذي لا يقل أهمية، فقد شهد هذا الدور تغير كبير خلال الفترة الأخيرة، حيث تحول الإطار العام له من السيطرة المطلقة إلى العمل على تشجيع إتباع السلوك الحصين، ولم تعد الجهة الرقابية هي المتحكم في توجيه الائتمان، بل أصبح دورها يقتصر على ضمان سلامة الجهاز المصرفي، وفي هذا الصدد، وضعت اتفاقيات بازل مجموعة من الضوابط المحكمة فيما يتعلق بكفاية رأس المال، وتركز القروض، وإقراض الأطراف ذات الصلة والأطراف ذات العلاقة بالمنشأة، وتكوين المخصصات، وتحصيل المدفوعات المستحقة، والإجراءات الخاصة بإعادة جدولة الديون، ومتطلبات السيولة والاحتياطي، بالإضافة إلى تطبيق الأساليب المتطورة للمراقبة المكتبية والميدانية.

المودعين: يتمثل دور المودعين في الرقابة على أداء الجهاز المصرفي وفي قدرتهم على سحب مدخراتهم إذا ما لاحظوا إقبال البنك على تحمل قدر مبالغ فيه من المخاطر.

شركات التصنيف والتقييم الائتماني: تساعد مؤسسات التقييم على دعم الالتزام في السوق حيث تقوم فكرة التقييم على التأكد من توافر المعلومات لصغار المستثمرين، ومن ثم فإن توافر هذه الخدمة من شأنه أن يساهم في زيادة درجة الشفافية ودعم الحماية التي يجب توافرها للمتعاملين في السوق.

وسائل الإعلام: يمكن لوسائل الإعلام أن تمارس الضغط على البنوك لنشر المعلومات ورفع كفاءة العنصر البشري ومراعاة مصالح الفاعلين الآخرين في السوق بالإضافة إلى تأثيرهم على رأس المال.

ج. مبادئ الحوكمة وفقا لمختلف الهيئات الدولية:

المحور الرابع: إدارة المخاطر البنكية وحوكمة البنوك

- توصيات لجنة بازل بشأن حوكمة البنوك: لقد نال موضوع الحوكمة البنكية اهتماما كبيرا من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية، ففي كل مرة تصدر مجموعة من اللوائح والتوصيات الخاصة هذا الموضوع نذكرها على النحو التالي: ²¹

• أعمال لجنة بازل حول حوكمة البنوك لسنة 1998: أصدرت لجنة بازل عدة أوراق عمل حول مواضيع محددة، حيث تم التركيز فيها على أهمية الحوكمة المؤسسية في البنوك وتشمل هذه الأوراق ما يلي: مبادئ إدارة مخاطر الائتمان، مبادئ إدارة مخاطر معدل الفائدة، تحسين شفافية البنك، إطار لنظم الرقابة الداخلية في المنظمات البنكية. وقد بينت هذه الأوراق حقيقة أن الاستراتيجيات والأساليب الفنية والتي تعتبر أساسية للحوكمة المؤسسية السليمة داخل الجهاز المصرفي تتكون من عدة عناصر، نذكر منها:

- توافر دليل عمل ومعايير للسلوك الملائم، ونظام لقياس مدى الالتزام بهذه المعايير؛
- توافر استراتيجية واضحة للمؤسسة، يتم على ضوءها قياس نجاح المنشأة ككل، ومدى مساهمة الأفراد في هذا النجاح؛
- التوزيع السليم للمسؤوليات ومراكز اتخاذ القرار؛
- وضع آلية للتعاون والتفاعل بين مجلس الإدارة والإدارة العليا ومراجعة الحسابات؛
- توافر نظم قوية للرقابة الداخلية تتضمن وظائف المراجعة الداخلية والخارجية، ووظائف إدارة المخاطر؛
- الحوافز المالية والإدارية للإدارة العليا والتي تحقق العمل بطريقة ملائمة؛
- تدفق مناسب للمعلومات سواء إلى داخل البنك أو خارجه.

• توصيات سنة 1999: أصدرت لجنة بازل سنة 1999 وثيقة حول سبل تحسين حوكمة الشركات في المؤسسات المصرفية، جاءت هذه الوثيقة بأبرز الممارسات التي تعمل على سلامة الحوكمة بالبنوك ضمن سبعة مبادئ هي:

- المبدأ الأول: بناء أهداف استراتيجية ووضع قيم للعمل؛

المحور الرابع: إدارة المخاطر البنكية وحوكمة البنوك

- المبدأ الثاني: وضع وتعزيز خطوط واضحة حول المسؤولية والمساءلة؛
 - المبدأ الثالث: ضمان كون أعضاء المجلس مؤهلين حسب وضعياتهم؛
 - المبدأ الرابع: ضمان أن هناك إشراف ملائم من الإدارة العليا؛
 - المبدأ الخامس: الاستفادة الفعالة من العمل الذي يقوم به المراجعون الداخليون والخارجيون؛
 - المبدأ السادس: ضمان كون أساليب المكافآت متشكلة من القيم الأخلاقية للبنك ومن المحيط الرقابي والاستراتيجي له؛
 - المبدأ السابع: العمل والسير بحوكمة الشركات في البنك وفق أسلوب ونمط شفاف.
- **مبادئ الحوكمة في المصارف من منظور لجنة بازل 2006:** أصدرت لجنة بازل نسخة معدلة من توصياتها و أعمالها السابقة عام 2005 وفي شهر فيفري 2006 أصدرت نسخة محدثة يتضمن مبادئ الحوكمة في المصارف وتتمثل في:
- المبدأ الأول: ينبغي أن يكون أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين حسب المناصب التي يشغلونها، ولديهم فهم واضح عن دورهم في حوكمة الشركات، إضافة إلى قدرتهم على الحكم السليم بشأن أعمال البنك؛
 - المبدأ الثاني: ينبغي على مجلس المديرين المصادقة والإشراف على الأهداف الاستراتيجية للبنك وعلى قيمه؛
 - المبدأ الثالث: ينبغي على مجلس المديرين وضع وتعزيز الخطوط العريضة للمسؤولية والمساءلة؛
 - المبدأ الرابع: على المجلس ضمان إشراف ملائم من الإدارة العليا يوافق سياساته؛
 - المبدأ الخامس: ينبغي على المجلس والإدارة العليا فعليا، استعمال الأعمال التي تقوم بها وظيفة المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين ووظائف الرقابة الداخلية؛
 - المبدأ السادس: على البنك ضمان ملائمة ممارسات وسياسات المكافآت مع ثقافة المؤسسات المصرفية ومع الأهداف الاستراتيجية والطويلة الأجل، وكذلك مع محيط الرقابة؛

المحور الرابع: إدارة المخاطر البنكية وحوكمة البنوك

- المبدأ السابع: ينبغي إدارة البنك وفق أسلوب شفاف؛
- المبدأ الثامن: ينبغي على المجلس والإدارة العليا فهم الهيكل التشغيلي للبنك من خلال مدى الالتزام بالعمل وفق بيئة قانونية معينة.
- **مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية:** يتم تطبيق الحوكمة وفقا لمجموعة من المبادئ توصلت إليها المنظمة سنة 1999م، وأضافت لها بعض التعديلات سنة 2004م. وتمثل هذه المبادئ في:²²
 - ضمان وجود أساس لإطار فعال للحوكمة بحيث يتضمن شفافية الأسواق وكفاءتها، كما يجب أن يكون متناسقا مع أحكام القانون، وأن يصيغ بوضوح تقسيم المسؤوليات فيما بين السلطات الإشرافية والتنفيذية والتنظيمية المختلفة؛
 - حفظ حقوق جميع المساهمين من: نقل الملكية الأسهم، اختيار مجلس الإدارة، الحصول على الأرباح... إلخ؛
 - المعاملة المتساوية بين جميع المساهمين، وحمايتهم من عمليات الاستحواذ والدمج المشكوك فيها؛
 - دور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة سلطات الإدارة بالشركة من خلال: احترام القوانين، المشاركة في عمليات الرقابة الفعالة، الحصول على المعلومات المطلوبة،... إلخ؛
 - الإفصاح والشفافية من خلال: الإفصاح عن الملكية العظمى للأسهم، الإفصاح المتعلق بمجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين،... إلخ؛
 - مسؤوليات مجلس الإدارة: وتشمل هيكل مجلس الإدارة وواجباته القانونية وكيفية اختيار أعضائه ودوره في الإشراف على الإدارة التنفيذية.
- **مبادئ مؤسسة التمويل الدولية:** وضعت مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي سنة 2003م مجموعة من القواعد والمبادئ العامة التي تدعم حوكمة المؤسسات البنكية وذلك من خلال أربعة مستويات هي:²³
 - الممارسات المقبولة للحكم الجيد؛
 - خطوات إضافية لضمان الحكم الجيد الجديد؛

المحور الرابع: إدارة المخاطر البنكية وحوكمة البنوك

- إسهامات أساسية لتحسين الحكم الجيد محليا.

- القيادة.

ثالثا . أوجه الاختلاف بين الحوكمة البنكية وحوكمة الشركات

تنفرد البنوك بمجموعة من الخصائص التي تميزها عن غيرها من الشركات غير المالية، والتي تلتزم على ضرورة وجود تحليل منفصل في مجال الحوكمة. وإجمالا يمكن إيجاز هذه الخصائص في الآتي:²⁴

- إن البنوك هي في الغالب أكثر عرضة للمساءلة والمحاسبة من قبل المودعين والدائنين لغرض تجنب المخاطر المتوقعة؛

إن ما يميز البنوك عن الشركات غير المالية هو هيكل رأس المال والذي يتميز بخاصيتين هما:

✓ نسبة رأس المال الممتلك من قبل البنوك تشكل نسبة ضئيلة من مجموع مصادر التمويل إذا ما قورنت بالشركات الأخرى؛

✓ إن القسم الأكبر من مطلوبات البنوك هي مطلوبات قصيرة الأجل في شكل ودائع تحت الطلب، والتي قد توظف في استثمارات طويلة الأجل مما يرفع درجة المخاطر في البنوك.

- إن أصحاب المصالح في البنوك أكثر عددا من أقرانهم في الشركات الآخرين ويرجع ذلك إلى وظيفة البنوك في توفير السيولة ودعم الاستقرار في الاقتصاد؛

- إن طبيعة مشاكل الحاكمية في البنوك تختلف عن مثيلاتها في الشركات، فتطبيق نظرية الوكالة لحاكمية الشركات (والتي تركز على الفصل التام بين الملكية والرقابة) في البنوك أمرا في غاية الصعوبة لعدم التوافق والاتساق بين افتراضات نظرية الوكالة وخصوصيات القطاع المصرفي؛

- تواجه البنوك مشاكل خاصة عند تطبيق الحوكمة، لأن نشاطها أكثر غموضا وتنوعا مما يزيد من صعوبة مراقبتها، وتقدير قيمة مخاطرها، ومن هنا وجب تطبيق معايير إفصاح أكثر صرامة من تلك المطبقة في الشركات الأخرى.

رابعا. العلاقة بين الحوكمة وإدارة المخاطر المصرفية:

المحور الرابع: إدارة المخاطر البنكية وحوكمة البنوك

هناك علاقة تشير إلى أن للحوكمة دورا كبيرا في إدارة المخاطر المصرفية في البنوك، كما إن ضعف إدارة المخاطر المصرفية يسبب فقدان الثقة في البنوك، وهذا يؤدي الى انخفاض عمليات الائتمان المصرفي، لهذا فإن الحوكمة تعد منظومة متكاملة في حال تطبيقها بما ينعكس إيجابا على البنوك التقليدية والإسلامية في إدارة المخاطر المصرفية.

كما تعد إدارة المخاطر المصرفية ركيزة من ركائز الحوكمة في البنوك، حيث تسعى إلى دعم وتفعيل إدارة المخاطر في تعزيز الإفصاح والشفافية، وكذا العمل على تحقيق تماثل المعلومات بين جميع المساهمين والإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة وأصحاب المصلحة بهدف تحسين الأداء وتحقيق الأهداف المسطرة.²⁵

- ¹ السعيد فرحات جمعة، الأداء المالي لمنظمات الأعمال . التحديات الراهنة .. دار المريخ، الرياض، 2000، ص 293
- ² نشاد عز الدين وآخرون، المخاطر البنكية وإشكالية تسييرها وطرق علاجها والحد منها، مجلة التحولات الاقتصادية، المجلد 3، العدد 2، جامعة، 2023، ص 81.
- ³ بوعمامة علي، زايد مراد، المخاطر البنكية وإدارتها في الأنظمة المحلية والدولية، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 2، العدد 15، جامعة، 2016، ص 247.
- ⁴ نجار حياة، ادارة المخاطر المصرفية وفق افافيات بازل دراسة واقع البنوك التجارية العمومية، أطروحة مقدمة للحصول على شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2014، ص 52-53
- ⁵ أمارة مهاوة وآخرون، أثر استخدام الهندسة المالية على إدارة المخاطر البنكية دراسة عينة من الوكالات البنكية جزائرية، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، المجلد 6، العدد 2، جامعة الوادي، 2020، ص 283
- ⁶ خالد قاسم عبده أحمد، دور الحوكمة في إدارة المخاطر المصرفية دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية في اليمن، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، 2024، ص 80.
- ⁷ حياة نجار، مرجع سبق ذكره، ص 56.
- ⁸ طارق عبد العال ماد، إدارة المخاطر المصرفية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص 206-207.
- ⁹ طارق عبد العال، إدارة المخاطر (أفراد، إدارات، شركات، البنوك)، كلية التجارة، عين الشمس، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2007، ص 50
- ¹⁰ أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة المخاطر والتأمين، دار حامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2007، ص 55
- ¹¹ صادق راشد الشمري، إدارة العمليات المصرفية مداخل وتطبيقات، دار البيازوري، عمان، 2014، ص 161
- ¹² محمد كريم قروف، حنلن خنتوش، دور الحوكمة في إدارة المخاطر بالمؤسسات البنكية دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية بأم البواقي، مجلة المالية وحوكمة الشركات، المجلد 4، العدد 1، جامعة أم البواقي، 2020، ص 37-38.
- ¹³ سعيد بوهراوة ، حليلة بوكروشة، حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية- تجربة البنك المركزي الماليزي-، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 02، جوان 2015، ص 02-03.

- ¹⁴ مرح بسام محمد شهاب الدين، أثر الحوكمة على أداء البنوك التجارية مقاسا ب Tobin's Q، رسالة ماجستير في التمويل والصارف، جامعة ال البيت ، الأردن، 2022، ص 13.
- ¹⁵ ثابت حسان ثابتن سيد أحمد حاج عيسى، دور الحوكمة في تعزيز أداء المؤسسات المالية دراسة ميدانية على عينة من المؤسسات المالية، مجلة إدارة الاعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد 3، العدد 1، جامعة الجلفة، ص59.
- ¹⁶ Belouati Soumeiya, La bonne gouvernance dans le système bancaire algerien, Revue d'économie et de statistique appliquée, vol 13, N° 1, Ecole nationale supérieure en statistique et en économie appliquée , 2016,P 51.
- ¹⁷ حاكم محسن، حمد عبد الحسين، حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة، دار اليازوري، عمان، الأردن، 2013، ص 31.
- ¹⁸ بن علي بن عزوز، عبد الرزاق حبار، الحوكمة في المؤسسات المالية والصرفية، مداخل في الملتقى الدولي العلمي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، يومي 20- 21 أكتوبر 2009، جامعة سطيف، ص 6.
- ¹⁹ زيتوني كمال، أثر الصدمات الاقتصادية في تحليل مؤشرات الأزمات المصرفية خلال الفترة 1980- 2015- دراسة مقارنة بين الجزائر والسعودية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، منشورة، جامعة المسيلة، 2016- 2017 ص 105.
- ²⁰ بن علي بن عزوز، عبد الرزاق حبار، مرجع سابق، ص ص 6-7.
- ²¹ حبار عبد الرزاق، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لا رساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي - حالة دول شمال افريقيا-، مجلة اقتصاديلت شمال افريقيا، العدد 07، ص 83- 87.
- ²² عبد الرحمان العيب، إشكالية حوكمة الشركات و إلزامية احترام أخلاقيات الأعمال في ظل الأزمة الاقتصادية الراهنة، الملتقى الدولي حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، جامعة عنابة، يومي 18 و 19 مارس 2009، ص 4- 5.
- المرجع نفسه، ص 5.²³
- حاكم محسن، حمد راضي، مرجع سابق، ص 40- 44.²⁴
- ²⁵ خالد قاسم عبده احمد، مرجع سبق ذكره، ص92

مقررات لجنة بازل 1، 2، 3

تمهيد:

عرف القطاع المصرفي رغم التطور الكبير الذي شهده القطاع المالي في العقود الأخيرة عدم الاستقرار نتيجة للطبيعة الخاصة للنشاطات المصرفية المختلفة والعائد الذي تسعى الى تحقيقه البنوك التجارية جعلها عرضة للمخاطر المختلفة، وفي ظل تصاعد المخاطر المصرفية، تزايد الاهتمام بإدارتها. في هذا الإطار سعى الخبراء والمصرفيون العاملين في مجال البنوك الى وضع معايير مختلفة لقياس كفاية رأس المال توجهت بأفكار بما يسمى اتفاقيات بازل 1، بازل 2، بازل 3 التي سوف نتطرق إليها بالتفصيل كما يلي.

أولاً: اتفاقية بازل لكفاية رأس المال

1. اتفاقية بازل 1

يعتقد البعض أن الاهتمام بموضوع كفاية رأس المال يعود إلى أزمة الديون العالمية في بداية الثمانينات من القرن الماضي، حيث يعتبره السبب الحقيقي والوحيد لصدور مقررات بازل المعروفة باسم "بازل 1" والواقع أن الاهتمام بكفاية رأس المال يعود إلى فترة طويلة قبل ذلك، ففي منتصف القرن التاسع عشر، صدر قانون لبنوك الولايات المتحدة الأمريكية يحدد الحد الأدنى لرأس مال كل بنك وفقاً لعدد السكان في المنطقة التي يعمل فيها. وفي منتصف القرن العشرين زاد اهتمام السلطات الرقابية عن طريق وضع نسب مالية تقليدية مثل حجم الودائع إلى رأس المال وحجم رأس المال إلى إجمالي الأصول، ولكن هذه الطرق فشلت في إثبات جدواها خاصة في ظل اتجاه البنوك نحو زيادة عملياتها الخارجية، وعلى وجه التحديد البنوك الأمريكية واليابانية، وهو ما دفع بجمعيات المصرفيين في ولايتي "نيويورك والينوي" بصفة خاصة سنة 1952 إلى البحث عن أسلوب مناسب لتقدير كفاية رأس المال عن طريق قياس حجم الأصول الخطرة ونسبتها إلى رأس المال.

وتعتبر الفترة من 1974 إلى 1980 فترة محاض حقيقية للتفكير العلمي في إيجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال، فما حدث من انهيار لبعض البنوك خلال هذه السنوات أظهر مخاطر جديدة لم تكن معروفة في السابق (مثل مخاطر التسوية ومخاطر الإحلال)، بل وعمق المخاطر الائتمانية بشكل غير مسبوق وهو ما اثبت بأن البنوك الأمريكية الكبيرة ليست بمنأى عن خطر الإفلاس والانهيار، ففي جويلية 1974 أعلنت السلطات الألمانية إغلاق "هيرث ستات بنك" والذي كانت له معاملات ضخمة في سوق الصرف الأجنبية وسوق ما بين البنوك مما تسبب في خسائر بالغة للبنوك الأمريكية والأوروبية المتعاملة معه، وفي نفس السنة أفلس "فرانكيل

المحور الخامس: مقررات لجنة بازل 1، 2، 3

ناشيونال بنك " وهو من البنوك الأمريكية الكبيرة ثم تبعه بعد عدة سنوات " فرست بنسلفانيا بنك " بأصوله التي بلغت حوالي 8 بلايين دولار، مما دفع بالسلطات للتدخل لإنقاذه بعد أن بلغت مشكلة عدم توافق آجال الاستحقاق بين أصوله وخصومه وثبات سعر الفائدة على قروضه مداها، خاصة مع الارتفاع الشديد في أسعار الفائدة على الدولار عام 1980 والتي بلغت 20 %¹.

وفي ظل هذه المعطيات بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر، وإيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة يقوم على التنسيق بين تلك السلطات الرقابية للتقليل من المخاطر التي تتعرض لها البنوك، ونتيجة لذلك تشكلت لجنة بازل أو بال للرقابة المصرفية من مجموعة الدول الصناعية العشر في نهاية 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا²، وذلك في ضوء تفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول التي منحتها البنوك العالمية وتعرض هذه البنوك.

والأهم أن لجنة بازل قد أقرت عام 1988 معياراً موحداً لكفاية رأس المال ليكون ملزماً لكافة البنوك العاملة في النشاط المصرفي كميّار دولياً أو عالمياً للدلالة على مكانة المركز المالي للبنك ويقوي ثقة المودعين فيه من منظور تعميق ملاءة البنك، وأقرت اللجنة في هذا الصدد اتفاقية بازل التي بمقتضاها أصبح يتعين على كافة البنوك العاملة أن تلتزم بأن تصل نسبة رأسمالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطرة الائتمانية إلى 8% كحد أدنى، وعلى الجميع أن يوفقوا أوضاعهم مع هذه النسبة نهاية عام 1992³. وقد كانت هذه التوصيات مبنية على مقترحات تقدم بها " Peter Cooke " الذي أصبح بعد ذلك رئيساً لهذه اللجنة لذلك سميت تلك النسبة السابقة لكفاية رأس المال بنسبة "كوك" أو "بال" أو كما يسميها الفرنسيون أيضاً بمعدل الملاءة الأوروبي⁴.

أ. لجنة بازل للرقابة المصرفية

يمكن القول أن لجنة بازل للرقابة المصرفية هي اللجنة التي تأسست وتكونت من مجموعة الدول الصناعية العشرة وذلك مع نهاية عام 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا، وقد حدث ذلك بعد أن تفاقمّت أزمة الديون الخارجية للدول النامية وتزايد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية وتعرض بعض هذه البنوك، ويضاف إلى ذلك المنافسة القوية من جانب البنوك اليابانية للبنوك الأمريكية والأوروبية بسبب نقص رؤوس أموال تلك البنوك، مع الأخذ بعين الاعتبار أنه في ظل العولمة فإن تلك

المحور الخامس: مقررات لجنة بازل 1، 2، 3

البنوك الأمريكية والأوروبية يزداد انتشار فروعها في أنحاء العالم خارج الدولة الأم. وقد تشكلت لجنة بازل تحت مسمى " لجنة التنظيمات والإشراف والرقابة المصرفية " وقد تكونت من مجموعة العشرة وهي : بلجيكا، كندا فرنسا، ألمانيا الاتحادية، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، سويسرا ولوكسمبورج.⁵

وتجدر الإشارة أن لجنة بازل هي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية وإنما أنشأت بمقتضى قرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية، وتجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنويا ويساعدها عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك، ولذلك فان قرارات أو توصيات هذه اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية رغم أنها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة " فعلية " كبيرة وتتضمن قرارات وتوصيات اللجنة وضع المبادئ والمعايير المناسبة للرقابة على البنوك مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على اتباع تلك المبادئ والمعايير الاستفادة من هذه الممارسات.⁶

ب. أهداف لجنة بازل

- المساعدة في تقوية استقرار النظام المصرفي الدولي، وخاصة بعد تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث فقد توسعت المصارف وبخاصة الدولية منها خلال السبعينات كثيرا في تقديم قروضها لدول العالم الثالث، مما أضعف مراكزها المالية إلى حد كبير.

- إزالة مصدر مهم للمنافسة غير العادلة بين المصارف والناشئة من الفروقات في المتطلبات الرقابية الوطنية بشأن رأس المال المصرفي، فمن الملاحظ منافسة المصارف اليابانية حيث استطاعت أن تنفّذ بقوة كبيرة داخل الأسواق التقليدية للمصارف الغربية، وقد يكون السبب الثاني الرئيسي وراء الاندفاع الأوروبي لتحديد حد أدنى لكفاية رأس المال.⁷

- العمل على إيجاد آليات للتكيف مع التغيرات المصرفية العالمية وفي مقدمتها العولمة المالية والتي تذيب من التحرير المالي وتحرير الأسواق النقدية من البنوك، بما في ذلك التشريعات واللوائح والمعوقات التي تحد من اتساع وتعميق النشاط المصرفي للبنوك عبر أنحاء العالم في ظل الثورة التكنولوجية والمعرفية.

- تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك وتسهيل عملية تداول المعلومات حول تلك الأساليب بين السلطات النقدية المختلفة.⁸

2. الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 1

انطوت اتفاقية بازل على العديد من الجوانب أهمها⁹ :

- التركيز على المخاطر الائتمانية: حيث تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال آخذاً في الاعتبار المخاطر الائتمانية أساساً بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما و م يشمل معيار كفاية رأس المال كما جاء بالاتفاقية عام 1988 مواجهة المخاطر الأخرى مثل مخاطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف ومخاطر الاستثمار في الأوراق المالية.

- تعميق الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها : حيث تم تركيز الاهتمام على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها وغيرها من المخصصات، و ذلك لأنه لا يكمن تصور أن يفوق معيار رأس المال لدى بنك من البنوك الحد الأدنى المقرر بينما لا تتوافر لديه المخصصات الكافية في نفس الوقت من الضروري كفاية المخصصات أولاً ثم يأتي بعد ذلك تطبيق معيار لكفاية رأس المال .

- تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية : قامت مقررات لجنة بازل على أساس تصنيف الدول إلى مجموعتين، الأولى متدنية المخاطر، و دتضم مجموعتين فرعيتين :

المجموعة الأولى وتضم :

- الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD يضاف إلى ذلك دولتان هما : سويسرا والمملكة العربية السعودية .

الدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الإقتراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي وهي : استراليا ،النرويج، النمسا، البرتغال، نيوزلندا، فنلندا، ايسلندا، الدانمارك، اليونان تركيا.

وقد قامت اللجنة بتعديل ذلك المفهوم خلال جويلية 1994 وذلك باستبعاد أي دولة من هذه المجموعة لمدة 5 سنوات إذا ما قامت بإعادة جدولة دينها العام الخارجي .

- أما المجموعة الثانية : فهي الدول ذات المخاطر المرتفعة وتشمل كل دول العالم عدا التي أشير إليها في المجموعة الأولى.

المحور الخامس: مقررات لجنة بازل 1، 2، 3

- وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول : إن الوزن الترجيحي يختلف باختلاف الأصل من جهة وكذلك اختلاف الملتزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى ومن هنا نجد أن الأصول تندرج عند حساب معيار كفاية رأس المال من خلال خمسة أوزان هي : صفر، 10 %، 50 %، 100 %، وإلتاحة قدر من المرونة في مجال التطبيق للدول المختلفة، فقد تركت اللجنة الحرية للسلطات النقدية المحلية لان تختار تحديد بعض أوزان المخاطر والأهم أن إعطاء وزن مخاطر لأصل ما لا يعني أنه أصل مشكوك في تحصيله بذات الدرجة، وإنما هو أسلوب ترجيحي للتفرقة بين أصل وآخر حسب درجة المخاطر بعد تكوين المخصصات اللازمة.¹⁰

والجدول التالي يمثل أوزان المخاطر المرجحة للأصول حسب نسبة بازل :

الجدول 3: أوزان المخاطر المرجحة للأصول حسب نسبة بازل

درجة المخاطرة	نوعية الأصول
صفر	- النقدية+المطلوبات من الحكومات المركزية و البنوك المركزية و المطلوبات*بضمانات نقدية و بضمان أوراق مالية صادرة من الحكومات + المطلوبة أو المضمونة من حكومات و بنوك مركزية في بلدان OECD .
من 10 % إلى 50 %	- المطلوب من هيئات القطاع المحلية (حسبما يتقرر محليا)
20 %	- قروض مضمونة من بنوك التنمية الدولية و بنوك دول منظمة OECD + النقدية في الطريق .
50 %	- قروض مضمونة برهونات عقارية و يشغلها ملاكها .
	- جميع الأصول الأخرى بما فيها القروض التجارية+مطلوبات من قطاع خاص+مطلوبات من خارج منظمة OECD و يبقى على استحقاقها ما

المحور الخامس: مقررات لجنة بازل 1، 2، 3

يزيد عن عام+مطلوبات من شركات قطاع عام اقتصادية+مساهمات في شركات أخرى+جميع الموجودات الأخرى .	100 %
--	-------

المصدر : سليمان ناصر، مرجع سابق، ص 290 .

وتحسب أوزان المخاطرة بالنسبة للالتزامات العرضية (التعهدات خارج الميزانية) بضرب معامل ترجيح الخطر
للتعهد خارج الميزانية في معامل الترجيح للالتزام الأصلي المقابل له في أصول الميزانية، ومعاملات الترجيح للتعهدات
خارج الميزانية هي كالآتي:

الجدول 4: أوزان المخاطرة بالنسبة للالتزامات العرضية (التعهدات خارج الميزانية)

أوزان المخاطرة	البند
20 %	- بنود مرتبطة بمخاطر قصيرة الأجل تتم بالتصفية الذاتية(الاعتمادات المستندية).
50 %	- بنود مرتبطة بمعاملات حسن الأداء(خطابات الضمان، تنفيذ عمليات مقاولات أو توريدات).
100 %	- بنود مثيلة للقروض (الضمانات العامة للقروض).

المصدر : طارق عبد العال حماد ، مرجع سابق ، ص 136 .

- مكونات رأس المال المصرفي (حسب متطلبات توصيات لجنة بازل):

يتم تحديد كفاية رأس المال وفقا لما يلي¹¹:

- تقسيم رأس المال إلى مجموعتين أو شريحتين :

المحور الخامس: مقررات لجنة بازل 1، 2، 3

- رأس المال الأساسي: يتكون من حقوق المساهمين + الاحتياطات المعلنة والاحتياطات العامة والقانونية + الأرباح غير الموزعة أو المحتجزة.

- رأس المال المساند أو التكميلي: حيث يشمل احتياطات غير معلنة + احتياطات إعادة التقييم + القروض المساندة + أدوات رأسمالية أخرى.

كما تجدر الإشارة أنه تفرض قيود على رأس المال المساند:

- أن لا يتعدى رأس المال المساند 100 % من عناصر رأس المال الأساسي.

- إخضاع احتياطات إعادة التقييم إلى خصم نسبة 55 % من قيمتها.

- أن يكون الحد الأقصى للمخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر غير محددة 1.25 % من الأصول والالتزامات العرضية الخطرة مرجحة بأوزان.

- أن يكون الحد الأقصى للقروض المساندة 50 % من رأس المال الأساسي بهدف عدم تركيز الاعتماد على هذه القروض.

وبهذا أصبح معدل كفاية رأس المال حسب مقررات لجنة بازل كما يلي:

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطر}} \geq 8\%$$

الأصول المرجحة بأوزان المخاطر

3. تعديلات بازل الأولى

في أبريل 1995 أصدرت لجنة بازل للإشراف المصرفي مجموعة من الاقتراحات الإشرافية لتطبيق معايير راس المال بإدخال مخاطر السوق التي تتحملها البنوك¹²، ويمكن تعريف مخاطر السوق بأنها مخاطر التي تطرأ على السوق الأوراق المالية لأسباب اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية أو أمنية ومن أمثلة على مخاطر السوق ما حدث في أوروبا الشرقية في الثمانينيات من القرن الماضي¹³، وقد تم عرض هذه المقترحات على البنوك للحصول على ملاحظات البنوك و الأطراف المشاركة في السوق المالية عليها، وقد كانت الورقة الرئيسية في هذه المجموعة عبارة عن ملف تخطيطي لاتفاقية بازل لكفاية رأس المال في جويلية 1988 .

المحور الخامس: مقررات لجنة بازل 1، 2، 3

وقد وضعت اللجنة خطة للسماح للبنوك بوضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر السوق، والتي قد تختلف من بنك إلى آخر، كما تم إصدار ورقة مصاحبة تبين الطريقة التي تخطط لها الجهات الإشرافية لاستخدام المقارنات بين النتائج النموذجية والأداء الفعلي فيما يتصل بأنظمة قياس المخاطرة الداخلية لدى البنوك كأساس لتطبيق كفاية رأس المال.

يتمثل الهدف من استحداث هذا التعديل في اتفاق رأس المال في توفير ضمانات رأسمالية صريحة ومحددة ضد مخاطر الأسعار التي تتعرض لها البنوك خاصة تلك الناشئة عن أنشطتها التجارية.

إن السمة الرئيسية لاقتراح أبريل 1995 تمثلت في الاستجابة لطلب أطراف الصناعة المصرفية بالسماح للبنوك باستخدام نماذج ملكية داخلية لقياس مخاطر السوق كبديل لاستخدام إطار القياس الموحد الذي وضع في أبريل 1993، والذي كان من المقترح تطبيقه على جميع البنوك، إلا أن المناقشات والملاحظات التي وردت للجنة بازل أسفرت عن خطة للسماح للبنوك بتحديد رأس المال اللازم لتغطية المخاطر السوقية من خلال نماذج إحصائية داخلية، ومن أجل ضمان حد أدنى من الحيلة والحذر والشفافية والتماسي مع اشتراطات رأس المال على مستوى جميع البنوك، اقترحت اللجنة بعض المعايير الكمية والنوعية لتستخدم مع البنوك التي ترغب في استخدام نماذج ملكية داخلية و من بين هذه المعايير :

- ضرورة حساب المخاطرة اليومية .

- استخدام معامل ثقة $\leq 99\%$

- أن تستخدم حزمة سعرية دنيا تعادل عشرة أيام من التداول .

- أن يشمل النموذج فترة مراقبة تاريخية مدتها على الأقل عام¹⁴.

ومن ناحية أخرى تضمنت مقترحات اللجنة طرق إحصائية نمطية لحساب رأس المال منها ما تتبعه البنوك التي تتعامل في عقود المشتقات على مستوى كبير، ومن هذه الطرق ما يسمى بمقياس إدارة مخاطر التعامل في عقود المشتقات VAR¹⁵.

بالرغم أن تعديل 1995 الذي تولد عنه بازل 1.5 أبقى على نفس الملاءة المصرفية كما ورد في بازل 1 إلا أن أدخل على مكونات النسبة كما يلي¹⁶ :

المحور الخامس: مقررات لجنة بازل 1، 2، 3

- إضافة شريحة الثالثة وذلك لمواجهة جزء من مخاطرها السوقية ولهذا يصبح رأس المال الإجمالي = الشريحة الأولى+الشريحة الثانية+الشريحة الثالثة (القروض المساندة لأجل سنتين).

4. إيجابيات وسلبيات الاتفاقية:

أ. إيجابيات الاتفاقية

- دعم الإستقرار النظام المصرفي الدولي وإزالة التفاوت فيما بين قدرات البنوك على المنافسة وتحقيق نوع من العدالة.

- رغبة من البنوك في إستيفاء معيار كفاية رأس المال، فإن تطبيق المعيار يشجع على القيام بعمليات اندماج فيما بينها الذي يؤدي إلى وجود كيانات مصرفية قوية وقادرة على مواجهة المخاطر.

- بالرغم من أن تحديد أوزان للمخاطر وتوزيعها على كافة أصول البنك والالتزامات العرضية اعتمد بشكل أساسي على الاجتهاد، إلا أن هذا التحديد لأوزان المخاطر يقوم على التدرج، حيث بدأ بوزن مخاطرة 0% للبنود التي تخلو من المخاطر من المخاطر مثل النقدية، وانتهى بوزن المخاطرة 100% للبنود ذات المخاطر المرتفعة مع توزيع باقي الأوزان بينها بشكل منطقي.

ب. سلبياتها

- تم التركيز على مخاطر الائتمان التي تتعرض لها البنوك وعلى الرغم من أخذ مخاطر السوق في الحسبان في التعديل لبازل 1 ولم يتم التعرض لمخاطر التشغيل ومخاطر السيولة التي أصبحت تشكل جانبا أساسيا من المخاطر التي تتعرض لها البنوك في الوقت الراهن.

- أعطى معيار بازل وضعا مميزا لمخاطر مديونيات حكومات وبنوك دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على حساب غيرها من حكومات وبنوك باقي دول العالم، حيث خصص وزن مخاطر منخفض لدول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، على رغم من أن بعض الدول الأعضاء في هذه المنظمة تعاني من مشاكل اقتصادية قد تفوق دول العالم الأخرى.

المحور الخامس: مقررات لجنة بازل 1، 2، 3

- اشتداد درجة المنافسة التي تواجهها البنوك من المؤسسات غير المصرفية التي دخلت مجال العمل المصرفي مثل شركات التأمين وصناديق الاستثمار ولا تخضع بدورها لمتطلبات معيار كفاية رأس المال مما يجعلها في موقف تنافسي أضعف من المنشآت المصرفية التي تؤدي خدمات مماثلة.¹⁷

ثانيا. الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 2 أو نسبة ملاء Mc Donaug

إزاء كل التطورات عمدت اللجنة بازل مرة أخرى إلى إعادة النظر في اتفاقية بازل 1 لسنة 1998، حيث بدأت منذ عام 1997 جولة جديدة من المشاورات لتطوير هذه المعايير ووضع معايير جديدة للرقابة أو ما اصطلح على تسميته بمعايير لجنة بازل 2 وذلك في جوان 1999، ليظهر الاتفاق في صورته المبدئية في جانفي 2001 مرتكزا على ثلاثة دعائم رئيسية.

1. المتطلبات الدنيا لرأس المال وفق بازل 2

تتمثل هذه الدعامات في تحديد متطلبات الحد الأدنى لرأس مال البنوك وذلك بالنسبة لكل من مخاطر السوق، مخاطر الائتمان والمخاطر التشغيلية¹⁸، اتفاقية بازل 2 حافظت البنوك نفسها التي تدخل في احتساب بسط المعادلة الخاصة بالملاءة المالية، وكذلك حافظت على النسبة 8% لكنها غيرت طريقة احتساب المقام في هذه المعادلة، إذ اقترحت 3 فئات من المخاطر الائتمان وتمثل 6.6% من المخاطر الإجمالية ومخاطر التشغيل والتي تمثل نسبة 1% وكذلك مخاطر السوق والتي تمثل نسبة 0.4% من المخاطر الإجمالية¹⁹، وبذلك تكون نسبة الملاءة المصرفية الجديدة Mc Donaug =

إجمالي رأس المال (شريحة 1 + شريحة 2 + شريحة 3)

الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة + مخاطر التشغيل + (مقياس المخاطرة السوقية × 12,5)²⁰

2. عمليات المراجعة الرقابية

يقصد بعملية المراجعة الرقابية من قبل السلطة الإشرافية ليس فقط التأكد من كفاية رأس المال لمواجهة كافة المخاطر التي يتعرض لها البنك ولكن أيضا تشجيع البنوك على استخدام أفضل أساليب تقييم وإدارة المخاطر.²¹

المحور الخامس: مقررات لجنة بازل 1، 2، 3

عمليات مراجعة الرقابية تهدف إلى وضع أدوات تقييم المخاطر التي تتوافق أكثر مع واقع المخاطر التي تتكبدها البنوك مثل المخاطر الناجمة عن عمليات الاقراض (عدم قدرة المقرض على السداد)، التغيرات الحاصلة في أسعار السوق، أيضا إلى المخاطر نتيجة للعمليات التشغيلية.²²

وتتمحور عمليات المراجعة حول أربعة مبادئ تتعلق²³:

- إمتلاك البنوك أساليب تقييم الكفاية الكلية لرأس المال وفقا لحجم المخاطر.
- مراجعة الجهة الرقابية الدائمة لهذه الأساليب واتخاذ الاجراءات التصحيحية.
- إلتزام البنوك بزيادة رأس المال عن الأدنى المطلوب.
- تمنع الجهة الرقابية أي انخفاض أو تراجع في المستوى المطلوب لرأس مال البنوك.

3. انضباط السوق

تعتبر الركيزة الثالثة لإتفاقية بازل الثانية وقد رأت اللجنة تشجيع إنضباط السوق من خلال تطوير مجموعة من متطلبات الإفصاح التي تسمح للمشاركين في السوق المصرفية بتقييم المعلومات الرئيسية الخاصة بالمخاطر الكلية التي يواجهها البنك ومستوى رأس المال المطلوب لتغطية المخاطر وذلك من خلال عرض كاف للمعلومات.²⁴

ثالثا: اتفاقية بازل 3

1. نشأة بازل 3

بعد فشل اتفاقية بازل الثانية من حماية النظام المصرفي من الانهيارات وإفلاس البنوك خاصة عقب الأزمة العلمية لسنة 2008 أزمة الرهن العقاري، قامت لجنة بازل بإعادة النظر في اتفاقيتها الثانية لتعديلها وتحسينها لتخرج في الأخير باتفاقية بازل الثالثة كمقترحات أولية في ديسمبر 2009 ثم صدرت كصيغة نهائية عقب اجتماع محافظي البنوك المركزية والمسؤولين الماليين الممثلين للأعضاء 27 للجنة بازل بعد توسيعها وذلك في مقر اللجنة بنك التسويات الدولية بمدينة بازل السويسرية في 12 ديسمبر 2010 وبعد المصادقة عليها من زعماء مجموعة العشرين في اجتماعهم في سيؤول العاصمة الكورية الجنوبية.²⁵

2. أسباب الأزمة المالية

المحور الخامس: مقررات لجنة بازل 1، 2، 3

يمكن إيجاز أهم أسباب الأزمة المالية المعاصرة في النقاط التالية²⁶:

- نقص رؤوس الأموال الملائمة كشفت الأزمة المالية العالمية أن البنوك في مختلف دول العالم لا تتوفر المستوى الكافي من الأموال لتغطية المخاطر التي يكتنفها العمل المصرفي والمقصود بها من الشريحة الأولى بالتحديد التي تعتبر صغيرة جدا مقارنة مع حجم المخاطر الكبيرة التي تتعرض لها البنوك.
- عدم كفاية شفافية السوق بينت الأزمة أن هناك نقصا في شفافية السوق نتيجة عدم كفاية مستوى الإفصاح المصرفي مما عقد من عملية تقييم الأموال الخاصة ومقارنتها من بنك إلى آخر.
- إهمال بعض أنواع المخاطر رغم أن اتفاقية بازل الثانية قد جاءت بمفهوم موسع للمخاطر المصرفية، إلا أن هناك العديد من المخاطر أهملتها وساهمت بشكل كبير في إحداث الأزمة، ومنها المخاطر الكبرى المتعلقة بالعمليات على المشتقات والتي شكلت نسبة هامة من نشاط البنوك نظرا للتطور الكبير الذي عرفته السوق المالية في السنوات الأخيرة .
- نقص سيولة البنوك لقد كان من نتائج تسابق البنوك في الدول المتقدمة لتوظيف أموالها من أجل تعظيم أرباحها واستغلال فترة رواج السوق هو إهمالها لقضية السيولة وهو ما كان له انعكاسا سلبيا عليها إذ لم تتمكن من الايفاء بطلبات عملائها بمجرد ظهور بوادر الأزمة والتي نتج عنها تهافت المودعين على سحب أموالهم.
- المبالغة في عمليات التوريق المعقدة حيث عمدت الكثير من البنوك إلى تخفيض متطلبات رأس المال من خلال التوريق وإعادة التوريق للأصول ونقلها من داخل الميزانية إلى خارجها، مظهرة بذلك معدل كفاية رأس المال أعلى من الواقع، علما أن التوريق هو عملية تتضمن تحويل ديون ضعيفة السيولة إلى سندات يتم تداولها في السوق.
- الإفراط في المديونية لجأت البنوك إلى بناء مديونية مفرطة داخل وخارج الميزانية وهذا من أجل التعظيم من أثر الرفع المالي وزيادة مردوديتها وقد ترافق ذلك مع تآكل تدريجي لمستوى ونوعية قاعدة رأس المال.

3. محاور اتفاقية بازل الثالثة

تتكون اتفاقية بازل الثالثة من خمسة محاور²⁷:

المحور الخامس: مقررات لجنة بازل 1، 2، 3

- ينص المحور الأول لمشروع الاتفاقية الجديدة على تحسين نوعية وبنية وشفافية قاعدة رساميل البنوك وتجعل مفهوم رأس المال الأساسي - 1 Tier - مقتصرًا على رأس المال المكتتب به والأرباح غير الموزعة من جهة مضافا إليها أدوات رأس المال الغير المشروطة بعوائد وغير المقيّدة بتاريخ استحقاق، أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها.
- أما رأس المال المساند - 2 Tier - فقد يقتصر بدوره على أدوات رأس المال المقيّدة لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمل الخسائر قبل الودائع، أو قبل أية مطلوبات للغير على المصرف وأسقطت بازل 3 كل ما عدا ذلك من مكونات رأس المال التي كانت مقبولة عملاً بالاتفاقات السابقة.
- تشدد مقترحات لجنة بازل في المحور الثاني على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات في المشتقات وتمويل سندات الدين وعمليات الريبو من خلال فرض متطلبات رأس مال إضافية للمخاطر المذكورة وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق.
- تُدخل لجنة بازل في المحور الثالث نسبة جديدة هي نسبة الرفع المالي - Leverage Ratio - وهي تهدف لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي، وهي نسبة بسيطة كما أن المخاطر التي لا تستند إلى نسبة الرفع المالي تستكمل متطلبات رأس المال على أساس المخاطر، و تقدم ضمانات إضافية في وجه نماذج المخاطر ومعايير الخطأ، وتعمل كمعيار إضافي موثوق لمتطلبات المخاطر الأساسية.
- يهدف المحور الرابع إلى الحلول دون إتباع البنوك سياسات إقراض مواكبة أكثر مما يجب فتزيد التمويل المفرط للأنشطة الاقتصادية في مرحلة النمو والازدهار وتمتنع أيام الركود عن الإقراض فتعمق الركود الاقتصادي وتطيل مداه الزمني.
- يعود المحور الخامس لمسألة السيولة، والتي تبين أثناء الأزمة العالمية الأخيرة مدى أهميتها لعمل النظام المالي والأسواق بكاملها، ومن الواضح أن لجنة بازل ترغب في بلورة معيار عالمي للسيولة، وتقتراح اعتماد نسبتي الأولى هي نسبة تغطية السيولة LCR والتي تتطلب من البنوك الاحتفاظ بأصول ذات درجة سيولة عالية لتغطية التدفق النقدي لديها حتى 30 يوما أما النسبة الثانية NSFR فهو لقياس السيولة المتوسطة والطويلة الأمد، والهدف منها أن يتوفر للبنوك مصادر تمويل مستقرة لأنشطتها.

¹ عبد الرزاق خليل، أحلام بوعبدلي، الصناعة المعرفية العربية وتحديات اتفاقية بازل 2، مداخله في ملتقى دولي بعنوان "المالية حول إشكالية البروز في ظل ضغوط العولمة المالية حالة الاقتصاد الجزائري"، جامعة عنابة، يومي 23-24 نوفمبر 2006، ص 6.

² Frédéric visvosky, Bale 123..... De quoi s'agit-il?, séminaire national des professeurs BTS banque conseiller de clientele, Grenoble, 25 janvier 2017.

³ عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2001، ص 79.

⁴ سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري، مداخله في ملتقى وطني بعنوان "المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، واقع وتحديات، جامعة شلف، يومي 14-15 ديسمبر 2004، ص 288.

⁵ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 80.

⁶ الملامح الأساسية لاتفاقية بازل 2، دراسة مقدمة إلى الاجتماع السنوي الثامن والعشرين لمجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، القاهرة، سبتمبر 2004 صندوق النقد العربي. ص 12-13.

⁷ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 82-83.

⁸ طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص 126.

⁹ نجار حياة، مرجع سبق ذكره، ص 95-98.

¹⁰ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 85.

¹¹ أوصغير الويزة، دراسات اتجاهات البنك المركزي في تطبيق مقررات لجنة بازل وآثارها على البنوك التجارية دراسة مقارنة بين الجزائر، تونس ومصر، أطروحة مقدمة للحصول على شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة مسيلة، 2018، ص 67-68.

¹² حياة نجار، مرجع سبق ذكره، ص 100.

¹³ نعيمة خضراوي، إدارة المخاطر البنكية دراسة مقارنة بين البنوك الاسلامية والتقليدية، مذكرة لنيل درجة ماجستير، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، 2009، ص 10.

¹⁴ طارق عبد العال، مرجع سبق ذكره، ص 155.

¹⁵ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 99.

¹⁶ www.bis.org:International convergence of capital measurement and capital standars, Basel committe on banking supervision, june 2004.

- ¹⁷ فائزة لعراف، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير بازل، مذكرة لنيل درجة ماجستير، جامعة مسيلة، 2010، ص 63.
- ¹⁸ Moussa gabri, analyse des approches prudentielles de la gestion des risques bancaires: queleques constats économique sur les banques africains, thèse doctorat présentée en vue de l'obtention du grade de docteur en sciences économiques, Université Nice sophia Antipolis, 2016, p 54.
- ¹⁹ أيت عكاش سمير، تطورات القواعد الاحترازية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل ومدى تطبيقها من طرف البنوك، الجزائرية، أطروحة مقدمة للحصول على شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 03، 2013، ص 150-151.
- ²⁰ سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص 291.
- ²¹ أوصغير الويزة، مرجع سبق ذكره، ص 185.
- ²² Mouziane fatma, effet des facteurs macroéconomiques sur la performance des banques algeriennes, thèse pour l'obtention du diplome de doctorat en sciences économiques, Université Oran 2, 2012, p 191.
- ²³ United nations conference on trade and development, Basel 2, the revised frame work of june 2004, april 2005, p 20.
- ²⁴ Mouziane fatma, **opcit**, p 192.
- ²⁵ خلدون زينب، البنوك الاسلامية ومدى امتثالها للمعايير الدولية لسلامة المصرفية دراسة حالة بنك فيصل الاسلامي السوداني، أطروحة مقدمة للحصول على شهادة دكتوراه في العلوم التسيير، جامعة البويرة، 2018، ص 99.
- ²⁶ حياة نجار، اتفاقية بازل 3 وآثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 13، جامعة جيجل، 2013، ص 278-279.
- ²⁷ Frédéric Hache, Bâle 3 en 5 questions: des clefs pour comprendre la réforme. Finance Watch, may 2012, p 4-5.

الأزمات المالية

تمهيد:

سنتناول في هذا المحور ماهية الازمات، من حيث المفهوم، خصائصها، أنواعها، كما سنتطرق إلى مختلف الازمات المالية التي عرفها الاقتصاد العالمي بالإشارة إلى أزمة المالية العالمية (أزمة الرهن العقاري) 2008، وما نجم عنها من اثار، وفي الأخير تطرقنا إلى الأسباب العامة للازمات المالية.

أولاً. ماهية الازمات المالية العالمية

1. تعريف الازمة المالية:

لا يوجد تعريف أو مفهوم محدد للأزمة المالية، لكن من المفاهيم المبسطة لمصطلح الأزمة المالية، هو أنها اضطراب حاد ومفاجئ في بعض التوازنات الاقتصادية يتبعه انهيار في عدد من المؤسسات المالية تمتد آثاره إلى القطاعات الأخرى. إنها انهيار النظام المالي برمته مصحوبا بفشل عدد كبير من المؤسسات المالية وغير المالية مع انكماش حاد في النشاط الاقتصادي. فالأزمة المالية هي "انهيار مفاجئ في سوق الأسهم، أو في عملة دولة ما، أو في سوق العقارات، أو مجموعة من المؤسسات المالية، لتمد بعد ذلك إلى باقي الاقتصاد.¹

كما تعرف الأزمة المالية على أنها أزمة تمس أسواق المال وأسواق الائتمان في بلاد معينة، وقد تنتشر لتتحول إلى أزمة إقليمية أو أزمة عالمية. وإذا كانت الأزمة المالية لا تتعلق في بداية الأمر إلا بالأسواق المالية، فإن تفاقمها يؤدي إلى آثار ضارة بالاقتصاد الحقيقي: تضيق الائتمان وبالتالي انخفاض الاستثمار، مما يجر إلى أزمة اقتصادية، بل حتى إلى ركود اقتصادي.²

كما يمكن تعريف الأزمة المالية على أنها التدهور في الأسواق المالية لدولة ما أو مجموعة من الدول، و التذبذب الكلي أو الجزئي لمجموعة من المتغيرات المالية، وهذا ما بينه تعريف الاقتصادي البدوي عبد الحفيظ في تعريفه للأزمة المالية كما يلي: "التدهور الحاد في الأسواق المالية لدولة ما أو مجموعة من الدول، و التي من أبرز سماتها فشل النظام المصرفي المحلي في أداء مهامه الرئيسية، والذي ينعكس سلبا في تدهور كبير في قيمة العملة وأسعار الأسهم، مما ينجم عنه آثار سلبية في قطاع الإنتاج والعمالة، وما ينجم عنها من إعادة توزيع الدخل و الثروات فيما بين الأسواق المالية الدولية³، ليمتد بعد ذلك إلى الانهيار المفاجئ للمؤسسات المالية نتيجة محاولة المستثمرين والمضاربين والمقرضين والمودعين تصفية أصولهم بسبب تغير التوقعات المتفائلة في الأسواق إلى حالة تشاؤم.⁴

إن حدوث الأزمات المالية غالبا ما تصاحبها العديد من الظواهر التالية: تغيرات حجم الائتمان وأسعار مختلف الأصول، اضطرابات كبيرة في عمليات⁵ الوساطة المالية، تزايد التمويل الخارجي للاقتصاد، مشاكل كبيرة في الميزانية العمومية (ل: الشركات، الأسر، الوسطاء، والحكومات)، التوسع في الدعم والانفاق الحكومي... إلخ. وبالتالي فالأزمات المالية عادة ما تكون في شكل أحداث متتالية يكون من الصعب قياسها بواسطة مؤشر واحد.

2. خصائص الأزمات المالية العالمية:

تتسم الأزمات بمجموعة من الخصائص سنحاول ذكرها في ما يلي⁶ :

- حدوثها بشكل عنيف ومفاجئ، واستقطابها لاهتمام الجميع.
- التعقيد، والتشابك، والتداخل في عواملها وأسبابها.
- نقص المعلومات الكافية عنها.
- تصاعدها المتواصل يؤدي إلى درجات عالية من الشك في البدائل المطروحة لمواجهة الأحداث المتسارعة.
- سيادة حالة من الخوف من آثار الأزمة وتداعيتها .

ثانيا. أنواع الأزمات المالية:

هناك عديدة أنواع من الازمات ونستطيع هنا إعطاء ملخص عن كل نوع من هذه الأنواع على النحو التالي:

- الازمات المصرفية: تظهر الازمات المصرفية عندما يواجه بنك ما زيادة كبيرة ومفاجئة في طلب سحب الودائع، فيما أن البنك يقوم بإقراض أو تشغيل معظم الودائع لديه ويحتفظ بنسبة بسيطة لمواجهة طلبات السحب اليومي، فلن يستطيع بطبيعة الحال الاستجابة لطلبات المودعين إذا ما تحطت تلك النسبة، وبالتالي يحدث ما يسمى بأزمة سيولة لدى البنك. وإذا حدثت مشكلة من هذا النوع وامتدت إلى بنوك أخرى، فتسمى في تلك الحالة أزمة مصرفية، وعندما يحدث العكس، أي تتوافر الودائع لدى البنوك وترفض تلك البنوك منح القروض خوفا من عدم قدرتها على الوفاء بطلبات السحب تحدث أزمة في الإقراض، وهو ما يسمى بأزمة الائتمان.⁷

- أزمة العملة: تحدث عندما تؤدي إحدى هجمات المضاربة على العملة إلى تخفيض قيمتها، فعند اتخاذ السلطات النقدية لبلد ما قرار تعويم عملتها بهدف زيادة تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية، يؤدي هذا

إلى زيادة المضاربة على العملة في الأسواق النقدية؛ مما يتسبب في تخفيض قيمتها، وهو ما حدث في تايلاندا عند قيام الحكومة التايلاندية بتخفيض قيمة عملتها "الباهت"، وقد كان هذا الإجراء السبب في حدوث الأزمة المالية الآسيوية لعام 1997.⁸

- أزمة أسواق المال: تنشأ الأزمات في أسواق المال نتيجة ما يعرف اقتصاديا بظاهرة الفقاعة، حيث تتكون هذه الأخيرة عندما يرتفع سعر الأصول بشكل يتجاوز قيمته العادلة، على نحو ارتفاع غير مبرر، ويحدث هذا عادة لما تكون الغاية من شراء الأصل - كالأسهم مثلا - هو الربح الناتج عن ارتفاع سعره وليس من أجل الاستثمار لتوليد الدخل، وهنا يصبح انهيار أسعار هذه الأصول مسألة وقت فقط، ولما يكون هناك اتجاه قوي لبيع تلك الأصول تبدأ أسعارها في الهبوط، ومن ثم تبدأ حالات الذعر في الظهور فتتهار الأسعار ويمتد هذا الأثر نحو أسعار الأصول الأخرى في نفس القطاع أو قطاعات أخرى.⁹
- أزمة الديون: تنقسم الديون بشكل عام إلى ديون داخلية والتي تنتج عن تدفقات رؤوس الأموال بين الأفراد والمؤسسات والبنوك وديون خارجية (دولية) والتي تعني مبلغ التزامات التعاقدية الجارية التي تؤدي إلى تسديدات مقيمي بلد ما تجاه غير المقيمين به، ويشمل حتمية تسديد أصل الديون مر فوفا بالفوائد أو من دونها، أو دفع الفوائد مع أو بدون تسديد مبلغ الأصل، وتحدث أزمة الديون الخارجية عندما تجد الدولة نفسها عاجزة عن خدمة أعباء ديونها الخارجية من فوائد وأقساط، سواء أكانت هذا الدين الخارجي ديناً رسمياً أو تجارياً.¹⁰

ثالثاً. حالات لازمات عالمية:

1. أزمة 1929 (الكساد العظيم): والتي تعد أشهر الأزمات المالية، إذ هبطت أسعار الأسهم في سوق المال الأمريكية التي شهدتها الاقتصاد العالمي وأقواها أثراً بنسبة 13 ثم توالى الانهيارات في أسواق المال على نحو ما لبث أن امتدت آثاره بشراسة على الجانب الحقيقي للاقتصاد الأمريكي وما تبعه من انهيار في حركة المعاملات الاقتصادية في الاقتصاد الأمريكي.

2. أزمة 1987 (الاثنين الأسود): في التاسع عشر من أكتوبر عام 1987 اختفت ملايين الدولارات من أسواق الأسهم في كبرى البورصات العالمية، وإلى الآن لم عرف السبب الحقيقي وراء ما حدث، وسمي اليوم لاحقاً بـ "الاثنين الأسود"، وفسر بعض المحللين أن ما جرى كان نتيجة خلافات حول السياسات النقدية أو مخاوف من التضخم.

المحور السادس: الأزمات المالية

3. الأزمة المالية العالمية في أسواق شرق آسيا عام 1997: بين يوم وليلة تحولت "معجزة الاقتصاد الآسيوي" إلى كارثة اقتصادية في يوليو من عام 1997، وقد أشارت أصابع الاتهام حينها إلى الولايات المتحدة التي خفضت مستويات الفائدة لتبدو أمريكا أكثر جاذبية للمستثمرين مما تسبب بتلك الأزمة، تضخمت الأزمة عندما تدرجت ككرة الثلج إلى تايلاند والفلبين وهونغ كونغ وإندونيسيا وماليزيا مهددة بأزمة غير مسبوقة.¹¹

4. أزمة الرهن العقاري: مما لا شك فيه أن الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 أو ما تعرف بأزمة الرهن العقاري هي أكبر وأعنف أزمة عرفها النظام المالي العالمي خلال القرن 20. حيث تعود شرارتها الأولى إلى سوق الإقراض الأمريكي "Sub-prime" الذي منح قروض لشراء السكنات دون النظر في الملاءة المالية للمقترضين. ومع توسع البنوك والمؤسسات المالية في عمليات التمويل العقاري دون أخذ الضمانات اللازمة، أدى ذلك إلى التأثير سلباً على قدراتها المالية خاصة مع عجز المقترضين من ذوي الدخل المنخفضة على سداد التزاماتهم المالية اتجاهها، وقد صاحب هذه الحالة تدهور في أسعار الأسهم وهو ما أدى إلى تعثر العديد من البنوك بسبب مشاكل الائتمان العقاري مما أدى إلى التوجه نحو التخلي عن الأسهم بشكل مبالغ فيه مما أدى إلى حدوث أزمة في أسواق المال الأمريكية.¹²

ويمكن تلخيص أهم أحداث الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 في الجدول الموالي:

جدول 5: كرونولوجيا الأزمة المالية العالمية 2008

التاريخ	الحدث
فيفري 2007	عدم قدرة العديد من المدينين على سداد قروضهم العقارية، مع غياب الضمانات على تلك القروض وهو ما أدى إلى إفلاس العديد من المؤسسات المالية.
من أفريل إلى جويلية 2007	ظهور بوادر الأزمة المالية وتفاقمها، مع غياب الآليات الضرورية لمواجهتها والحد من انتشارها.
أوت 2007	اتساع مخاطر الأزمة المالية وحدث هزات عنيفة في الأسواق المالية وبداية تدخل البنوك المركزية لدعم السيولة في الأسواق.
من أكتوبر إلى ديسمبر 2007	زيادة حدة الأزمة المالية وحدث انخفاض حاد في أسهم العديد من البنوك والمؤسسات المالية.

المحور السادس: الأزمات المالية

قام البنك المركزي الأمريكي بتخفيضات متتالية لمعدلات الفائدة، حيث وصلت إلى 02 % في شهر أبريل.	جانفي 2008
إفلاس العديد من البنوك والمؤسسات المالية العريقة في الو. م.أ، مثل: "bank of America"، "Lehman Brothers"	سبتمبر 2008
قامت الحكومة البريطانية بإعادة هيكلة 08 مؤسسات مصرفية.	أكتوبر 2008
اتفاق دول الاتحاد الأوروبي على ضخ المزيد من الأموال إلى المؤسسات المصرفية المتعثرة.	

المصدر: يوسف أبو فارة، قراءة في الأزمة المالية العالمية 2008، بحث متوفر على الرابط:

<http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2009/11/9-%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%A1%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B2%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A%D8%A9.pdf>

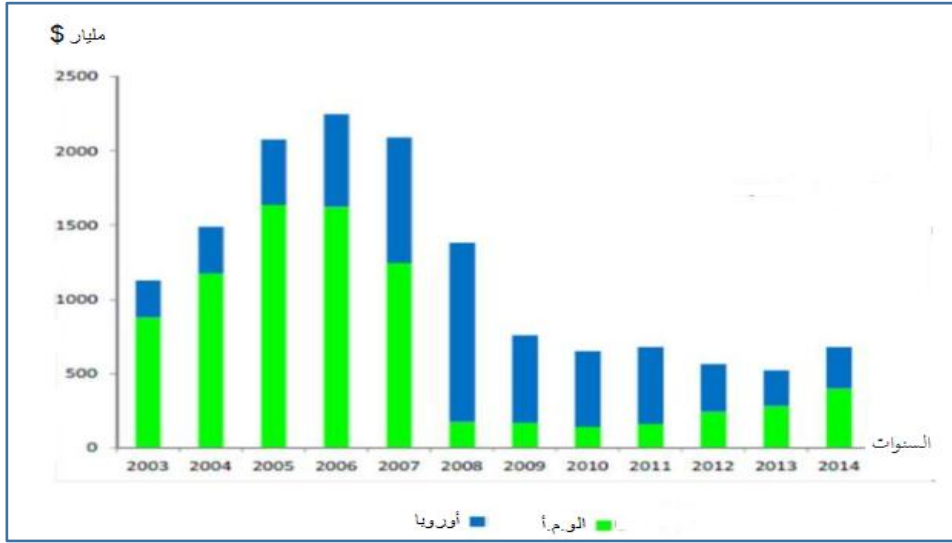
إن الشيء الجدير بالملاحظة من خلال الجدول السابق هو أن الأحداث جاءت بصورة متسارعة وعنيفة وهو ما صعب من عمل الحكومات والهيئات المالية في مواجهة الأزمة المالية، خاصة بعد انتشارها لباقي المؤسسات والأسواق المالية العالمية في ظل ترابط النظام المالي العالمي. لتتكبد مختلف الأنظمة المالية والحكومات خسائر كبيرة لم تكن متوقعة بفقدانها الكثير من البنوك والمؤسسات الكبيرة.

- هذا وتذهب الكثير من الآراء إلى أن عملية التوريق من أهم مسببات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008. فعمليات توريق الديون الكبيرة التي قامت بها البنوك والمؤسسات المالية في أمريكا كانت بأحجام مبالغ فيها دون فرض قيود عليها، مما أدى إلى حدوث العديد من التلاعبات في ضمانات التوريق والتي اتخذت العديد من الصور نذكر من بينها¹³:

- توريق القروض الرديئة.
- توريق القروض دون التدقيق في ملاءة المقترضين.
- توريق القروض المسممة.

إن غياب الرقابة وتسهيل إجراءات التوريق أدى إلى انحراف الأهداف المبتغاة من ورائه، حيث أصبحت عمليات التوريق تهدف إلى المضاربة وتحقيق الأرباح وهو ما أدى إلى زيادة حجمه بشكل كبير في تلك الفترة، كما يوضحه الشكل الموالي:

شكل 1: حجم التوريق أثناء الأزمة المالية العالمية 2008



المصدر: الموقع الرسمي للاتحاد الأوروبي، تاريخ الاطلاع: 2025/05/20، على الرابط:

https://ec.europa.eu/commission/presscorner/detail/fr/MEMO_15_5733

يتضح جليا من خلال الشكل السابق كيف زاد إصدار الأوراق المالية المورقة في الأسواق المالية الأوروبية والأمريكية خلال الفترة 2003-2008، حيث وصل إجمالي الأوراق المصدرة سنة 2006 ما يقارب 2000 مليار دولار في أمريكا و 2500 مليار دولار في أوروبا، وهو ما يعطي صورة واضحة عن المبالغة في عمليات التوريق في تلك الفترة والتي أدت إلى حدوث الأزمة المالية العالمية لسنة 2008.

كما نجم عن الأزمة المالية العالمية مجموعة من الآثار والانعكاسات التي شملت الميادين والمجالات والقطاعات المختلفة، ومن خلال النظر إلى التركيب البنوي للأزمة المالية العالمية وتشريحها بصورة مبسطة، يمكن عرض أهم آثار الناجمة عنها فيما يأتي¹⁴:

- توجه المؤسسات والافراد نحو الادخار والتراجع في عمليات الاستهلاك والاستثمار.
- التراجع في الاستثمار والأنشطة الاقتصادية.
- تراجع النمو بصورة جوهرية على مستوى العالم.
- حروب العملات.
- تزايد عمليات الاتجار بالبشر.
- تراجع جوهري في أسواق الأسهم.
- ركود اقتصادي وشبح كساد عظيم.
- امتداد تأثيرات الأزمة المالية العالمية إلى الاقتصاد الحقيقي (أثر الثروة).

المحور السادس: الأزمات المالية

- تأثيرات واسعة للأزمة وإشهار الإفلاس لأعداد ضخمة من الشركات في العالم.
- إلحاق الضرر بالأفراد ضمن الطبقات الاجتماعية المختلفة.
- انتشار الهلع والذعر المالي.
- تأثيرات كبيرة في الاقتصاد الأمريكي وتعاضد ديون الولايات المتحدة الأمريكية.
- قرارات بوقف عمليات الإقراض.
- زيادة كثير معدلات البطالة في كثير من دول العالم.

رابعاً. الأسباب العامة للأزمات المالية :

إن المتابع لهذه الأزمات جميعها، يلحظ أمراً مهماً، وهو أن هناك سبباً واحداً وراءها جميعاً وهو "وجود مؤسسات مالية مستعدة لمنح قروض مالية لأشخاص أو مؤسسات أو دول دون ضمانات مناسبة، أي منح قروض تكون احتمالات سدادها مخوفة بالمخاطر وذلك على أمل تحقيق أرباح أكبر من تلك التي تتحقق من جراء منح قروض لها مخاطر أقل . وقد تبين أن القائمين على تلك المؤسسات كانوا مغامرين فاسدين و لم يكونوا مستعدين لاستثمار القروض في الطريق السليم¹⁵.

كما لا يمكن إرجاع الأزمات المالية إلى سبب واحد أو سببين، فهناك جملة من الأسباب تتظاهر في آن واحد لإحداث أزمة مالية يمكن تلخيص أهمها فيما يلي:

- عدم استقرار الاقتصاد الكلي: حيث أن أحد أهم مصادر الأزمات الخارجية هو التقلبات في شروط التبادل التجاري، فعندما تنخفض شروط التجارة يصعب على عملاء البنوك المشتغلين بنشاطات ذات العلاقة بالتصدير والاستيراد الوفاء بالتزاماتهم خصوصاً خدمة الديون، وتعتبر التقلبات في أسعار الفائدة العالمية أحد المصادر الخارجية المسببة للأزمات المالية في الدول النامية، فالتغيرات الكبيرة في أسعار الفائدة عالمياً لا تؤثر فقط على تكلفة الاقتراض بل الأهم من ذلك أنها تؤثر على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول النامية ودرجة جاذبيتها، كما تعتبر التقلبات في أسعار الصرف الحقيقية المصدر الثالث من مصادر الاضطرابات على مستوى الاقتصاد الكلي والتي كانت سبباً مباشراً أو غير مباشر في حدوث العديد من الأزمات المالية¹⁶.
- ضعف الإشراف والرقابة الحكوميتين: وهو ما يؤدي إلى تصاعد الشكوك السياسية حول التزامات الحكومة وقدرتها على القيام بالإصلاحات المناسبة لمواجهة الأزمة.

المحور السادس: الأزمات المالية

- وجود خلل في تطبيق السياسات النقدية والمالية الكلية الملائمة: خاصة إذا تزامن ذلك مع انعدام الشفافية وانتشار الفساد والتلاعب في البيانات والقوائم المالية في المؤسسات التي تكون المبعث الأولي للاضطراب.
- اضطرابات القطاع المالي: حيث أنه عادة ما تحدث الأزمات المالية بصورة مفاجئة نتيجة لأزمة ثقة في النظام المالي مسببها الرئيسي تدفق رؤوس أموال ضخمة للداخل يرافقها توسع مفرط وسريع في الإقراض دون التأكد من الملاءة الائتمانية للمقترضين، وعندها يحدث انخفاض في قيمة العملة مؤديا إلى حدوث موجات من التدفقات الرأسمالية إلى الخارج، وخلاصة ذلك أن التحرير المالي يعد من أهم أسباب نشوء الأزمات المالية.
- عدم تماثل المعلومات: وهو من أهم الأسباب التي تؤدي إلى حدوث الأزمات المالية المصرفية بحيث أن أحد الأطراف من المتعاملين في الشؤون المالية والمصرفية تكون لديه معلومات أكثر من الآخرين، وبالتالي عدم قدرة الطرف الآخر على تقدير المخاطر وبالتالي اتخاذ قرارات خاطئة.
- ضعف النظام المحاسبي والرقابي والتنظيمي: تعاني معظم الدول التي تعرضت لأزمات مالية من الضعف في النظام المحاسبي والإجراءات المحاسبية المتبعة ودرجة الإفصاح عن المعلومات خصوصا فيما يتعلق بالديون المعدومة ونسبتها في محفظة المصرف الائتمانية، كما تعاني من ضعف النظام القانوني المساند للعمليات المصرفية وعدم الالتزام بالقانون الخاص بالحد الأقصى للقروض المقدمة لمقترض واحد ونسبتها من رأسمال المصرف.
- انتشار الفساد الأخلاقي الاقتصادي: مثل الاستغلال والكذب والشائعات المغرضة والغش والتدليس والاحتكار والمعلومات الوهمية، وهذا الفساد يؤدي إلى الظلم وبالتالي يقود المظلومين إلى التذمر عندما لا يستطيعون تحمله وبالتالي تدمر المدينين وحدوث الثورات الاجتماعية عند عدم سداد ديونهم وقروضهم.
- تشوه نظام الحوافز: حيث أن ملاك المصارف والإدارات العليا فيها لا يتأثرون ماليا من جراء الأزمات المالية التي ساهموا في حدوثها، فلا يتم مثلا إنهاء خدماتهم أو تحميلهم الخسائر التي حدثت من جراء الأزمة خصوصا عند تحمل المصرف مخاطر زائدة عن قدرته، كما حدث مثلا في كوريا وكولومبيا والأرجنتين وسنغافورة وهونج كونج، ومن ناحية أخرى فقد دلت التجارب العالمية أيضا على أن الإدارات العليا في المصارف وقلة خبرتها كانت من بين أهم الأسباب الأساسية للأزمات المصرفية وأن عملية

المحور السادس: الأزمات المالية

تعديل هيكل المصرف وتدوير المناصب الإدارية لم تنجح في تفادي حدوث الأزمات أو الحد من آثارها لأن نفس الفريق الإداري ظل في مواقع اتخاذ القرارات، بحيث لم يحدث تغير حقيقي في الإدارة وطريقة تقييمها وإدارتها لمخاطر الائتمان.¹⁷

- ¹ خبابة عبد الله، الاقتصاد المصرفي البنوك التجارية-البنوك الإسلامية-السياسة النقدية- لأسواق المالية — الازمة المالية، دار الجامعة الجديدة، 2013، ص 227.
- ² مجموعة من الباحثين، الازمة المالية العالمية أسباب وحلول من منظور إسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، مركز النشر العلمي، جدة، 2009، ص 19.
- ³ قبايلي حاجة، تأثير الأزمة العالمية على الاستثمار الأجنبي المباشر (دراسة حالة الجزائر)، مجلة دفاتر بوداكس، المجلد 9، العدد 2، 2020، ص 42.
- ⁴ Donald Rutherford, Routledge Dictionary of Economics, Routledge, London and New York, 2002, Second edition, P225.
- ⁵ Stijn Claessens, M. Ayhan Kose, Financial Crises : Explanations, Types, and Implications, IMF Publications, January 2013, PP 04-05.
- ⁶ بوحدة زكرياء، عطاوي الهام، الصكوك الإسلامية ودورها في تفادي الازمات المالية العالمية، مجلة إضافات اقتصادية، المجلد 7، العدد 2، 2023، ص 609.
- ⁷ لأسامة عبد المنعم، عمر اقبال المشدهاني، الازمة المالية العالمية هل هي أزمة معايير محاسبية وتدقيقية أم أخلاقية، أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 8، 2010، ص 186.
- ⁸ دودو نبيلة، فوزي عبد الرزاق، السياسة النقدية غير التقليدية لإدارة الازمات المالية دراسة تجرية التيسير الكمي في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، مجلة الريادة لاقتصاديات الاعمال، المجلد 6، العدد 4، 2020، ص 357.
- ⁹ تجاني محمد العيد، الأزمة المالية العالمية وإنعكاستها على ميزان المدفوعات الدول النامية (دراسة حالة الجزائر)، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، فرع التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر 3، 2009-2010، ص 9.
- ¹⁰ مزبود إبراهيم، قنوات تأثير الازمات المالية على القطاع المالي والمصرفي، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد 1، 2014، ص 179.
- ¹¹ حماش وليد، الهندسة المالية ومدى مساهمتها في تجنب الازمات المالية دراسة حالة النموذج المالي ماليزيا، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 10، العدد 3، 2022، ص 322-323.
- ¹² محمد حسن يوسف، الأزمة المالية العالمية: لماذا استعصى الحل؟، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، لبنان، 2013، الطبعة الأولى، ص 14-17.

- ¹³ صبري عبد العزيز إبراهيم، التوريق وأثره في وقوع الأزمة المالية العالمية في ضوء الفكر الإسلامي، المؤتمر العلمي السنوي الثالث حول الجوانب القانونية والاقتصادية للأزمة المالية العالمية يومي 01 و02 أبريل 2009، جامعة المنصورة، مصر، ص ص 19-20.
- ¹⁴ يوسف أبو فارة، الأزمات المالية والاقتصادية بالتركيز على الأزمة المالية العالمية 2008، دار وائل للنشر، عان، 2015، ص 118-134.
- ¹⁵ عبد المنعم السيد علي، مستقبل النظام الرأسمالي واستقراره في ظل الأزمات المالية العالمية والعولمة المالية، المؤتمر العلمي العاشر حول الاقتصادات العربية وتطورات ما بعد الأزمة الاقتصادية، لبنان، 2009، ص 2.
- ¹⁶ روابح عبد الرحمان، أثر الأزمة المالية العالمية على حركة التجارة الخارجية للتكتل الاقتصادي الأوروبي دراسة قياسية للفترة (2000-2014)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة بسكرة، 2017-2018، ص 4-5.
- ¹⁷ روابح عبد الرحمان، الأزمة المالية والاقتصادية العالمية "أزمة الرهن العقاري، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 4، العدد 3، 2010، ص 221-222.

التسويق البنكي

تمهيد:

سننتظر في هذا المحور إلى مراحل تطور التسويق البنكي ومفهومه، خصائصه وأهميته، كما نتطرق إلى المزيج التسويقي للخدمات البنكية.

أولا. ماهية التسويق البنكي

1.مراحل تطور التسويق البنكي

لقد مر التسويق المصرفي بخمس مراحل تتمثل:

- المرحلة الأولى: في هذه المرحلة إتصف التسويق المصرفي ببعده البيعي، ففي بداية الخمسينات من القرن الماضي مارست المصارف أعمالها في السوق إتصفت بأنها سوق بائعين وكانت الحاجات المالية والإئتمانية لا تزيد عن ما تنتجه وتوفره المصارف من الخدمات، كما كانت معنية أساسا ببيع وترويج ما تنتجه من الخدمات التي كان على العملاء قبولها ، ولهذا لم تكن المصارف بحاجة إلى التسويق بالمعنى الحديث، وبعد ذلك وبالتحديد في نهاية الخمسينات إزدادت حدة المنافسة بين المصارف على حسابات التوفير والإدخار وبدأت تحذوا حذو المؤسسات الصناعية إستخدام مختلف أساليب الترويج كالإعلان وغيره .

- المرحلة الثانية : كان التسويق المصرفي في هذه المرحلة معنيا بتوفير الجو الملائم للعملاء ،حيث أدركت الإدارة المصرفية أهمية الإحتفاظ بالعملاء وليس مجرد جذبهم للتعامل مع المصرف، ولهذا فقد أخذ التسويق المصرفي بعدا جديدا إعتد على الإهتمام بالعميل ، وبدأ التركيز عليه بإعتباره المحور الرئيسي للنشاط المصرفي ، وكان من أبرز معالم هذه المرحلة التوجه نحو إسقاط كل الحواجز المادية والمعنوية بين العملاء والموظفين ورفعت شعارات كان أهمها " العميل دائما على حق " وإستهدفت جهود الإدارة المصرفية إيجاد الجو الملائم الذي يعد مجالا هاما من مجالات المنافسة بين المصارف آنذاك، كذلك إهتمت إدارة لمصارف في هذه المرحلة بالتصميم الداخلي والخارجي للمصارف وذلك لجذب العملاء وتوفير الجو المناسب لهم ، ولم يمض إلا وقت قصير حتى أصبح هذا البعد في التسويق المصرفي بصفة تكاد تكون عامة بين جميع المصارف وبالتالي فقدت هذه الميزة أهميتها كميزة تنافسية ، ولم يعد لها أي

إعتبار كأحد المعايير الرئيسية في إختيار العميل للمصرف الذي يتعامل معه ، كما إعتمدت المصارف في هذه المرحلة بتكوين العمال وإدخال الحيوية بينهم.

- المرحلة الثالثة : إرتكز مفهوم التسويق المصرفي في هذه المرحلة على تطوير وإبتكار الخدمات المصرفية الجديدة فبعد أن سادت العمليات المصرفية درجة من النمطية أدركت بعض المصارف الحاجة إلى تمييز نفسها وخدماتها بالمقارنة مع المصارف المنافسة ففي نهاية الستينات إستجابت المصارف عديدة لهذا التوجه وذلك للتطور في الحاجات المالية للعملاء ، وفي هذه المرحلة ظهرت خدمات كثيرة كبطاقات الإئتمان

- المرحلة الرابعة : سادت هذه المرحلة في فترة السبعينات وفيها إعتد التسويق المصرفي على محاولة البحث عن مكانة متميزة للمصرف في السوق ، وظهرت الحاجة الملحة إلى الميزة التنافسية وإستجابة لذلك إتجهت مصارف كثيرة إلى إعادة التفكير في فلسفتها السوقية ، فبدلاً من توجيه الجهود إلى كافة قطاعات السوق بدأ توجه الجديد في التسويق المصرفي يعتمد على تجزئة السوق إلى قطاعات وإختيار القطاع السوقي الذي يمكن للمصرف أنه يخدمه بكفاية.

- المرحلة الخامسة : في هذه المرحلة ظهر التسويق المصرفي كنشاط متخصص ومتكامل يعتمد على التحليل والتخطيط والرقابة ، فقد أيقنت إدارة المصرف بأن الأداء المصرفي الفعال يجب أن يخضع لقدر من التخطيط العلمي الواعي ، وأخذت هذه الإدارات تضع لنفسها من الأهداف ما يمكن أن يساعدها على توجيه مواردها في الإتجاه الصحيح.¹

2. مفهوم التسويق البنكي

أ. تعريف التسويق البنكي

يعرف التسويق المصرفي يعني ذلك الجزء من النشاط الإداري للبنك الذي يطلع بتوجيه تدفق الخدمات، والمنتجات المصرفية لإشباع رغبات مجموعة معينة من العملاء بما يحقق تعظيم ربحية البنك وتوسعه واستمراره في السوق المالية.²

كما يعرف على أنه أحد أهم الأنشطة الرئيسية في المصرف، وذلك لكونه يوفر قاعدة من المعلومات الأساسية التي تركز عليها النشاطات الأخرى في المصرف، والتي تبني عليها الوحدات الإدارية الأخرى خططها وقراراتها.³

ب. خصائص التسويق البنكي

يمكن تلخيص خصائص التسويق البنكي فيما يلي⁴:

الأهمية الأساسية للتوزيع: تنبع هذه الأهمية من عدة أسباب منه العوامل أي عدم وجود حماية للمنتجات والتقليل من شأنها مما يستدعي البحث عن القيمة المضافة على مستوى الشبكة. ونظراً لانخفاض مستوى ثقافة العملاء، يضطر البنك إلى المخاطرة في إطلاق منتجات جديدة. وفي الوقت نفسه، يجب على البنك أن يؤمن نفسه في السوق حيث يتمتع بعلاقات دائمة مع عملائه (الائتمان، الادخار، البيئة المتغيرة، الخ).

- إن استحالة تسجيل براءات الاختراع للابتكارات يجعل من الصعب تحقيق التمايز المستدام للمنتجات والخدمات.

- ضرورة دمج مفهوم المخاطرة في قلب سياسة التسويق. يجب دمج إدارة البنوك في كافة إجراءات التسويق لأنها تشكل عنصراً أساسياً في خلق القيمة.

- ضرورة تلبية توقعات العملاء المتنوعين للغاية حيث يجب على البنوك أن تكون مهتمة بجميع العملاء الحاليين في جميع الفئات.

- التطور نحو نهج عالمي تجاه العملاء خلال وجودها، ويحتاج البنك إلى فهم أفضل لتوقعات عملائه، بدءاً من فهم مشاكلهم وتوقعاتهم.

ج. أهمية تسويق الخدمة البنكية.

بدأت المؤسسات المالية بالاهتمام بوظيفة تسويق السلع والخدمات المالية وذلك خلال فترة الثمانينيات، نتيجة لدخول العديد من الوحدات المصرفية الجديدة إلى السوق المالي المصرفي، مما أدى إلى زيادة حدة المنافسة، وتنوع أساليب التسويق وتقديم السلع والخدمات المصرفية، وزيادة الكثافة المصرفية، وتحول السوق المصرفي من سوق البائعين إلى سوق المشترين. وتحولت المؤسسات المالية من تطبيق المفهوم الخدمي في تسويق السلع والخدمات

المالية (الذي يعني إنتاج مجموعة السلع والخدمات والإعلان عنها بالنسبة للمستهلك، وينتظر البنك أن يحضر العميل لاستخدام أو طلب هذه السلع والخدمات)، إلى استخدام المدخل التسويقي وذلك باستخدام مفهوم رجال البيع والاتصال المباشر وغير المباشر بالمستهلك الأخير، بالإضافة إلى تطبيق المفهوم الحديث للتسويق الذي يتفق مع روح ومفهوم التسويق المصرفي.⁵

ثانياً. المزيج التسويقي للخدمات البنكية

يعد مزيج التسويق عنصراً أساسياً في استراتيجية التسويق ويتعلق بكيفية تقديم المؤسسة لعرضها إلى السوق المستهدف من أجل تلبية الطلب.⁶

1. الخدمات البنكية " المنتج ":

يعتبر المنتج عنصراً كبير الأهمية من عناصر المزيج التسويقي وإستراتيجيه تتمثل في تطوير المنتجات السابقة وخلق منتجات جديدة ويمكن تعريفها بأنها مجموعة القرارات الأساسية المرتبطة بالخصائص الجوهرية أو الأصلية للمنتج أو الخدمة المصرفية التي سيعرضها المصرف لعملائه.

إن المنتج المصرفي لا يتم إعداده بحسب ما يستطيع المصرف القيام به وإنما بالإعتماد على ما يطلبه العملاء لأن مواصفات المنتج المصرفي ليست فقط مادية تقنية وإنما بسيكولوجية أيضاً، وتتحدد الإستراتيجيات التي يتبناها المصرف في تسويق وبيع ما ينتجه من خدمات بنوع وخصائص كل منها ومدى تعددها وتنوعها ونوعية العملاء الذين يتعامل معهم هذا المصرف، إذ أن هذا الأخير يتعامل بأكثر من خدمة واحدة وبالتالي يكون لديه ما يسمى بالمزيج الخدمي، وهو كافة الخدمات التي ينتجها المصرف. والمصارف تواجه عقبات ناشئة عن المنافسة الشديدة ومحاولة كل مصرف في الحصول على حصة نسبية أو إقطاع أكبر حصة ممكنة من التعامل في السوق، وقد أدى هذا إلى حرص كل مصرف على تطوير خدماته ومنتجاته المقدمة للسوق، بحيث لا سبيل للوصول إلى ذلك بدون قيام المصرف بتطوير خدماته المصرفية المقدمة وإضافة الجديد إليها وبشكل مستمر. وهو ما يجعلنا نعرض كيفية تطوير الخدمات والمنتجات المصرفية.⁷

2. تسعير الخدمات البنكية.

السعر هو ثاني أهم عناصر سياسات التسويق المصرفي لما له من أثر مباشر على ربحية المصرف من جهة، وسلوك العملاء من جهة أخرى، حيث يعتبر السعر أحد أهم الأدوات التي يمكن استخدامها لاستقطاب العملاء الجدد والمحافظة على العملاء الحاليين، كما يعتبر مؤشر عن جودة الخدمة، ويعرف على أنه: "وسيلة للتبادل تقدم من طرف مشتري السلع (الخدمات) التي يجري تسويقها من قبل البائع (المسوق) ويتم التعبير عنها عموماً بوحدة العملة"، أو هو: "ذلك المبلغ النقدي الذي يدفع مقابل الحصول على السلعة أو الخدمة"⁸.

3. التوزيع للخدمات البنكية.

هي تلك العملية الاتصالية الهادفة إلى بناء علاقات وطيدة مع العملاء والمحافظة عليها، وذلك عبر إعلام الجمهور وإقناعه بالصورة الإيجابية للمصرف وبتقبل خدماته.⁹

كما هناك نوعان من الاتصالات من البنوك:

- التواصل الداخلي: "يهدف إلى ضمان تداول المعلومات بشكل جيد داخل البنك. يجب أن يقوم التواصل الداخلي بإبلاغ جميع أعضاء البنك، بغض النظر عن مستواهم الهرمي، بالأهداف التي حددتها الإدارة والاستراتيجية المتبعة والوسائل التي يتم تنفيذها لتحقيق أهدافها.
- الاتصال الخارجي: "يتعلق بعلاقات البنك مع بيئته الخارجية، والتي تتكون من مجموعة من المجموعات لكل منها سلوكيات واحتياجات مختلفة، وهي العملاء والموردين والمساهمين والسلطات العامة والجمعيات"¹⁰.

4. التوزيع للخدمات البنكية.

يجب تكييف الشبكة البنكية بحيث تتوافق أكثر مع احتياجات الزبائن ويجب تنظيم الفروع بالشكل الذي يسمح بفعالية أكثر في تسويق خدمات البنك وينطوي التوزيع على أمرين هامين هما¹¹:

-توسيع شبكة الفروع: حيث يلزم معرفة ما هي العوامل المحددة لاختيار البنك من قبل الزبائن، وقد أوضحت دراسات عديدة أن الزبائن يفضلون التعامل مع البنوك القريبة من أماكن عملهم أو سكنهم، وهذا يعني ضرورة توسيع شبكة الفروع لكي تغطي كافة المناطق، لكن هذا التوسع في فتح الفروع والوكالات كان وما زال مرتفع التكلفة، لذا يجب عند التفكير بفتح فروع جديدة دراسة كلفة هذه الفروع ومقارنتها مع المردود - تحديث

المحور السابع: التسويق البنكي

شبكة الفروع: أظهرت الدراسات الأخيرة أن الأفراد المتعاملين مع البنوك لا يرغبون في وجود حواجز ما بينهم وبين موظفي البنك ومن ناحية أخرى يهتم الزبائن بالشكل الخارجي والداخلي للفروع والتصاميم الجديدة.

- ¹ حميدي زقاي، واسيني محمد، سلوك المستهلك المصرفي، دار زهران، عمان، 2016، ص 92-93
- ² خنفوسي عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 87.
- ³ أبوبكر خوالد، التسويق المصرفي في الجزائر: أهمية التطبيق وحقيقة التجسيد، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، العدد 2، 2017، ص 114.
- ⁴ Zerigui Khadidja, Marketing et stratégie es banques : cas des banques algériennes, Thèse pour l'obtention du diplôme de doctorat en sciences en sciences commerciales, université d'Oran, 2018-2019, P 71
- ⁵ أسامة عبد الخالق الانصاري، إدارة البنوك التجارية والبنوك الإسلامية، كلية التجارة، القاهرة ، ص 598.
- ⁶ Boumediene nadia, Les tic dans e marketing des services bancaires en Algérie, thèse pour l'obtention du diplôme de doctorat en sciences en sciences commerciales, université d'Oran2, 2016-2017, P41.
- ⁷ حميدي زقاي، واسيني محمد مرجع سبق ذكره، ص 107
- ⁸ بانب فتحي، تحليل سياسات التسويق المصرفي في القطاع المصرفي الجزائري وسبل معالجة التحديات الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط - بنك أنموذجا، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد 6، العدد 1، جامعة المسيلة، 2021، ص 170.
- ⁹ Pride William M, Ferell O.C , , Marketing : concepts and strategies, 2 nd Ed, Houghton Mifflin Co, Boston, USA, 2003 , P 337.
- ¹⁰ Aoudia Kahina, Les politiques du marketing bancaire avec référence à la banque de Développement Local, Scientific research bulletins, vol 11, N° 1, 2023, P 6.
- ¹¹ محمد زواغي، مساهمة التسويق البنكي في تعزيز القدرة التنافسية للبنوك التجارية، مجلة القرطاس للعلوم الاقتصادية والتجارية، المجلد 3، العدد 1، 2023، ص 112.

البنوك الإسلامية

تمهيد:

ظهرت البنوك الإسلامية كبديل تمويلي للبنوك التقليدية التي تعمل وفقا للقوانين الوضعية التي تتنافى مع أحكام الشريعة الإسلامية، وعليه سنتطرق في هذا المحور لنشأة البنوك الإسلامية وتعريفها، خصائصها وأهدافها، كما نتطرق الى مصادر واستخدامات البنوك الإسلامية.

أولا. مفهوم البنوك الإسلامية

1. تعريف البنوك الإسلامية:

اختلف الكتاب والباحثون في مجال البنوك الإسلامية في وضع تعريف محدد للبنك الإسلامي، فالبنوك الإسلامية عرفتة عدة جهات ومن بين هذه التعاريف التي قدمت يمكن أن نذكر ما يلي:

يعرفها الدكتور عبد الرحمان يسري أحمد أنها " مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة أي الربا أخذا أو عطاء، فالمصرف الإسلامي يتلقى من العملاء نقودهم دون أي التزام أو تعهد مباشر أو غير مباشر بإعطاء عائد ثابت على ودائعهم، مع ضمان رد الأصل لهم عند الطلب، وحينما يستخدم ما لديه من موارد نقدية في أنشطة استثمارية أو تجارية فإنه لا يقرض أحدا مع اشتراط الفائدة، وإنما يقوم بتمويل النشاط على أساس المشاركة فيما يتحقق من ربح، فإذا تحققت خسارة فإنه يتحملها مع أصحاب النشاط الذي قام بتمويلهم ".¹

كما عرف البنك الإسلامي على أنه "مؤسسة نقدية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المتفقة وأحكام الشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادها".²

وعرفت أيضا على أنها " مؤسسة مالية استثمارية ذات رسالة تنموية وإنسانية واجتماعية، ويستهدف تجميع الأموال وتحقيق الاستخدام الأمثل لموارده بموجب قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية لبناء مجتمع تكافلي ".³

كما عرف البنك الإسلامي على أنه " جهاز مالي يدير عملياته وفقاً لقوانين الشريعة الإسلامية لضمان التوزيع العادل للموارد في المجتمع ".⁴

من خلال هذه التعاريف نرى أن البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية بنكية تمارس أعمالها وفق أحكام الشريعة الإسلامية بعيدا عن التعامل بالربا أخذا أو عطاء، بهدف تحقيق التنمية بما يخدم الفرد والمجتمع.

2. نشأة البنوك الإسلامية:

تعود بدايات الصيرفة الإسلامية بمفهومها الواسع إلى الأيام الأولى للتشريع الإسلامي، وازدهار الحضارة الإسلامية. وعندما أخذ مفهوم الاقتصاد الإسلامي يأخذ مكانه في الواقع الاجتماعي، ومن خلاله بزغ مفهوم المؤسسة البنكية الإسلامية، فرما التجربة الباكستانية هي أولى التجارب التي عرفها المشروع البنكي الإسلامي في خمسينيات هذا القرن، بالتطبيق على الوحدات الزراعية للفئات الفقيرة، أو التي لا تملك الرصيد الكافي لإحياء الأرض الزراعية⁵، غير أن هذا التفكير أخذ مدة طويلة ولم يجد له منفذا تطبيقيا إلا في مصر سنة 1963⁶، بمدينة (ميت غمر) أين تأسس أول بنك إسلامي من قبل أحمد نجار⁷، يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، بعيدا عن التعامل بالفائدة أخذا وعطاء، تم تطبيق تجربة بنوك الادخار المحلية خلال ثلاث سنوات ونصف (من يوليو 1963 إلى فبراير 1967). فرغم اقتباس تلك التجربة المصرفية من التجربة الألمانية، إلا أنها أظهرت شخصية وإرادة القائمين عليها. وعلى الرغم من قيام تلك البنوك على أساس لا ربوي، إلا أنها لم تصرح عن هويتها الإسلامية في ذلك الحين، لعدم ترخيص الظروف السياسية الرسمية بإطلاق هذه الأسماء.⁸

في عام 1966، قررت جامعة أم درمان تدريس مادة الاقتصاد الإسلامي، وساهم في التدريس كل من الدكتور محمد عبد الله العربي والدكتور كامل الباقر رئيس الجامعة والدكتور أحمد عبد العزيز النجار، ومن خلال تدريس هذه المادة خرجوا بمشروع "بنك بلا فوائد" لإنشائه في أم درمان، وقدم المشروع إلى البنك المركزي السوداني لدراسته وتطبيقه، ولكن حصلت ظروف حالت دون تطبيقه.⁹

وفي عام 1971، تم تأسيس بنك ناصر الاجتماعي في مصر كانت أول مؤسسة بدون فوائد ترعاها الدولة والتي أنشئت بموجب مرسوم رئاسي¹⁰، إلا في أواسط السبعينات، بدأت البنوك الإسلامية تأخذ صفتها المميزة والمنظمة كمؤسسات تمويل واستثمار.

وفي عام 1975 تم إنشاء بنكين إسلاميين، هما بنك دبي الإسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة والبنك الإسلامي للتنمية في جدة، وبعد ذلك تواصلت عملية إنشاء وتأسيس البنوك الإسلامية حيث أنشأ في 1977 ثلاث بنوك إسلامية هي بنك فيصل الإسلامي المصري وبنك فيصل السوداني وبيت التمويل الكويتي¹¹، أعقبها تأسيس البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار في 1978.¹²

أما البنوك الإسلامية في الدول الإسلامية غير العربية فكانت إيران من الدول الرائدة في ذلك فقد قامت بتحويل جميع بنوكها إلى بنوك إسلامية بموجب الفصل 43 من قانون 1983 الذي عوض فوائد البنوك بمكافأة تأخذها مقابل ما تقوم به من أعمال وخدمات، والحال نفسه بباكستان، فقد شارك مجلس الفكر الإسلامي الباكستاني على إحلال النظام الإسلامي محاً نظام الفوائد.

ولم يقتصر الاهتمام بالبنوك الإسلامية على غرار الدول الإسلامية، بل تعداه إلى الدول غير المسلمة فقد أنشأت سويسرا دار المال في 27 جويلية 1981، ورخص البنك الدولي في الدانمارك في 1983 وكذا أنشأت مجموعة البركة في بريطانيا وأقفلت نظراً للعراقيل الكثيرة التي واجهتها، وأنشأت بنوك أخرى في كل من لوكسمبورغ وأطلق عليها الشركة القابضة الدولية لأعمال الصيرفة الإسلامية سنة 1978 وبنك كبرس الإسلامي بقبرص 1982 في القسم التركي.¹³

3. خصائص البنوك الإسلامية

تتميز البنوك الإسلامية بمجموعة من الخصائص والصفات التي تتفرد بها عن غيرها من المؤسسات نذكر منها:¹⁴

- **عدم التعامل بالربا:** فجميع المعاملات التي يقوم بها البنك الإسلامي خالية من الفائدة أخذاً وعطاءاً.
- **الاستثمار الحلال:** فالبنوك الإسلامية تعمل وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية، لذا فهي تجتنب المعاملات الغير مقبولة شرعاً مهما كانت منفعتها.
- **ربط التنمية الاقتصادية بالاجتماعية:** وهي بذلك لا تسعى لتحقيق الربح فقط وإنما تتعدى لتحقيق المنافع الاجتماعية من خلال الاعمال الخيرية التي تقوم بها.
- **تجميع المدخرات ودفعها للاستثمار والنماء الشرعي:** فالبنوك الإسلامية تسعى دوماً لتحريك الاموال المكتنزة وربطها بالمشاريع التي تحقق عوائد لا أصحابها.
- **احياء فريضة الزكاة:** حيث تتولى جمع الزكاة ممن كلفوها بذلك: مساهمين، مودعين، زبائن...، وصرفها على مستحقيها الشرعيين.
- **المشاركة في الغنم والغرم:** حيث يشترك البنك الإسلامي مع اصحاب الاموال في الارباح والخسائر من خلال الحث على العمل بعيداً عن جعل النقود وسيلة للتجارة.

- **الصفة العقائدية لها:** حيث أن عملها يقوم على مبدأ الاستخلاف في المال الذي هو ملك لله عز وجل، وأن الانسان مستخلف عنه بالوكالة.
- يتسم البنك الإسلامي بمراعاته للقيم الإسلامية باستخدام ثروته في الأصول الإنتاجية والاستثمارات والمعاملات وخلق قيمة للمجتمع في إجمالها. في الوقت نفسه، يكرس البنك الإسلامي جهوده لرفاهية موظفيه والمجتمعات التي يعمل فيها¹⁵.
- ثانيا. **موارد واستخدامات البنوك الإسلامية**

1. موارد البنوك الإسلامية

تسعى البنوك الإسلامية الى حشد وتعبئة الموارد من خلال القيام بمهامها المختلفة، وتقسم موارد البنوك الإسلامية الى موارد داخلية واخرى خارجية كما يلي:

أ. **الموارد الداخلية (الذاتية):** وتتمثل في:

- **رأس المال:** ويتمثل في الاموال المدفوعة من قبل المساهمين عند التأسيس، باعتباره ينشأ في شكل شركة مساهمة، حيث يتم بواسطته تغطية مصاريف التأسيس وتمويل المشروعات على شكل المشاركة عند بداية نشاطه. وفي كل الاحوال لا يمثل رأس المال الا نسبة ضئيلة من اجمالي مصادر التمويل بحيث لا يتعدى في الغالب نسبة 10% منها.¹⁶

- **الاحتياطيات:** وتتمثل في الارباح المقتطعة من اجمالي ارباح البنك والتي تخصص لمواجهة الخسائر المحتملة، فهي تمثل ضمان للمودعين.¹⁷

- **الأرباح المحتجزة:** وهي تلك الارباح الفائضة والمتبقية بعد إجراء عملية توزيع الأرباح الصافية للبنك الاسلامي على المساهمين.¹⁸

ب. **المصادر الخارجية:** وهي تشكل النسبة الأكبر من موارد البنك الاسلامي، وتتمثل في:¹⁹

- **الحسابات الجارية:** والمقصود بها الأموال التي يودعها الأفراد لدى البنك على سبيل الأمانة، بحيث يمكنهم التصرف بها في أي وقت، كما يمكن للبنك أن للبنك بأن يستثمرها دون قسمة العوائد مع أصحابها.

- **حسابات الاستثمار المشترك:** تعد أكثر أنواع الحسابات أهمية من حيث الحجم، وتسمى أيضا الودائع المطلقة حيث يهدف أصحابها الى استثمار أموالهم وفقا للصيغ التي يتعامل بها البنك وتحقيق أرباح مجزية وراء ذلك. وتأخذ حسابات الاستثمار المشترك شكل حسابات التوفير أو حسابات لأجل.
- **حسابات الاستثمار المخصص (المقيد):** وتسمى أيضا الودائع الاستثمارية المقيدة، بحيث يشترط أصحابها على البنك بأن يستثمرها في مشاريع محددة ويتحملون وحدهم مخاطرها، ويتم ذلك عادة على أساس المضاربة المقيدة.
- **صكوك المقارضة:** وتعرف أيضا بشهادات الايداع الإسلامية، حيث تأخذ شكل صكوك يقوم البنك بإصدارها ويقوم الأفراد بالاككتاب بها وهي تمثل البديل الإسلامي للسندات بحيث يمكن لحملتها تسيلها أو استردادها في أي وقت.

2. استخدامات البنوك الإسلامية

تتمثل اهم أوجه توظيفات الأموال في البنوك الإسلامية في صيغ التمويل التالية:

- **التمويل بالمضاربة:** فالمضاربة هي اتفاق بين طرفين أو أكثر، أن يعطي أحدهما ماله ويبدل الآخر جهده في المتاجرة بهذا المال، حيث يكون تقاسم الأرباح وفق ما اتفق عليه.²⁰
- **التمويل بالمشاركة:** يمكن تعريف المشاركة هي أسلوب تمويلي مشترك بموجبه اثنان أو أكثر بأموال مشتركة بينهم، حيث يساهم كل واحد منهم في رأس المال الشراكة بنسب متساوية أو متباينة.²¹
- **التمويل بالتأجير:** اختلفت تعريفات المذاهب للإجارة لفظا واتفقت في المعنى. عرفها الحنفية على أنها "عقد على منافع بعوض". عند المالكية: "عقد وارد على المنافع لأجل" وبعبارة أدق "تمليك منافع شيء مباحة مدة معلومة بعوض". ذكر فقهاء الشافعية على أنها "عقد على منفعة معلومة مقصودة قابلة للبدل، والإباحة بعوض معلوم". أما الحنابلة هي «عقد على منفعة مباحة معلومة، مدة معلومة، من عين معلومة، أو موصوفة في الذمة أو عمل بعوض معلوم».²²
- **التمويل بالسلم:** يعرف السلم على أنه "شراء لأجل سلعة ما بثمن مدفوع مسبقا".²³
- **التمويل بالإستصناع:** هو عقد من عقود التمويل الإسلامي بمقتضاه يتم صنع السلع وفقا للطلب بمواد من عند الصانع، بأوصاف معينة وبثمن محدد يدفع حالا أو مؤجلا أو على أقساط.²⁴

- التمويل بالمراجحة: وهي البيع برأس المال وربح معلوم وهو أن يذكر البائع المشتري الثمن الذي اشترى به السلعة ويشترط عليها ربحاً معيناً²⁵، وللمراجحة نوعين يمكن تفصيلهما على النحو التالي:

- المراجحة البسيطة: وفيها يكون عدد أطراف التعاقد طرفين، ممثلان بالبائع وهو المصرف والمشتري وهو عميل المصرف، ويقصد بها أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة ويشترط عليه ربحاً ما، وتمارس البنوك الإسلامية هذا النوع من البيوع بشرائها السلعة التي يحتاجها السوق أو بناء على طلب أحد عملائها، ولها أن تبيعها لطالب الشراء أو لغيره بمراجحة، وذلك بإعلان قيمة شراء السلعة مضافاً إليها تكلفة المصاريف، ثم تطلب مبلغ معين من الربح على من يرغب في شرائها زيادة على كلفتها.²⁶
- بيع المراجحة للأمر بالشراء بأنه عقد بيع مع ربح يقوم العميل من خلاله بإعطاء البنك الإسلامي أمراً لشراء سلعة معينة نيابة عنه، ويتعهد بشرائها منه وذلك من خلال دفع مؤجل بhamش مدفوع للبنك، وتكون طريقة الدفع مرة واحدة أو أقساط.²⁷

¹ عبد الرحمان يسري أحمد، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2001، ص 259.

² حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية وأدائها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية، دائرة المكتبة الوطنية (دار اليازوري)، عمان، 2011، ص 27.

³ محمود حسن الصوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية، دار وائل للنشر، 2013، ص 90.

⁴ Muhamed Zulkhibiri, Turkhan ali abdul Manap, islamic finance risk sharing and macroeconomic stability, palgrave macmillan, 2019, p 42.

⁵ ياسر عبد الكريم الحوراني، المصرفية الإسلامية في فكر المؤسسين الرواد، بحث مقدم للمؤتمر الأول للأكاديمية الأوروبية للتمويل والاقتصاد الإسلامي، إسطنبول-تركيا، يومي 16-17 أبريل 2018، ص 22.

⁶ أحمد حنيش، إبراهيم عباسي، دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية وتمويل التنمية، مجلة البحوث والدراسات التجارية، المجلد 1، العدد 2، جامعة الجلفة، سبتمبر 2017، ص 131.

⁷ Nafis Alam, Lokes Gupta, Bala Shanmugan, islamic finance a pratical perspective, Palgrave macmillan, 2017, p7.

⁸ عبد الحليم عمار غربي، الصناعة المصرفية الإسلامية ماضيها وحاضرها ومستقبلها، منشورات كاي، 2017، ص 13 متوفر على: www.kantaji.com ، تاريخ الاطلاع: 2025/05/15.

⁹ محمد عثمان شبير، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، دار النفائس، الأردن، 2007، ص 258.

¹⁰ Samir alamad, Financial and accounting principles in islamic finance, springer, 2019, p 7.

¹¹ Imam Wahyudi, Fenny Rosmanita and the others ,Risk Management for Islamic Banks recent developments from Asia and Middle East, Wiley, 2015, p33.

¹² أحمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية مقررات لجنة بازل، تحديات العولمة، استراتيجية مواجهتها، عالم الكتب الحديث للنشر، الأردن، 2008، ص 65.

¹³ الرشيد مبروكة محمد علي، التمويل الإسلامي، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 14، العدد 2، جامعة سبها، 2015، ص 52.

¹⁴ عبد القادر بادن، دور هيئات الرقابة الشرعية بالبنوك الإسلامية في إدارة أصحاب المصلحة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، 2016-2017، منشورة، ص 09-11.

¹⁵ François Guéranger, Finance islamique une illustration de la finance islamique, Dunod, Paris, 2009, p 203.

¹⁶ محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية- أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية-، دار المسيرة، 2008، ط1 ص 176.

المرجع نفسه، ص 176. ¹⁷

محمود حسن الصوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2001، ص 119. ¹⁸

¹⁹ سهام بوخلالة، المنافسة بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية- دراسة تطبيقية مقارنة في الجزائر خلال الفترة 2004/2014، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2016-2017، منشورة، ص 58-59.

²⁰ Hayet Kettab, speculation in Islamic Finance market, revue des sciences sociale et humaine, vol 8, N°1, université M'sila, Juin 2018, p32.

²¹ Mohamed ali chatti, analyse comparative entre la finance islamique et le capital-risque, Etude en économie islamique, vol 4, N°1, Jeddah, Janvier 2010, p 69.

²² محمود عبد العال، المعالجة المحاسبية لأدوات التمويل الإسلامي، دار القلم للنشر والتوزيع، دبي، 2013، ص 244.

²³ Abul hassan, Sabur mollah, islamic finance ethical underpinnings products and institutions, Palgrave macmillan, 2018, p24.

²⁴ أشرف محمد دوابه، دراسات في الاقتصاد الإسلامي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، 2010، ص 322.

²⁵ سمحان حسين محمد، أسس العمليات المصرفية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص 244.

²⁶ أحمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية مقررات لجنة بازل، تحديات العولمة، استراتيجية مواجهتها، عالم الكتب الحديث للنشر، الأردن، 2008، ص 88.

²⁷ Gharsellaoui Dalel, Taamalli Bessem, Mourabaha" Contract and Basis of Islamic Finance, Institute of Interdisciplinary Business Research, vol 4, No 11, March 2013, p158.

أولا. المراجع بالعربية:

- أبوبكر خوالد، التسويق المصرفي في الجزائر: أهمية التطبيق وحقيقة التجسيد، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، العدد2، 2017.
- أحمد حنيش، إبراهيم عباسي، دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية وتمويل التنمية، مجلة البحوث والدراسات التجارية، المجلد 1، العدد 2، جامعة الجلفة، سبتمبر 2017.
- أحمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية مقررات لجنة بازل، تحديات العملة، استراتيجية مواجهتها، عالم الكتب الحديث للنشر، الأردن، 2008.
- أحمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية مقررات لجنة بازل، تحديات العملة، استراتيجية مواجهتها، عالم الكتب الحديث للنشر، الأردن، 2008.
- أسامة عبد الخالق الانصاري، إدارة البنوك التجارية والبنوك الإسلامية، كلية التجارة، القاهرة .
- أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة المخاطر والتأمين، دار حامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2007.
- أشرف محمد دوايه، دراسات في الاقتصاد الإسلامي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، 2010.
- أمارة مهاوة وآخرون، أثر استخدام الهندسة المالية على إدارة المخاطر البنكية دراسة عينة من الوكالات البنكية جزائرية، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، المجلد 6، العدد 2، جامعة الوادي، 2020.
- أوصغير الويزة، دراسات اتجاهات البنك المركزي في تطبيق مقررات لجنة بازل وآثارها على البنوك التجارية دراسة مقارنة بين الجزائر، تونس ومصر، أطروحة مقدمة للحصول على شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة مسيلة، 2018.
- أيت عكاش سمير، تطورات القواعد الاحترازية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل ومدى تطبيقها من طرف البنوك، الجزائرية، أطروحة مقدمة للحصول على شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 03، 2013.
- أيت قاسي عزو رضوان، بودي عبد الصمد، واقع البنوك الالكترونية، المجلة الجزائرية للأبحاث الاقتصادية والمالية، المجلد 6، العدد 1، 2023.

- بانب فتحي، تحليل سياسات التسويق المصرفي في القطاع المصرفي الجزائري وسبل معالجة التحديات الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط - بنك أنموذجا، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد 6، العدد 1، جامعة المسيلة، 2021.
- ببح عبد القادر، التحرير المصرفي أداة لإصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سيدي بلعباس.
- بربش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك التجارية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر 3، 2005-2006.
- بن احمد أخضر، متطلبات تطوير وتحرير الخدمات المصرفية في الجزائر (دراسة الواقع والافاق)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2011-2012.
- بن طلحة صليحة، معوشي بوعلام، دور التحرير المصرفي في إصلاح المنظومة المصرفية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي-الواقع والتحديات، جامعة الشلف، 2004.
- بن عطا الله لخضر، تواتي عامر، الاندماج المصرفي وأثره على القدرة التنافسية، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 2، العدد 3، جامعة الجلفة.
- بن علي بن عزوز، عبد الرزاق حبار، الحوكمة في المؤسسات المالية والصرفية، مداخل في الملتقى الدولي العلمي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، يومي 20- 21 أكتوبر 2009، جامعة سطيف.
- بن قري، أثار تحرير تجارة الخدمات على تنافسية المصارف الجزائرية دراسة حالة عينة من البنوك العمومية والخاصة العاملة بولاية سطيف، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الدكتوراه علوم، تخصص علوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2021-2022.
- بن معتوق صابر، بوخاري لولو، دراسة تحليلية لظاهرة الاندماج في القطاع المصرفي العربي - تجارب مختارة، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المجلد 16، العدد 1، المدرسة العليا للتجارة، 2022.

- بوترعة وليد، تأثير أبعاد الصورة الذهنية للبنوك الجزائرية على ولاء العملاء دراسة تطبيقية لعينة من عملاء البنوك العمومية والخاصة في الشرق الجزائري، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث شعبة العلوم التجارية، تخصص تسويق بنكي، جامعة قلمة، 2024-2025.
- بوحدة زكرياء، عطاوي الهام، الصكوك الإسلامية ودورها في تفادي الازمات المالية العالمية، مجلة إضافات اقتصادية، المجلد 7، العدد 2، 2023.
- بوعمامة علي، زايد مراد، المخاطر البنكية وإدارتها في الأنظمة المحلية والدولية، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 2، العدد 15، جامعة، 2016.
- تجاني محمد العيد، الأزمة المالية العالمية وإنعكاساتها على ميزان المدفوعات الدول النامية (دراسة حالة الجزائر)، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، فرع التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر 3، 2009-2010.
- توبين علي، تحرير الخدمات المالية والمصرفية وانعكاساتها على القطاع المصرفي السعودي للفترة (2002-2017)، حوليات جامعة الجزائر 1، المجلد 35، العدد 1، جامعة الجزائر 1، 2021.
- توبين علي، دور التكنولوجيا المصرفية في ظل تحرير الخدمات المصرفية، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 6، 2012.
- توماس ماير وآخرون، النقود والبنوك والاقتصاد، دار المريخ، الرياض، 2002.
- ثابت حسان ثابتن سيد أحمد حاج عيسى، دور الجوكمة في تعزيز أداء المؤسسات المالية دراسة ميدانية على عينة من المؤسسات المالية، مجلة إدارة الاعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد 3، العدد 1، جامعة الجلفة.
- جلالبة عبد الجليل، الصيرفة الالكترونية، خدماتها ومخاطرها، مجلة الاصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المجلد 13، العدد 1، المرسى العليا للتجارة، 2019.
- جنان أحمد، واقع وتحديات تحرير الخدمات المصرفية في الجزائر، دراسات اقتصادية، المجلد 18، العدد 1، دراسات اقتصادية، 2018.
- حاكم محسن، حمد عبد الحسين، حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة، دار اليازوري، عمان، الأردن، 2013.

- حبار عبد الرزاق، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لا رساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي- حالة دول شمال افريقيا-، مجلة اقتصاديلت شمال افريقيا، العدد 07.
- حماش وليد، الهندسة المالية ومدى مساهمتها في تجنب الازمات المالية دراسة حالة النموذج المالي ماليزيا، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 10، العدد 3، 2022.
- حميدي زقاي، واسيني محمد، سلوك المستهلك المصرفي، دار زهران، عمان، 2016.
- حويش حورية مدوب خيرة، مساهمة التحول الرقمي في تحسين جودة الخدمات البنكية-دراسة تطبيقية لعينة من البنوك على مستوى ولاية تيارت الجزائر، مجلة الاقتصاد والمالية، المجلد 10، العدد 2، 2024.
- حياة نجار، اتفاقية بازل 3 وآثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 13، جامعة جيجل، 2013.
- حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية وأدائها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية، دائرة المكتبة الوطنية (دار اليازوري)، عمان، 2011.
- خالد قاسم عبده أحمد، دور الحوكمة في إدارة المخاطر المصرفية دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية في اليمن، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، 2024.
- خبابة عبد الله. الاقتصاد المصرفي -البنوك الالكترونية، البنوك التجارية، السياسة النقدية، مصر: مؤسسة شباب الجامعة، 2008.
- خبابة عبد الله، الاقتصاد المصرفي البنوك التجارية-البنوك الإسلامية-السياسة النقدية - لأسواق المالية-الازمة المالية، دار الجامعة الجديدة، 2013.
- خلدون زينب، البنوك الاسلامية ومدى امتثالها للمعايير الدولية لسلامة المصرفية دراسة حالة بنك فيصل الاسلامي السوداني، أطروحة مقدمة للحصول على شهادة دكتوراه في العلوم التسيير، جامعة البويرة، 2018.
- خليل الهندي، أنطوان الناشف، "العمليات المصرفية والسوق المالية-دمج المصارف"، الجزء الثالث، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2000.
- خليل عبد القادر، الاقتصاد البنكي مدخل معاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، 2016.

- خليل عبد القادر، مبادئ الاقتصاد النقدي والبنكي الجزء الثاني إضاءات حول الجهاز المصرفي والسياسات النقدية في تحاليل نظرية ومقاربات كمية، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، 2014.
- خنفوسي عبد العزيز، العولمة وتأثيراتها على الجهاز المصرفي، دار الأيام، الأردن، 2016.
- دودو نبيلة، فوزي عبد الرزاق، السياسة النقدية غير التقليدية لإدارة الازمات المالية دراسة تجربة التيسير الكمي في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، مجلة الريادة لاقتصاديات الاعمال، المجلد 6، العدد 4، 2020.
- رحيم حسين، هوارى معراج، الصيرفة الالكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية، ملتقى الوطني بعنوان المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع تحديات، جامعة الشلف، 14 ديسمبر 2004.
- الرشيد مبروكة محمد علي، التمويل الإسلامي، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 14، العدد 2، جامعة سبها، 2015.
- روابح عبد الرحمان، أثر الازمة المالية العالمية على حركة التجارة الخارجية للتكتل الاقتصادي الأوروبي دراسة قياسية للفترة (2000-2014)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة بسكرة، 2017-2018.
- روابح عبد الرحمان، الازمة المالية والاقتصادية العالمية "أزمة الرهن العقاري، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 4، العدد 3، 2010.
- ريم عمري، الحوكمة المصرفية ودورها في مواجهة الأزمات المالية دراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في علوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، جامعة أم البواقي، 2016-2017.
- زهيو كريمة، زهيو راضية، واقع تطبيق الصيرفة الالكترونية في ظل التكنولوجيا الراهنة، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد 8، العدد 1، 2024.
- زيتوني كمال، أثر الصدمات الاقتصادية في تحليل مؤشرات الأزمات المصرفية خلال الفترة 1980-2015 دراسة مقارنة بين الجزائر والسعودية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، منشورة، جامعة المسيلة، 2016-2017.

- سعيد بوهراوة ، حليلة بوكروشة، حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية- تجربة البنك المركزي الماليزي-، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 02، جوان 2015.
- السعيد فرحات جمعة، الأداء المالي لمنظمات الأعمال . التحديات الراهنة .. دار المريخ، الرياض، 2000.
- سليمان ناصر، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2015.
- سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري، مداخلة في ملتقى وطني بعنوان "المنظومة المصرفية الجزائرية والتحديات الاقتصادية، واقع وتحديات، جامعة شلف، يومي 14-15 ديسمبر 2004، ص 288.
- سمحان حسين محمد، أسس العمليات المصرفية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2013.
- سهام بوخلالة، المنافسة بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية- دراسة تطبيقية مقارنة في الجزائر خلال الفترة 2004/2014، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2016-2017.
- شهبون لامية، الاندماج المصرفي وموقع البنوك الجزائرية منه، دراسات اقتصادية، المجلد 3، العدد 3، جامعة الجلفة، 2009.
- صادق راشد الشمري، إدارة العمليات المصرفية مداخل وتطبيقات، دار البازوري، عمان، 2014.
- صبري عبد العزيز إبراهيم، التوريق وأثره في وقوع الأزمة المالية العالمية في ضوء الفكر الإسلامي، المؤتمر العلمي السنوي الثالث حول الجوانب القانونية والاقتصادية للأزمة المالية العالمية يومي 01 و02 أبريل 2009، جامعة المنصورة، مصر.
- طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2003.
- طارق عبد العال حمادي، "الاندماج وخصخصة البنوك، الدار الجامعية"، الإسكندرية، 1999.
- طارق عبد العال ماد، إدارة المخاطر المصرفية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
- طارق عبد العال، إدارة المخاطر (أفراد، إدارات، شركات، البنوك)، كلية التجارة، عين الشمس، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2007.
- عبد الحليم عمار غربي، الصناعة المصرفية الإسلامية ماضيها وحاضرها ومستقبلها، منشورات كاي، 2017، ص 13 متوفر على: www.kantaji.com.

- عبد الرحمان العيب، إشكالية حوكمة الشركات و إلزامية احترام أخلاقيات الأعمال في ظل الأزمة الاقتصادية الراهنة، الملتقى الدولي حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، جامعة عنابة، يومي 18 و 19 مارس 2009.
- عبد الرحمان يسري أحمد، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2001.
- عبد الرزاق خليل، أحلام بوعبدلي، الصناعة المعرفية العربية وتحديات اتفاقية بازل 2، مداخلة في ملتقى دولي بعنوان "المالية حول إشكالية البروز في ظل ضغوط العولمة المالية حالة الاقتصاد الجزائري"، جامعة عنابة، يومي 23-24 نوفمبر 2006.
- عبد القادر بادن، دور هيئات الرقابة الشرعية بالبنوك الإسلامية في إدارة أصحاب المصلحة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، 2016-2017.
- عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2001.
- عبد المنعم السيد علي، مستقبل النظام الرأسمالي واستقراره في ظل الأزمات المالية العالمية والعولمة المالية، المؤتمر العلمي العاشر حول الاقتصادات العربية وتطورات ما بعد الأزمة الاقتصادية، لبنان، 2009.
- علي محبوب، على سنوسي، واقع الصيرفة الالكترونية في البنوك التجارية مصرف السلام الجزائر أنموذجا، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد 4، العدد 2، 2020.
- علي محمد شلهوب، شؤون النقود وأعمال البنوك، شعاع للنشر والعلوم، سوريا، 2007.
- فائزة لعرف، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير بازل، مذكرة لنيل درجة ماجستير، جامعة مسيلة، 2010.
- فضل محمد إبراهيم الحمودي، التسويق المصرفي، مركز جامعة العلوم والتكنولوجيا للكتاب الجامعي، صنعاء، 2014.
- فؤاد مرسى، النقود والبنوك في البلاد العربية (1) مصر والسودان، جامعة الدول العربية، معهد الدراسات العربية العالية.
- قبائلي حاجة، تأثير الأزمة العالمية على الاستثمار الأجنبي المباشر (دراسة حالة الجزائر)، مجلة دفاتر بوداكس، المجلد 9، العدد 2، 2020.
- كنعان علي، حمزه محمد، إدارة المصارف، منشورات جامعة دمشق، دمشق، 2017.

- لأسامة عبد المنعم، عمر اقبال المشدهاني، الازمة المالية العالمية هل هي أزمة معايير محاسبية وتدقيقية أم أخلاقية، أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 8، 2010.
- مجموعة من الباحثين، الازمة المالية العالمية أسباب وحلول من منظور إسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، مركز النشر العلمي، جدة، 2009.
- محمد الصيرفي. إدارة العمليات المصرفية العادية-غير العادية- الالكترونية، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2016.
- محمد الفاتح محمود بشير المغربي، نقود وبنوك، دار الجنان للنشر والتوزيع، الأردن، بدون سنة نشر.
- محمد حسن يوسف، الأزمة المالية العالمية: لماذا استعصى الحل؟، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، لبنان، 2013.
- محمد زواغي، مساهمة التسويق البنكي في تعزيز القدرة التنافسية للبنوك التجارية، مجلة القرطاس للعلوم الاقتصادية والتجارية، المجلد 3، العدد 1، 2023.
- محمد عثمان شبير، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، دار النفائس، الأردن، 2007.
- محمد كريم قروف، حنلن خنتوش، دور الحوكمة في إدارة المخاطر بالمؤسسات البنكية دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية بأم البواقي، مجلة المالية وحوكمة الشركات، المجلد 4، العدد 1، جامعة أم البواقي، 2020.
- محمد محمود العجلوني، البنوك الاسلامية- أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية-، دار المسيرة، 2008.
- محمود حسن الصوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية، دار وائل للنشر، 2013.
- محمود حسن الصوان، أساسيات العمل المصرفي الاسلامي، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2001.
- محمود حسين الوادي وآخرون، النقود والمصارف، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
- محمود عبد العال، المعالجة المحاسبية لأدوات التمويل الإسلامي، دار القلم للنشر والتوزيع، دبي، 2013.
- مرچ بسام محمد شهاب الدين، أثر الحوكمة على أداء البنوك التجارية مقاسا ب Tobin's Q، رسالة ماجستير في التمويل والصارف، جامعة ال البيت ، الأردن، 2022.

- مزبود إبراهيم، قنوات تأثير الازمات المالية على القطاع المالي والمصرفي، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد 1، 2014.
- مطهري كمال، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري)، المشكاة، 2017.
- الملامح الأساسية لاتفاقية بازل2، دراسة مقدمة إلى الاجتماع السنوي الثامن و العشرين لمجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد. العربية ، القاهرة، سبتمبر 2004 صندوق النقد العربي.
- ميراندا زغلول رزق، النقود والبنوك، جامعة نيبها، 2008-2009.
- نجار حياة، ادارة المخاطر المصرفية وفق افاقيات بازل دراسة واقع البنوك التجارية العمومية، أطروحة مقدمة للحصول على شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2014.
- نشاد عز الدين وآخرون، المخاطر البنكية وإشكالية تسييرها وطرق علاجها والحد منها، مجلة التحولات الاقتصادية، المجلد 3، العدد 2، جامعة، 2023.
- نعيمة خضراوي، ادارة المخاطر البنكية دراسة مقارنة بين البنوك الاسلامية والتقليدية، مذكرة لنيل درجة ماجستير، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، 2009.
- ياسر عبد الكريم الحوراني، المصرفية الإسلامية في فكر المؤسسين الرواد، بحث مقدم للمؤتمر الأول للأكاديمية الأوروبية للتمويل والاقتصاد الإسلامي، إسطنبول-تركيا، يومي 16-17أفريل 2018.
- يوسف أبو فارة، الأزمات الالية والاقتصادية بالتركيز على الازمة المالية العالمية 2008، دار وائل للنشر، عمان، 2015.

ثانيا. المراجع باللغة الأجنبية:

- Abul hassan, Sabur mollah, islamic finance ethical underpinnings products and institutions, Palgrave macmillan, 2018.
- Aoudia Kahina, Les politiques du marketing bancaire avec référence à la banque de Développement Local, Scientific research bulletins, vol 11, N° 1, 2023.
- Belouati Soumeiya, La bonne gouvernance dans le système bancaire algerien, Revue d'économie et de statistique appliquée, vol 13, N° 1, Ecole nationale supérieure en statistique et en économie appliquée , 2016.

- Boumediene nadia, Les tic dans e marketing des services bancaires en Algérie, thèse pour l'obtention du diplôme de doctorat en sciences en sciences commerciales, université d'Oran2, 2016-2017.
- Catherine Karyotis, L'essentiel de la banque, Guallino, 2015-2016, P17.
- Donald Rutherford, Routledge Dictionary of Economics, Routledge, London and New York, 2002, Second edition.
- Economie.gouv.fr, المتاح على الموقع الإلكتروني, [https://www.economie.gouv.fr/facileco/banque-et-societes-financieres#:~:text=Les%20banques%20sont%20des%20entreprises,pr%C3%AAts%20\(op%C3%A9rations%20de%20cr%C3%A9dit\)](https://www.economie.gouv.fr/facileco/banque-et-societes-financieres#:~:text=Les%20banques%20sont%20des%20entreprises,pr%C3%AAts%20(op%C3%A9rations%20de%20cr%C3%A9dit)) تاريخ الاطلاع : 2025/05/09.
- François Guéranger, Finance islamique une illustration de la finance islamique, Dunod, Paris, 2009.
- Frédéric Hache, Bâle 3 en 5 questions: des clefs pour comprendre la réforme. Finance Watch, may 2012.
- Frédéric visvosky, Bale 123..... De quoi s'agit-il?, séminaire national des professeurs BTS banque conseiller de clientele, Grenoble, 25 janvier 2017.
- Gharsellaoui Dalel, Taamalli Bessem, Mourabaha" Contract and Basis of Islamic Finance, Institute of Interdisciplinary Business Research, vol 4, No 11, March 2013.
- Gilbert Angenieux, Les fusions et l'évaluation des entreprises, dunot, paris, 1970.
- Hayet Kettab, speculation in Islamic Finance market, revue des sciences sociale et humaine, vol 8, N°1, université M'sila, Juin 2018.
- Imam Wahyudi, Fenny Rosmanita and the others ,Risk Management for Islamic Banks recent developments from Asia and Middle East, Wiley, 2015.
- Mohamed ali chatti, analyse comparative entre la finance islamique et le capital-risque, Etude en économie islamique, vol 4, N°1, Jeddah, Janvier 2010.
- Moussa gabri, analyse des approches prudentielles de la gestion des risques bancaires: quelques constats économique sur les banques africains, thèse doctorat présentée en vue de l'obtention du grade de

docteur en sciences économiques, Université Nice sophia Antipolis, 2016.

- Mouziane fatma, effet des facteurs macroéconomiques sur la performance des banques algériennes, thèse pour l'obtention du diplôme de doctorat en sciences économiques, Université Oran 2, 2012.
- Muhamed Zulkhibiri, Turkhan ali abdul Manap, islamic finance risk sharing and macroeconomic stability, palgrave macmillan, 2019.
- Nafis Alam, Lokes Gupta, Bala Shanmugan, islamic finance a practical perspective, Palgrave macmillan, 2017..
- Pride William M, Ferrell O.C, , Marketing : concepts and strategies, 2 nd Ed, Houghton Mifflin Co, Boston, USA, 2003.
- Samir alamad, Financial and accounting principles in islamic finance, springer, 2019.
- Stijn Claessens, M. Ayhan Kose, Financial Crises : Explanations, Types, and Implications, IMF Publications, January 2013.
- United nations conference on trade and development, Basel 2, the revised frame work of june 2004, april 2005.
- www.bis.org:International convergence of capital measurement and capital standars, Basel committe on banking supervision, june 2004.
- Zerigui Khadidja, Marketing et stratégie es banques : cas des banques algériennes, Thèse pour l'obtention du diplôme de doctorat en sciences en sciences commerciales, université d'Oran, 2018-2019